الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة –
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة لنيل شهادة الماستر تحت عنوان :

واقع تطبيق وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائرية

- دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA (وكالة البويرة 37) -

من إعداد الطالبة:
-حاجو تنهينان

تحت إشراف الأستاذ:
- طابوش مولود

أعضاء لجنة المناقشة

علام عثمان ..... رئيس اللجنة

رسول حميد ..... الأستاذ المناقش

طابوش مولود ..... الأستاذ المشرف

السنة الجامعية: 2018- 2019

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بعطائك.

ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك.

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة.

إلى نبي الرحمة ونور العالمين سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار.

إلى من علمني العطاء بدون انتظار.

أدعوا الله أن يطل عمرك لترى ثمار جهدك بعد انتظار.

إلى الذي لا تفيه الكلمات والشكر والعرفان بالجميل... أبي الحبيب.

إلى ملاكي في الحياة، إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني.
إلى من غمرتني بدعائها إلى من يسعه قلبي بلقائها.

إلى روضتي التي تنبت أزكى الورود... أمي الحبيبة.

إلى بسمة الحياة و سر الوجود.. أختي العزيزة مرينة.

إلى أعز أفراد عائلتي خاصة العمّة نورة.

تنهينان

شكر وتقدير

الشكر كله لله وحده تعالى.

وأحمده على نعمه التي لا تعد ولا تحصى ومنها نعمة العلم

حيث أنار لي دربه وبلغني إلى هذا المستوى منه بفضله وكرمه علي

ووفقني إلى إنجاز هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بخالص الشكر إلى الدكتور المشرف "طابوش مولود" الذي لم يبخل

علي بالنصائح والتوجيهات العلمية والإرشادات التي أفادتني عبر مسافة البحث.

وأتوجه بالشكر والامتنان إلى كل الأساتذة الكرام الذين أسدوا لي النصيحة واخلصوها

ولم يبخلوا علي بما حباهم الله من علم طيلة السنوات التي قضيناها في الجامعة.

دون أن أنسى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا البحث

ولو بكلمة طيبة أو نصيحة أو معلومات مفيدة.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
البسملة	
الإهداء	–
شكر وعرفان	–
فهرس المحتويات	–
قائمة الجداول	–
قائمة الأشكال	–
المقدمة	أ–ه
الفصل الأول: عموميات حول البنوك	
تمهيد	7
المبحث الأول:ماهية البنوك	8
المطلب الأول:نشأة ومفهوم البنوك	8
المطلب الثاني: أنواع البنوك	10
المطلب الثالث: وظائف البنوك	19
المطلب الرابع: موارد واستخدامات البنوك	22
المبحث الثاني: البنوك الالكترونية	24
المطلب الأول: تعريف البنوك الالكترونية وخصائصها	24
المطلب الثاني: أهمية البنوك الالكترونية وأنماطها	28
المطلب الثالث: عوامل نجاح البنوك الالكترونية ومتطلباتها	30
المطلب الرابع:مزايا ومخاطر البنوك الالكترونية	32
الفصل الثاني: وسائل الدفع الالكترونية	
المبحث الأول: نشأة وسائل الدفع	41
المطلب الأول : تعريف وسائل الدفع.	41
المطلب الثاني: وتطورها التاريخي	43

المطلب الثالث: الأشكال التقليدية لوسائل الدفع	44
المطلب الرابع: العوامل المساعدة على تطور وسائل الدفع	51
المبحث الثاني: التحول إلى وسائل الدفع الالكترونية	54
المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكترونية وأهميتها	54
المطلب الثاني: أنواع وسائل الدفع الالكترونية	58
المطلب الثالث: أشكال وسائل الدفع الاكتروني	75
المطلب الرابع: مزايا و عيوب وسائل الدفع وعوامل نجاحها.	80
الفصل الثالث: واقع تطبيق وسائل الدفع الالكتروني في البنوك الجزائرية	
المبحث الأول:واقع تطبيق وسال الدفع الالكتروني في البنوك الجزائرية	89
المطلب الأول: مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر	89
المطلب الثاني:واقع استعمال البطاقة البنكية في الجزائر	97
المطلب الثالث: الجرائم الالكترونية	113
المطلب الرابع: العقبات والعراقيل المعرقلة لوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر	117
المبحث الثاني: دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي وكالة–البويرة(37)	121
المطلب الأول: تقديم وكالة البنك الجزائري الخارجي	121
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي ومهام كل مصلحة	124
المطلب الثالث: أهم الوسائل المستعملة من طرف وكالة البويرة	128
المطلب الرابع: أهم الأنظمة والخدمات التي يقدمها البنك وكالة البويرة	131
خاتمة	134
قائمة المراجع	–
الملاحق	–

قائمة الجداول

رقم	العنوان	الصفحة
01	الموزع الآلي DAB	104
02	الشباك الآلي البنكي GAB	105
03	نهائي نقطة البيعTPV	107
04	أهم الخدمات المصرفية التي يقدمها البنوك الجزائرية	108

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	نموذج عن بطاقة ماستر كارد	60
02	نموذج عن المحفظة الاكترونية	70
03	مراحل التعامل بالشيك	73
04	نموذج عن الشيك الالكترني	74
05	الموزع الآلي للنقود	79
06	بطاقة الدفع	103
07	البطاقة الذهبية	103
08	طريقة الحصول على خدمة GABو DAB	106
09	جهاز TPV	107
10	الهيكل التنظيمي لوكالة البويرة	125

مقدمة

يشهد العالم الآن العديد من المتغيرات الحديثة على الصعيد الدولي ولعل أهم هذه المتغيرات ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصال، التي من أهم سمات العصر الحديث التي تأثر بها الناس وبدءوا التعامل على أساسها نظرا لمزاياها من ناحية السرعة والتكلفة، حيث أثرت على مختلف الجوانب الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية، والمصارف واحدة من القطاعات التي امتد إليها هذا التطور، فغيرت أساليب نشاطها وابتكار وسائل دفع حديثة لم تكن معروفة من قبل، سعيا لزيادة أرباحها، وتقليل تكاليفها وأخطارها من جهة أخرى.

إذ لجأت البنوك إلى الاعتماد على وسائل ونظم دفع حديثة أثناء رسم استراتيجياتها وذلك بفضل ما توفره هذه الوسائل من معلومات دقيقة عن الزبائن، وبالتالي توفير الوقت والجهد والمال المخصص لخدمة الزبائن، كما أن البنوك وجدت فيها أجوبة وحلول للمشاكل التي كانت تواجهها وظهور الانترنت أدى إلى تحديث وسائل الدفع بآلية جديدة حيث أن كل العمليات فيها تسير إلكترونيا ولا وجود للقطع النقدية ولا الورقية.

ومع هذه التغيرات أدركت الجزائر ضرورة الارتقاء بنظامها المصرفي إلى مستوى تلك التغيرات وبالتالي ضرورة تحديث النظام الدفع، فاعتمدت البنوك الجزائرية على التطوير بإدخال العديد من التقنيات الحديثة وكانت وسائل الدفع الالكترونية من أهم التطورات التي اعتمدتها البنوك في أعمالها.

الإشكالية :

مع التطورات الاقتصادية الحديثة والعولمة وجب على البنوك اللجوء إلى استعمال وسائل الدفع الالكترونية.

فما هو واقع استعمال وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائرية عامة وبنك الجزائر خاصة؟

ومن السؤال الرئيسي تتفرع الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي البنوك، وما هي موارد واستخداماتها؟
- فيما تتمثل وسائل الدفع الالكترونية؟
- هل يستعمل البنك الجزائري الخارجي وكالة البويرة وسائل الدفع الحديثة؟

فرضيات الدراسة:

وللإجابة على التساؤلات السابقة وضعنا بعض الفرضيات كإجابات مسبقة تتمثل في:

- تعتبر البنوك الدعامة الأساسية لكيفية سير واستخدام وسائل الدفع الالكترونية.
- وسائل الدفع الالكترونية تختصر الوقت وتقلل التكاليف.
- يعتمد بنك الجزائر الخارجي على وسائل وتقنيات دفع الكترونية جد متطورة تساعده على تحسين الخدمات المصرفية.

مبررات اختيار موضوع الدراسة:

- الرغبة الذاتية في فهم المصطلحات الخاصة بالبنوك الالكترونية ، وأساليب الدفع الحديثة وكيفية عملها، والتي بدورها في تطور مستمر ومتواصل.
- معرفة ما مدى تطبيق وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائرية وما هي معوقات التي واجهتها.

أهداف الدراسة:

ترمى هذه الدراسة بعد الإشكالية المطروحة آنفا، ومختلف التساؤلات السالفة الذكر إلى تحقيق جملة من الأهداف منها ما يلي:

- محاولة تسليط الضوء على وسائل الدفع الالكترونية ومختلف أنواعها ومخاطرها .
- التعرف على مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية وعوامل نجاحها.
- التعرف على واقع استخدام وسائل الدفع الالكترونية واستعمالها في البنوك التجارية الجزائرية.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية دراسة هذا البحث باعتبار أن العالم يشهد تحولات اقتصادية عميقة تقودها تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ونخص بالذكر "الصيرفة الالكترونية"، إذ أن هذا التطور التكنولوجي أدى إلى إحداث نقلة مهمة في القطاعات المصرفية على المستوى العالمي وكذا مجال وسائل الدفع، ومنها تظهر الأهمية البالغة للموضوع مما دفعنا إلى محاولة دراسة تجربة الجزائر في هذا المجال.

منهج الدراسة:

اقتضت طبيعة التعامل مع عدة مناهج متكاملة ومتناسقة من اجل الإلمام بمحاور الدراسة فقد تم الاعتماد على:

- المنهج الوصفي استخدم هذا المنهج في الجانب النظري من هذه الدراسة، إذ يتعلق بمختلف المفاهيم والتعاريف البنكية.

- المنهج التاريخي لاستعراض أهم التطورات التي مرت بها البنوك ووسائل الدفع الالكترونية بما فيها البطاقات البنكية.
- في الجانب التطبيقي حاولنا استخدام منهج دراسة حالة عن طريق زيارات ميدانية لبنك الجزائر الخارجي وكالة–البويرة–، وذلك بالاعتماد على استخدام "المقابلة" في جمع المعلومات والبيانات الضرورية في هذه الدراسة، بالإضافة إلى الملاحظة والمعطيات الفعلية وهذا ما يجسد في نظرنا أحد دوافع القيام بهذه الدراسة المتمثل في إخراج البحث العلمي من المحيط الجامعي إلى محيط الميدان العلمي.

دراسات سابقة:

1–دراسة بعنوان: **واقع عمليات الصيرفة الالكترونية E banking وأفاق تطورها في الجزائر** من إعداد السعيد بريكة، سنة 2011، وتهدف إلى تحليل ودراسة وضعية عامل الصيرفة الالكترونية وأهم نماذج تقديم الخدمات عن بعد، مع بيان أهمية الدفع الالكترونية، والصيرفة الالكترونية عبر الانترنت، وكذا التعرف على التحديات والمخاطر والفرص التي تواجهها عمليات الصرفة الالكترونية وأفضل الطرق الحمائية لتحقيق أمان العمل المصرفي والوقوف على واقع تطور خدمات الالكترونية التي تقدمها مؤسسات الجهاز المصرفي الجزائري.

2–دراسة الباحث: لوصيف عمار، والمعنونة ب "**استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرون مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية**"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،(ط جامعة قسنطينة، الجزائر 2009/2008، حيث تهدف هذه الدراسة إلى محاولة رصد التجربة الجزائرية في مجال نظام الدفع ومقارنتها بالتجربة العالمية وذلك لمعرفة الحدود التي بلغتها وأهم العراقيل التي تواجهها لإيجاد الحلول المناسبة، وتقييم وسائل الدفع الحديثة لإمكانية مقارنتها مع تلك التقليدية، وكذلك

محاولة معرفة مدى استجابة الجمهور الجزائري للتطورات الحاصلة في مجال نظام الدفع.

صعوبات الدراسة:

أثناء إعدادنا لهذا البحث، وغيرها من الباحثين واجهنا بعض الصعوبات نرى من الضروري ذكر بعضها:

- نظرا للتطور السريع الذي تعرفه تكنولوجيا المعلومات والاتصال بصفة عامة وتكنولوجيا الانترنت بصفة خاصة فإن المعلومات الواردة في الكتب تصبح قديمة نوعا ما.
- صعوبة إجراءات الدراسة التطبيقية الخاصة بهذا الموضوع في الجزائر، بالنظر إلى التأخر الذي تشهده الصيرفة الالكترونية في الجزائر.
- صعوبة الحصول على المعلومات واحصائيات من البنوك وذلك لأنها وثائق ومعلومات داخلية خاصة حسب موظفين البنوك

الفصل الأول

تمهيد:

تعتبر البنوك أهم الركائز التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني لمختلف الدول نتيجة الدور الكبير الذي تقوم به من تلقي الودائع ومنح القروض، إلا أنه لا يشكل النشاط الوحيد لها إذ تقوم كذلك بموجوعة أخرى من الوظائف الهدف منها توفير الوسائل اللازمة لتسهيل تعاملاتها مع عملائها لأجل جذب عدد اكبر منهم خاصة في ظل المنافسة الشديدة.

وقد شهدت العقود الأخيرة تطورات تكنولوجية كثيرة أحدثت تغيرات كبيرة في قطاعات النشاط الاقتصادي ولعل أبرزها القطاع المصرفي، حيث شرعت مختلف البنوك الاستفادة من احدث التقنيات الحديثة كتكنولوجيا المعلومات والاتصال والحواسيب الآلية وكذلك شبكة الانترنت وتطويرها الحاصلة في هذا النوع من الصناعة.

وفي هذا الصدد عملت الدول على عصرنة قطاعها المالي والمصرفي وتبني البنوك الالكترونية في السنوات الأخيرة من خلال الجهود المبذولة في إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في النشاط المصرفي.

واستنادا على ما سبق ذكره سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى :

المبحث الأول: ماهية البنوك

المبحث الثاني: ماهية البنوك الالكترونية

المبحث الأول:ماهية البنوك

نهدف في هذا المبحث إلى إبراز وتحديد مفهوم البنوك وذلك بتعريفها وذكر أنواعها ووظائفها بالإضافة إلى التعرف على البنوك الالكترونية وأهم أنماطها وعوامل نجاحها.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك.

الفرع الأول: تعريف البنوك

كلمة بنك تكتب بالفرنسية " banque"،وبالانجليزية " bank"، وأصل الكلمة ايطالي "banco" التي تعني مصطبة وكان يقصد بها في البداية المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تحول معناها فيها بعد لكي يقصد بها المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات"comptoir"، وأخيرا أصبحت تدل على المكان الذي تتواجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.

أما كلمة مصرف، فيقال صرف وصارف، أي بدّل عملية بعملية أخرى، والصراف والصيرفي(جمعها صيارفة، وهو الشخص المبدّل للعملات)، وأما الصرافة والصيرفة فهي مهنة(حرفة) أو وظيفة، وأما المصرف فهي كلمة تعني المكان ويقابلها مصطلح(البنك).[1]

أما اصطلاحا فقد وردت عدة تعاريف للبنك منها:

يعرف البنك بأنه: " عبارة عن مؤسسة اقتصادية تهدف إلى الربح متخصصة موثوق بها تعمل على إدارة الأموال حفظا وإقراض بيعا وشراء باعتبارها أماكن التقاء عرض

[1] عبد القادر خليل، **مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي** الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012، ص،13.

الأموال والطلب عليها".[1]

كما يمكن تعريف البنك بأنه:" مؤسسة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على النقود الفائضة عن حاجات الجمهور أو المؤسسات أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة".[2]

من خلال التعاريف يمكن تعريف البنك بأنه: مؤسسة مالية تتاجر وتضارب في النقود والقروض فهو لا يساهم بصورة مباشرة في إنتاج الثروات أو تداولها أو توزيعها، ولكنه يساعد الآخرين من تجار وصناعيين في القيام بأعمالهم في أي وقت، إذ لا يمكن تصور وجود اقتصاد لا يتواجد فيه البنك.

الفرع الثاني:نشأة البنوك

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل(العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العمليات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الإتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف، الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت العملات أجنبية أو محلية.

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى- القرن 13 و14- بعد ازدهار المدن الإيطالية، على إثر الحروب الصليبية.

حيث انتقل الصيارفة من مجرد قبول الودائع إلى استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يتحصلون عليها، ولم تقف الممارسات عند هذا الحد، بل أخذوا

[1] سامر بطرس جلدة، **النقود والبنوك**،دار البلدية لنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2008، ص76.

[2] فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع،الطبعة الثانية، عمان-الأردن، 2003، ص 33.

يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن 16 إلى المطالبة بإنشاء بيوت حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة ثم إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة عام 1401م، وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587م Banca Della Piazza Dirialta .

وجاء بعده بنك أمستردام سنة 1609م.[1]

المطلب الثاني:أنواع البنوك

لا تقوم البنوك جميعها بأعمال بنكية من نوع واحد كما أنها ليست كلها خاضعة لنظام واحد، و لقد اقتضى تعدد الفعاليات البنكية من حث الاختصاص تقسيم البنوك إلى عدة أقسام، إلا أننا سنأخذ بالتقسيم التالي:

1- البنك المركزي:

إن مصطلح البنك المركزي هو مصطلح حديث النشأة باعتباره كان يدعي من قبل بنك الإصدار، فهو الهيئة التي تقف على قمة النظام المصرفي بسوقيه النقدي والمالي.[2]

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك** ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2000، ص25-27.

[2] بسام الحجار، **الاقتصاد النقدي والمصرفي** دار المنهل، بيروت-لبنان، 2006،ص 213.

ويمكن تعريفه بأنه:"البنك الذي يحتل مركز الصدارة في الجهاز البنكي ولديه القدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية، وهو المحتكر الأول والأخير لعملية إصدار النقد في الدولة".[1]

وبذلك فالبنك المركزي هو أحد المؤسسات المالية الأساسية في الدولة التي تسعى إلى تحقيق الأهداف العامة للمجتمع، وتمثل السياسة النقدية واحدة من أهم جوانب السياسة الاقتصادية التي تساهم في تحقيق هذه الأهداف.[2]

ويتميز البنك المركزي بخصائص ينفرد بها عن باقي البنوك الأخرى ويمكن عرض هذه الخصائص فيما يلي:[3]

- يحتل مركز الصدارة وقمة النظام البنكي بما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية وغير التجارية، وبما له من قدرة على إصدار وتدمير النقود القانونية دون سواه.
- يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية والعكس بالعكس، أي هو القادر على خلق النقود القانونية و المهيمن على شؤون النقد والائتمان في الاقتصاد الوطني، فهو ليس مؤسسة نقدية عادية.
- ينفرد دون غيره من البنوك بكونه مؤسسة عامة تنظم النشاط البنكي وتشرف عليه، وتشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة.

---

[1] رشاد العصار، رياض الحلبي،**النقود والبنوك**،دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان-الأردن،2000،ص 105.

[2] زين منصوري،**استقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية**ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية،واقع وتحديات، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص 423.

[3] سعدون عائشة، **ممارسة إدارة الأعمال في البنوك العمومية الجزائرية والبنوك الخاصة الأجنبية**دراسة مقارنة-مذكرة ماجستير في علوم التسيير،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص:إدارة أعمال،جامعة البويرة،2014-2015، ص ص،73-74.

- تعتبر النقود التي تصدرها البنك المركزي نقود قانونية ذات إبراء نهائي في حين أن النقود التي تصدرها البنوك التجارية تبرئ ذمة المدين ولكنها لا تلزم الدائن بقبولها في التعامل، إذ أن للدائن الحق في أن يرفض التسديد عن طريق التحويل البنكي.
- لا يستهدف البنك المركزي الربح من خلال عملياته وإن حصل على الربح فيكون من قبيل الأعمال العارضة وليس الأساسية التي وجد البنك المركزي من أجلها،إذ هدفه يجب أن يكون المصلحة العامة وتنظيم النشاط النقدي والبنكي والاقتصادي، لذلك فالبنك المركزي مملوك غالبا من قبل الدولة.

ويقوم البنك المركزي بالوظائف التالية:

- ✓ **إصدار النقود القانونية:** البنك المركزي هو المؤسسة الوحيدة التي لها الحق في إصدار النقود القانونية وتدميرها، وهو المسؤول عن غطاء العملة الورقية من الذهب والعملات الحرة، التداول بسندات الخزينة وكل الأوراق المفوضة والمرهونة، كما يقوم بتسيير احتياط الدولة من الذهب والعملات الصعبة.[1]
- ✓ **بنك البنوك:** يقع البنك المركزي على قمة النظام البنكي ويرتبط بعلاقة قوية مع البنوك وخاصة البنوك التجارية، وأهم جوانب علاقة البنك بالبنوك الأخرى ما يلي:
  - إجبار البنوك التجارية بإيداع احتياطات نقدية لديها.
  - تقديم القروض للبنوك باعتبارها الملجأ الأخير للإقراض.
  - يقوم بإجراء عمليات المقاصة بين البنوك.
- ✓ **بنك الحكومة:** بما أن البنك المركزي مؤسسة عامة تنشئها الحكومة فإنه يقوم بعدد
- ✓ من المهام والخدمات للحكومة نذكر منها ما يلي:
  - يحتفظ بودائع الدوائر الحكومية وينظم حساباتها.

[1] ضياء ماجد،**اقتصاديات النقود والبنوك**،مؤسسات شباب الجامعة،الإسكندرية-مصر،2008، ص ص 248-249.

- يسدد التزامات الدولة.
- يقدم للدولة الائتمان ضمن حدود ضوابط معينة.
- رسم السياسات النقدية.
- حفظ ولإدارة الاحتياطات النقدية من العملات الأجنبية والذهب وحقوق السحب الخاصة.[1]

✓ **الرقابة على الائتمان البنكي:** ويتحقق من خلال استخدم البنك المركزي أدوات السياسة النقدية، ويكون منها تأثير في كمية الائتمان البنكي، و نوعيته، أي التأثير في حجم واتجاه الائتمان المقدم إلى القطاعات الاقتصادية.[2]

2- البنوك التجارية:

ويقصد بها المؤسسات المالية التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد الوطني، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يستلزم من عمليات بنكية وتجارية ومالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.[3]

ويطلق على البنوك التجارية عادة بنوك الودائع وأهم ما يميزها عن غيرها من البنوك هو البنوك هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية، و ينتج عن ذلك ما يسمى بخلق نقود الودائع.[4]

---

[1] عبد الله طاهر، **النقود والبنوك والمؤسسات المالية**،يزيد للنشر، عمان-الأردن، ط2، 2006، ص 308-313.

[2] أسامة كامل، **النقود والبنوك**، مؤسسات الورد العالمية للشؤون الجامعية،البحرين، 2006، ص ص 135-136.

[3] السيد المتولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود والبنوك** دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2010،ص 58.

[4] جمال خريس وآخرون،**النقود والبنوك**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،2002، ص83.

ويعتبر البنك التجاري المؤسسة الت تمارس عمليات الإئتمان حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم بها ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما يقدم بنوك.[1]

وتهدف البنوك التجارية إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية فيما يلي:[2]

- **الربحية:** تسعى البنوك التجارية دائما إلى تحقيق اكبر ربح ممكن إذ أن معيار الأساسي لمدى كفاءة إدارة البنوك هو حجم الأرباح التي تحققها.
- **السيولة:** إن سيولة أي أصل تعني تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة و بأقل خسارة، أما السيولة في البنوك تعني القدرة على الوفاء بالتزاماتها والمتمثلة في القدرة على مجابهة سحب المودعين ومقابلة طلب الائتمان، ومن ثم يجب على البنوك التجارية الاحتفاظ بنسبة سيولة تملكها من الوفاء بالتزاماتها في أي لحظة، حيث أنها لا تستطيع كبقية المؤسسات الأخرى تأجيل سداد ما عليها من استحقاقات ولو لبعض الوقت، لأن بمجرد إشاعة عدم توافر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين إلى سحب ودائعهم مما قد يترتب عنه إفلاس البنك.
- **الأمان:** لا يمكن للبنوك التجارية أن تستوعب خسائر تزيد عن رأس المال الممتلك، فأي خسائر من هذا النوع معناه التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك التجاري، لذلك تسعى البنوك التجارية بشدة إلى توفير اكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطر، وإلى تعدد المناطق الجغرافية التي يخدمها البنك لأن تباين العملاء(المودعين والمقترضين) وأنشطتهم هم تباين في مدى حساسية تلك الأنشطة لأطراف الاقتصادية العامة.

---

[1] ضياء مجيد الموساوي، **الاقتصاد النقدي**، دار الفكر،الجزائر، 1993، ص 94.

[2] رضا صاحب أبو حمد العلي، **إدارة المصارف**،دار الفكر للطباعة،عمان-الأردن،2008،ص 21.

وتنقسم وظائف البنوك التجارية إلى قسمين:[1]

- **الوظائف الرئيسية:**

✓ **قبول الودائع:** وتعتبر من أهم وظائف البنوك التجارية حيث يقوم البنك التجاري بقبول الودائع من العملاء لديه سواء كان ذلك بالعملة المحلية أو العملات الأجنبية.

✓ **منح الائتمان:** يقوم البنك التجاري بشراء الأوراق التجارية(مثل الكمبيالات) من المستفيد من هذه الأوراق قبل الميعاد استحقاقها، حيث يقوم هذا الأخير بتظهيرها لمصلحة البنك هو المستفيد، وفي المقابل ذلك يحصل حامل الورقة التجارية من البنك على قيمتها بعد اقتطاع عمولة البنك التي يستحقها مقابل تخليه عن أمواله لحامل الورقة.

إن قيام البنك التجاري بهذه الوظيفة يساعد في تنشيط الحركة الاقتصادية في البلاد، خاصة وأنه يستطيع إعادة خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي ويحصل بذلك على الأموال التي سبق وتخلى عنها عند خصم الأوراق التجارية من قبل عملائه.

- **الوظائف الثانوية:**

تقوم البنوك التجارية بالعديد من الوظائف الثانوية إلى جانب وظائفه الرئيسية المشار إليها آنفا وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي:

✓ تحصيل المستحقات لعملائها من مصدرها المختلفة في مقابل عمولة معينة.

✓ دفع الديون المستحقة لعملائها لمستحقيها سواء داخل الدولة أو خارجها مقابل عمولة معينة.

✓ التعامل في العملات الأجنبية سواء بالبيع أو الشراء.

[1] حسن أحمد عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**،مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع والطباعة، 2002، ص83.

- ✓ تأجير الخزائن للعملاء للاحتفاظ فيها بمنقولاتهم الثمينة والأوراق الهامة وما شبه ذلك عملة معينة.
- ✓ القيام بالوظيفة أمناء الاستثمار حسب العملاء الذين لا يتوافر لهم الوقت أو الخبرة المباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة.

3- البنوك المتخصصة:

وهي البنوك التي تتخصص في منح الائتمان لنوع محدد من النشاط بحيث يقتصر عملها على هذا النشاط دون غيره مثل البنوك العقارية، هذا وقد أنشأت البنوك المتخصصة لأغراض توفير التمويل متوسط وطويل الأجل للمشروعات التي تعمل في المجال الصناعي والزراعي والعقاري.

وتنقسم البنوك المتخصصة إلى:

بنوك زراعية، بنوك صناعية، بنوك عقارية، بنوك تجارية وتتمثل دور هذه البنوك فيما يلي:[1]

- دراسة فرص الاستثمار في المجتمع وخلق المناخ الملائم له لتشجيع أصحاب الأموال على دخول مجال التخصص وبالتالي يتضاعف الدخل القومي وينمو الوعي الاستثماري لدى أصحاب الأموال.
- بناء بعض المشروعات الموجودة في مجال التخصص والدعوة إلى تنفيذها بعد دراستها من كافة النواحي والترويج لها حتى يقدم المستثمر على استثمار جانب من أمواله طالما أن البنك المتخصص بادر وساهم بتنصيب برأس المال.
- دراسة المشكلات التي تواجه مجال التخصص والعمل على حل هذه المشكلات.
- إصدار أسهم وسندات المشروعات الداخلة في نطاق أو ضمان هذه السندات.

[1] عبد الغفار حنفي، **الأسواق والمؤسسات المالية** الدار الجماعية للطباعة والنشر والتوزيع،الإسكندرية،2004، ص51.

- منح قروض طويلة الأجل تمتد أكثر من سنة لمواجهة العجز في السيولة التي تعاني منها بعض المشروعات.
- توثيق الصلات بين المشروعات المكملة لبعضها البعض وفتح مجالات التسويق المحلي والخارجي أمام المشروعات المحلية.

4- البنوك الإسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية من مكونات النظام البنكي وتمثيل جزء هام من التسويق البنكي في الكثير من البلدان الإسلامية وتعرف البنوك الإسلامية بأنها" مؤسسات مالية يتضمن عقد تأسيسها ونظامها الأساسي التزاما بممارسة الأعمال البنكية المسموح بها على غير أساس فائدة أخذا وعطاء وفقا لصيغ المعاملات البنكية التي لا تتعرض مع أحكام الشريعة الإسلامية، سواء في مجال قبول الودائع وتقديم الخدمات البنكية الأخرى أو في مجال التمويل والاستثمار.[1]

وتتميز البنوك الإسلامية بجملة من المميزات نذكر منها ما يلي:[2]

- **الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية:** فكما يجب مراعاة ما شرعه الله في العبادات يجب مراعاة ما شرعه الله في المعاملات بإحلال ما حلله وتحريم ما حرمه واعتماد الشريعة الإسلامية أساس لجميع التطبيقات واتخاذها مرجعا في ذلك، فارتباط الفكر الإسلامي البنكي الاقتصادي بالدين تعززه آيات كثيرة.
- **عدم التعامل بالربا:** تعرف الربا بأنها الزيادة على المال المقترض مقابل زيادة في الجل، وقد حرمت الشريعة الإسلامية التعامل بالربا، فالإقراض بالربا محرم لا

[1] عصام قريط، دراسة أثر رقابة البنك المركزي في الودائع والائتمان في المصارف الإسلامية بالتطبيق على بنك سورية الدولي الإسلامي،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية،المجلد27،العدد03،2011،ص 159.

[2] عبد الله خبابه، **الاقتصاد المصرفي/البنوك الالكترونية/البنوك التجارية/السياسة النقدية**مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية،2008،ص 146-149.

تبيحه حاجة ولا تجزيه ضرورة، وبالتالي فالبنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أيا كان صورها التزاما بأمر الله وتجنبا لنواهيه.

- **عدم حبس المال واكتنازه:** يتعين على البنك أن يعمل على تنمية المال واستثماره باعتباره مستخلفا فيه ووكيلا على أصحابه وتوظيفه التوظيف الفعال لصالح المجتمع، وباعتباره أصلا من أصول التي يتعين تنميتها وليس حجبها واكتنازها وحرمان المجتمع والأفراد الذين هم في حاجة إليها.
- **الصراحة والوضوح في المعاملات:** ويقصد بذلك أن البنوك الإسلامية تحافظ على سرية المعاملات ولا تسعى للإضرار بهم وبمصالحهم، وهناك هيئة رقابة تتكون أفرادها من عملاء الاقتصاد تتابع جميع عمال هذه البنوك للتأكد من أنها تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
- **حسن اختبار من يقومون على إدارة الأموال:** فعلى البنك الإسلامي ن يبذل كافة المجهود للتأكد من اختبار الأفراد الذين سيتولون إدارة الأموال سواء من بين موظفيه، أو من بين عملائه الذين سيتم إتاحة الأموال لهم لإدارتها.
- **يقوم البنك الإسلامي بتحصيل** وتوزيع زكاة أمواله وأموال عملائه ومن يرغب من المسلمين، كما يقوم بإنفاقها في مصارفها الشرعية التي حددها الله تعالى.

تهدف البنوك الإسلامية إلى المساهمة في تنمية مجتمعاتها تنمية شاملة وايجابية في النواحي الاقتصادية والاجتماعية للأفراد والمؤسسات وبالتالي للمجتمع بصفة عامة،باستخدام الثورات بكفاءة وزيادة الطاقات الإنتاجية، ومن ثم هدفها ليس فقط تعظيم الإرباح.

5-البنوك الشاملة:

يمكن تعريف البنوك الشاملة بأنها: تلك الكيانات البنكية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل، و تعبئة اكبر قدر ممكن المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف

مواردها وتمنح الائتمان البنكي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد بنكي بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة.[1]

وهكذا يتضح أن البنوك الشاملة يتحدد دورها ويتبلور من خلال كونها بنوكا تقوم بأعمال كل البنوك التجارية و الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة في وقت واحد أو في آن واحد.

ومن ثم فإن إستراتيجية البنوك الشاملة تقوم على التنويع "بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار والتنويع يعني ألا يحصر البنك نشاطه في قطاع معين أو في مجموعة من القطاعات. وتتميز هذه البنوك على غيرها بخصائص منها:[2]

-الشمول مقابل التخصص المحدود.

-التنوع مقابل التقيد.

-الابتكار مقابل التقليد.

المطلب الثالث: وظائف البنوك

لقد اتفقت جميع التعاريف على أن البنك هو المؤسسة المالية التي تجمع الودائع من عملائها لتمنحها في شكل قروض مقابل معدل فائدة، من خلال هذه العملية فهي تساهم في خلق نقود جديدة هي "نقود الودائع"، يمكن استخلاص وظائف البنك الأساسية من خلال دوره في الوساطة المالية، جمع الودائع، خلق النقود ومنح القروض.

[1] عبد الله المطلب عبد الحميد،**البنوك الشاملة/عملياتها وإدارتها** الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 19.

[2] عبد الله خبابه، نفس المرجع ، ص 126.

1- الوساطة المالية:

الوساطة المالية هي نلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشرة بين المقرضين والمقترضين المحتملين إلى علاقة مباشرة، فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي، من خلال تعبئة الادخار (الفوائض المالية) من الأفراد والمؤسسات، ومنحها على شكل قروض لأصحاب العجز المالي وتعتبر الوساطة المالية من أهم الوظائف البنكية فهي بالإضافة إلى تسهيل الجمع بين طرفين متناقضين من حيث السيولة والربحية والمخاطر تعتبر صانعة التمويل، والوساطة المالية لها أهمية كبيرة بالنسبة لجميع أطراف العلاقة.[1]

2- جمع الودائع:

يعتبر جمع الودائع أحد أهم وظائف البنك، والودائع تمثل الجزء الفائض من مداخيل بعض العائلات والمؤسسات والمحتفظ بها في البنك، قد تكون لفترات مختلفة(طويلة، متوسطة أو قصيرة الأجل)، وتمثل الودائع أهم مورد مالي للبنك الذي بدوره يحولها إلى قروض للتمويل.

3- إنشاء النقود:

يعتبر إنشاء أو خلق النقود من أهم الوظائف البنكية، فهي العملية التي يتم بواسطتها إنتاج السلعة المستعملة في تداول السلع والخدمات.[2]

فعلى عكس النقود القانونية، فإن نقود الودائع يتم إنشاؤها من طرف البنوك التجارية، وهي عبارة عن نقود ائتمانية تظهر من خلال التسجيلات المحاسبية للودائع والقروض،

[1] بوسنة كريمة، **البنوك الاجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر،دراسة حالة البنوك الفرنسية**، مذكرة ماجستير تخصص مالية دولية، جامعة تلمسان،2011، ص 6.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر،2000، ص 14.

وهي تعكس تداول الأموال باستعمال الشيكات وليس تدولا، وكما هو الحال بالنسبة لإصدار النقود القانونية فإن البنك التجاري لا يستطيع إنشاء نقود الودائع إلا إذا تحصل على نوع معين من الأصول، وهي النقود القانونية ذاتها، ويحصل على هذه النقود في شكل ودائع متلقاة من الأفراد والتجار والشركات...

ويعتمد البنك في ذلك على القاعدة الشهيرة بأن الودائع تسمح بالإقراض كما أن القروض تخلق الودائع.[1] ومن هذه القاعدة لا يكون البنك التجاري في حاجة إلى منح الوديعة كقرض وإنما يخلق الائتمان اعتمادا على هذه الوديعة، وهذا ما يمكن البنك التجاري من منح قروض تفوق إلى حد معين الودائع الموجودة بحوزته.

3- منح القروض البنكية

يعتبر منح القروض من أهم الوظائف التي يؤديها البنك، وقد تكون هي الغاية التي يكون أجلها أوجد البنك، فالودائع البنكية لا معنى لها إذ لم توظف في شكل قروض تمنح لتمويل مختلف نشاطات الاقتصاد.

إلى جانب ذلك تقوم البنوك في مباشرة نشاطها بجملة أعمال وخدمات تقدمها لعملائها وهي المتعارف بتسميتها بعمليات البنوك أو "الأعمال المصرفية" التي ورد تعريفها في المادة 110 من قانون النقد والقرض 90/10 إذ كان مضمونها مايأتي:[2]

"تتضمن الأعمال المصرفية، تلقي أموال الجمهور وعمليات القرض وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل" أن هذه الاعمال تتأثر بالمتغيرات الاقتصادية والسياسية لكل دولة من الدول ومن ضمن مهام.

[1] الطاهر لطرش، نفس المرجع السابق، ص 39.

[2] قانون النقد والقرض 90-10، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد16، الصادر بناريخ 1990/04/18، ص 532.

المطلب الرابع:موارد واستخدامات البنوك

نتطرق إلى أهم موارد واستخدامات البنوك المتكثلة في ما يلي:

الفرع الأول: موارد البنوك

1- موارد ذاتية تتكون من:

أ- رأس المال المدفوع : يدفعه المساهمين يستخدمه البنك كمؤشر للدلالة على متانة المركز المالي له.

ب- المخصصات والاحتياطات و الأرباح الموزعة:

*المخصصات هي أرصدة يتم تحميلها على إجمالي الأرباح لغرض مواجهة ظروف غير مرغوبة.

*الاحتياطات هي أرصدة يجنبها البنك من صافي أرباحه بعضها إخباري.

*الأرباح غير موزعة يعتمد البنك عدم توزيعها لاستخدامها في أنشطة معينة.

2-موارد غير ذاتية تتكون من:

أ-الودائع وأشكالها:

- **الودائع الجارية:** يسهل تحويلها إلى نقود وتحسب ضمن القرض النقدي.
- **الودائع تحت الطلب:** هي الودائع ولكن هناك قيود مفروضة على حرية العميل في السحب منها وبالتالي لا يتم تداولها بإسم الشيكات ولكن عن طريق التسويات الكتابية.
- **الودائع الإدخارية**تمثل الودائع طويلة الأجل ولكن يمكن السحب منها في أي وقت.
- **الودائع المجمدة:** نغطي عمليات معينة.

ب-الحسابات المدينة للمصارف الأخرى والمراسلين.

تشمل جميع إلتزامات البنك لدى البنوك الأخرى سواء حسابات جارية أو لأجل.

ج-القروض من بنك المركزي: يقوم بإقراض البنوك التجارية ويعتبر الملجأ للإقراض.

الفرع الثاني: استخدامات البنك.

على البنك أن يحقق أهداف معينة هما السيولة والربحية.

هناك عدة تقسيمات أهمها التقسيم لعاملي السيولة والربحية:

أ-الأصول تامة السيولة (عديمة الربحية):

وتشمل كل ما في خزينة البنك من أوراق قديمة وعملات أجنبية وأيضا رصيد البنك المركزي والذي يمثل الإحتياطي القانوني.

ب-الأصول قابلة للسيولة ومدرة للعائد في نفس الوقت:

وتشمل أصول شديدة السيولة مثل الأرصدة المستحقة للبنك لدى البنوك الأخرى وأوراق مالية حكومية، وأوراق تجارية مخصومة، القروض، السلفات يمكن تجزئتها إلى فترات متتالية.

ج- مجموعة أصول شديدة الربحية:

هدفها الأساسي تحقيق الربح واعتبارات السيولة تأتي في المقام الثاني مثل الأجل مثل كل صور الائتمان طويل الأجل البنك التجاري ولم يدخل في هذا النوع إلى بعض استقرار الأسواق المالية.[1]

[1] https :www.nbe.com.vu le 2/06/2019 a 13 :48.

المبحث الثاني:ماهية البنوك الالكترونية

لقد أدت الثورة العلمية والتطور السريع والمتوالي في مجال الإلكترونيات والحسابات الآلية، وأجهزة الكمبيوتر، خلال القرن الحالي إلى طفرة نوعية في مجال الأعمال المصرفية مما أدى إلى السماح لزبائن البنوك بإجراء العمليات البنكية بآلية حديثة تواكب التطور الحاصل في مجال تكنولوجيا المعلومات والتطور المستمر في مجال التقنية المصرفية.

المطلب الأول:تعريف البنوك الالكترونية وأنواعها

شهدت الساحة المصرفية خلال الأخيرة توسعا كبيرا في التكنولوجيا البنكية من أبرز مظاهرها انتشار البنوك الالكترونية التي تعد اتجاها حديثا لما حققته من مزايا عديدة.

الفرع الأول: نشأة البنوك الالكترونية وتطورها التاريخي

وتعود نشأة الصيرفة الالكترونية إلى بداية الثمانينات تزامنا مع ظهور النقد الالكتروني، أما استخدام البطاقات كان مع بداية القرن الماضي في فرنسا على شكل بطاقات كرتونية تستخدم في الهاتف العمومي، وبطاقات معدنية تستعمل على مستوى البريد في الولايات المتحدة. وفي عام 1958 أصدرت American Express أول بطاقة بلاستيكية لتنتشر على نطاق واسع، ثم قامت بعدها ثمانية بنوك بإصدار بطاقة" Bank Americard" عام 1968 لتتحول إلى شبكة Visa العالمية، كما تم إصدار في نفس العام البطاقة الزرقاء " Carte Bleu" من طرف ستة بنوك فرنسية. وفي عام 1986 قامت اتصالات فرنسا بتزويد الهواتف العمومية بأجهزة قارئة للبطاقات الذاكرة" Carte à mémoire"لتصبح عام 1992 كل البطاقات المصرفية بطاقات برغوثية" Carte à puce "تحمل بيانات شخصية لحاملها.

وخلال منتصف التسعينات ظهر أول بنك إلكتروني في الولايات المتحدة الأميركية يميز بين نوعين من البنوك كلاهما يستخدم تقنية الصيرفة الالكترونية:

- **البنوك الافتراضية(بنوك الانترنت):** تحقق أرباحا تصل إلى ستة أضعاف البنك العادي.
- **البنوك الأرضية:** وهي البنوك التي تمارس لخدمات التقليدية وخدمات الصيرفة الالكترونية.

وعموما يرجع ظهور وانتشار البنوك الالكترونية إلى عاملين أساسين:

- تنامي أهمية ودور الوساطة بفعل تزايد حركية التدفقات النقدية والمالية إما في مجال التجارة أو مجال الاستثمار والناتجة عن عولمة الأسواق.
- تطور المعلوماتية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، أو ما يعرف "بالصدمة التكنولوجية" والتي كانت في كثير من الأحيان استجابة للعامل الأول.[1]

الفرع الثاني: تعريف البنوك الالكترونية

هناك العديد من المصطلحات التي تطلق على البنوك المتطورة مثل البنوك الالكترونية"Electronic Banking" أو بنوك الانترنت " Internet Banking" أو البنوك الالكترونية عن بعد " Electronic Banking Remote " أو البنك المنزلي " Home Banking" أو البنك على الخط" Online Banking أو البنوك الخدمية الذاتية Service " Banking Self" أو بنوك الويب"web banking " .

[1] يوسف حسن يوسف، **البنوك الالكترونية**،المركز القومي للإصدارات القانونية،الطبعة الأولى، القاهرة-مصر 2012، ص ص 12-13.

وعلى اختلاف المصطلحات فجميعها تشير إلى قيام العميل بإدارة حساباته أو انجاز أعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنت سواء كان في المنزل أو المكتب وفي أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها "بالخدمة المالية عن بعد".

وبالتالي يمكن للعميل أن يتصل بالبنك مباشرة بالاشتراك العام عبر الانترنت وإجرائه لمختلف التعاملات على أساس أن يزود البنك جهاز الكمبيوتر الشخصي للعميل (pc) بحزمة البرمجيات الشخصية PME Personal Financial Management لقاء رسوم أو مجانا مثل حزمة(Microsoft Money) وحزمة (Ntnuit Quiken) و حزمة meaca) Managing your money).

المقصود إذن بالصيرفة الالكترونية هو إجراء العمليات المصرفية بشكل إلكتروني والتي تعد الانترنت من أهم أشكالها، وبذلك فهي بنوك افتراضية تنشئ لها مواقع إلكترونية على الانترنت لتقديم خدمات نفس خدمات موقع البنك من سحب ودفع وتحويل دون انتقال العميل إليها.[1]

والبنوك الالكترونية تقوم بتقديم خدمة كبرى للشركات التي تبيع منتجاتها عبر شبكة الانترنت–فيما يعرف بالتجارة الالكترونية إذ أصبحت تلك الشركات تستخدم تلك البنوك الالكترونية في تحصيل ثمن مبيعاتها من العملاء الذين يقومون بالشراء وذلك باستخدام وسائل الدفع الحديثة أو يسمى بالنقود الالكترونية وما هو ما أدى إلى تزايد حركات البيع والشراء عبر شبكة وعليه نجد أن تلك البنوك الالكترونية قد قامت بدور كبير سواء في توفير الخدمات البنكية(المصرفية) بسهولة ويسر للعملاء عبر شبكة الانترنت وكذلك في انتشار عمليات البيع والشراء أيضا عبر شبكة الانترنت.[2]

[1] خبابة عبد الله،**الاقتصاد المصرفي**،الطبعة الأولى،مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية،2007، ص ص 94-95.

[2] منير محمد الجنبيهي،ممدوح محمد الجنبيهي، **البنوك الالكترونية**،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية،2006،ص 12.

يمكن التوصل إلى مفهوم شامل للبنوك الالكترونية: إذن البنوك الالكترونية هو إجراء العمليات المصرفية بشكل إلكتروني والتي تعد الانترنت من أهم أشكالها، وبذلك فهي بنوك افتراضية نشئ لها مواقع إلكترونية على الانترنت لتقديم خدمات موقع البنك وبأقل تكلفة وفي وقت محدد.

الفرع الثالث: خصائص البنوك الإلكترونية

تمتاز البنوك الالكترونية بميزات عن البنوك النقدية، من هذه المميزات ما يلي:

1- فتح المجال أمام البنوك صغيرة الحجم لتوسيع نشاطها عالميا باستخدام شبكة الانترنت دون الحاجة إلى التفرع خارجيا وزيادة الاستثمار والموارد البشرية وغيرها.

2- القدرة على إدارة العمليات البنكية عبر شبكة الأنترنت بكفاءة من أي موقع جغرافي، وبالتالي يستطيع البنك أن يختار الأماكن على مستوى العالم من حيث النظم الاقتصادية المشجعة او الأوضاع السياسية المستقرة أو المعاملة الضريبية الأفضل ليمارس أعماله في بيئة مناسبة، وينشرها في جميع أنحا العالم.

3- إمكان تسليم بعض المنتجات إلكترونيا مثل المنتجات الرقمية ككشوف الحساب والرصيد وغيرها.

4- السرعة في الأداء المصرفي الالكتروني على مدار 24/24.

5- إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء.

6- الانتشار الواسع، حدة المنافسة بين البنوك والتوفير السريع للمعلومات المختلفة.[1]

[1] الطيب ياسين، مطاري عبد القادر، **متطلبات الصيرفة الالكترونية في ظل الرهنات المستقبلية**مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول المعرفة في ظل الاقتصاد الرقمي، ديسمبر 2007، جامعة الشلف.

7- الاستفادة من المعلومات الجمة المجمعة والمخزنة على شبكة الانترنت العالمية، مما يؤدي إلى توسيع الاستثمارات في الداخل والخارج على حد سواء.

المطلب الثاني: أهمية والبنوك الالكترونية وأنماطها

يعتبر اللجوء إلى البنوك الالكترونية لجوء لأحد وسائل المنافسة وهو أيضا لجوء إلى تقديم خدمات شاملة بوقت قصير من عدد الموظفين ولقاء تكلفة أقل.

الفرع الأول: أهمية البنوك الالكترونية

إن قيام البنوك بتسوية أنشطتها وخدماتها المالية عبر الانترنت يحقق فوائد كثيرة من أهميها ذكر:[1]

- تخفيض النفقات التي يتحملها البنك يجعل تكلفة إنشاء موقع للبنك عبر الانترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع جديد للبنك وما يتطلبه من مباني وأجهزة وكفاءة إدارية، إضافة إلى أن تسويق البنك لخدماته من موقعه على الانترنت يساعده على امتلاك ميزة تنافسية تعزز من مكانته التنافسية وتؤهله إلى مستوى المعاملات التجارية العالمية.
- إن توجه البنوك العالمية نحو شبكة الانترنت وما تيمز به من قدرات تنافسية يلزم الصغيرة ضرورة الارتقاء إلى مستوى هذه التحديات، ووفقا لذلك سيقوم العملاء بالمقارنة بين خدمات البنوك لاختبار الأنسب، وبذلك تكون الانترنت عامل منافسة قوي في جذب العملاء.
- يساهم الانترنت في التعريف بالبنوك والترويج للخدمات المصرفية بشكل إعلامي وهو ما يساهم في تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة.

[1] أسامة كمال، مرجع سبق ذكره، ص ص 20-21.

- إن الصيرفة الالكترونية تؤدي إلى تسيير التعامل بين المصارف، وبناء علاقات مباشرة وتوفير المزيد من فرص العمل والانتشار وهو ما يساعد على النجاح والبقاء في السوق المصرفية.
- استخدام الانترنت يساهم في تعزيز رأس المال الفكري وتطوير تكنولوجيا المعلومات والاستفادة من الابتكارات لجديدة التي يكون لها انعكاس على أعمال البنوك.

الفرع الثاني: أنماط البنوك الالكترونية:

وفقا لدراسات عالمية أثبتت أن هناك ثلاث صور أساسية للبنوك على الانترنت تتمثل في:[1]

1. **الموقع المعلوماتي:** يمثل المستوى الأساسي والحد الأدنى للنشاط الالكتروني المصرفي، ويسمح هذا الموقع للبنك بتقديم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.
2. **الموقع الاتصالي:** يتيح هذا الموقع عملية التبادل الاتصالي بين العملاء مثل البريد الالكتروني، تعبئة طلبات أو نماذج على الخط، وتعديل معلومات القيود والحسابات،الاستفسارات.
3. **الموقع التبادلي:** ويمكن من خلاله أن يمارس البنك نشاطاته في بيئة إلكترونية، كما يمكن للعميل القيام بمعظم معاملاته إلكترونيا من سداد قيمة لفواتير، وإدارة التدفقات النقدية، وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية سواء داخل البنك أو خارجه.

[1] يوسف حسن يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 14.

المطلب الثالث: عوامل نجاح البنوك الالكترونية ومتطلباتها

الفرع الأول:عوامل نجاح الصيرفة الالكترونية

إن إقامة نظام الصيرفة الالكترونية يقتضي الالتزام بجملة من العوامل والتي هي بمثابة قواعد للعمل الالكتروني والتي تتمثل فيما يلي:

- وجود شبكة عريضة تضم كل الجهات ذات الصلة، وترتبط بالانترنت وفقا للأسس القياسية مع مراعاة التامين في تصميم هذه الشبكة.
- وضع خطط للبدء في إدخال خدمات الصيرفة الالكترونية، بداية من وضع إستراتيجية على مستوى البنك المركزي أو البلد التحالفات الدولية.
- وضع تنظيمات قياسية تسمح بالربط بين مختلف الجهات والعالم ككل.
- إعداد خطة لتدريب الموارد البشرية.
- العمل على إنشاء تنظيم إداري يعمل على التنسيق بين الأطراف المتعاقدة.[1]

الفرع الثاني :متطلبات البنوك الالكترونية

لنجاح البنوك الالكترونية في ممارسة العمل المصرفي لا بد من متطلبات لهذه البنوك وهي كالتالي:[2]

1- البنية التحتية التقنية: يقف في مقدمة متطلبات إنشاء المصارف الالكترونية البنية التحتية التقنية، والتي لا يمكن أن تكون معزولة من بنية الاتصالات وتقنية المعلومات التحسينية للدولة ومختلف القطاعات ذلك أن المصارف تحيى في بيئة الأعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية والمتطلبات الرئيسية لضمان أعمال إلكترونية ناجحة وهي:

---

[1] زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفيةرسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي،2010، ص 19.

[2] خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص ص108-110.

- فعالية وسلامة بنى الاتصالات.
- تقنية المعلومات.
- كفاءة البنية التحتية.
- تحديد معايير ومواصفات الخدمة المميزة.

2- **الكفاءة الأدائية المتفقة مع عصر التقنية:** هذه الكفاءة القائمة على فهم احتياجات الأداء والتواصل التأهيل والتدريبي، والمتمثلة بكفاءة الأداء في كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والانتشارية والإدارية المتصلة بالنشاط المصرفي الالكتروني.

3- **التطور والاستمرارية والتفاعلية مع المستجدات:** وهذا العنصر يتقدم على العديد من عناصر متطلبات بناء المصارف وتميزها، لأن الجهود وانتظار الآخرين لا يتفق مع اقتناص فرض التميز.

4- **التفاعل مع متغيرات الوسائل والاستراتيجيات الفنية والإدارية والمالية:**

التفاعلية لا تكون في التعامل مع الجديد فقط أو مع البنى التحتية فقط وإنما مع الأفكار والنظريات الحديثة في حقول الأداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي.

5- **الرقابة التقييمية والحيادية:** وهي أحد عناصر النجاح في التقسيم، ومن إقامة غالبية مواقع البنوك الالكترونية جهات مشهورة في تخصصات التقنية والتسويق والقانون والنشر الالكتروني وفعاليته وأداء مواقع، وبات من غير الصحيح اعتبار عدد الزوار للموقع كمؤشر على النجاح وهو الاعتقاد الخاطئ والسائد في تقييم أداء المواقع بصورة عامة لكون ليس دائما يمكن اعتبار عدد الزوار مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع وسلامة الخطط الدعائية والترويجية.

المطلب الرابع:مزايا ومخاطر البنوك الالكترونية

الفرع الأول: مزايا البنوك الالكترونية

تنفرد البنوك الالكترونية في تقديم خدمات متميزة عن غيرها من البنوك التقليدية تلبية لاحتياجات العميل المصرفي وهو ما يحقق للبنك مزايا عديدة عن غيرها من البنوك المنافسة، و فيما يلي توضيح لمجالات تميز البنوك الالكترونية:[1]

1- إمكانية الوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء:

تتميز البنوك الالكترونية بقدرتها على الوصول إلى قاعدة عريضة من العملاء دون التقيد بمكان أو زمان معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت وعلى طول أيام الأسبوع وهو ما يوفر الراحة للعميل، إضافة إلى أن سرية المعاملات التي تميز هذه البنوك تزيد من ثقة العملاء فيها.

2- تقديم خدمات مصرفية كاملة وجديدة:

تقدم البنوك الالكترونية كافة الخدمات المصرفية التقليدية، وإلى جانبها خدمات أكثر تطورا عبر الانترنت تميزها عن الأداء التقليدي مثل:

-شكل بسيط من أشكال النشرات الالكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية.

- إمداد العملاء بطريقة التأكد من أرصدتهم لدى المصرف.

- تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونيا.

- كيفية إدارة المحافظ المالية(من أسهم وسندات) للعملاء.

- طريقة تحويل الأموال بيم حسابات العملاء المختلفة.

[1] يوسف حسن يوسف، مرجع سبق ذكره،ص ص 15-17.

3- خفض التكاليف:

من أهم ما يمز البنوك الالكترونية أن تكاليف تقديم الخدمة منخفضة مقارنة بالبنوك العادية، ومن ثم فإن تقليل التكلفة وتحسين جودتها هي من عوامل جذب العميل، ففي دراسة تقديرية خاصة بتكلفة الخدمات المقدمة عبر قنوات مختلفة تبين أن تكلفة تقديم خدمة عبر فرع البنك تصل إلى 295 وحدة، في حين تقل عنها فيما لو قدمت من خلال شبكة الانترنت بتكلفة 4 وحدات، و تصل إلى تكلفة واحدة من خلال الصارفات الآلية.

4- زيادة كفاءة البنوك الالكترونية:

مع اتساع شبكة الانترنت وسرعة إنجاز الأعمال عن البنوك التقليدية أضحى سهلا على العميل الاتصال بالبنك عبر الانترنت الذي يقوم بتنفيذ الإجراءات التي تنهي في أجزاء صغيرة من الدقيقة الواحدة بأداء صحيح وبكفاءة عالية مما لو انتقل العميل إلى مقر البنك شخصيا وقابل احد موظفيه الذين عادة ما يكون منشغلون عنه.

5- خدمات البطاقات:

توفر البنوك الالكترونية خدمات متميزة لرجال الأعمال والعملاء ذوي المستوى المرموق مثل خدمات سامبا السامية والذهبية المقدمة لفئة محددة من العملاء على شكل بطاقات ائتمانية وبخصم خاص، ومن هذه البطاقات بطاقة سوني التي تمكن العميل من استخدامها في أكثر من 18 مليون من أكبر الأماكن، وتشتمل على خدمات مجانية على مدار الساعة برقم خاص، خدمة مراكز الأعمال، الإعفاء من رسوم وعمولات الخدمات البنكية، بالإضافة إلى كثير من الخدمات الخاصة الأخرى.

الفرع الثاني: مخاطر البنوك الالكترونية

نجد أن البنك الالكتروني وإن كانت له الكثير من المميزات إلا أن مخاطره كبيرة وتلك المخاطر لا يجب أن تحد من انتشار تلك النوعية من البنوك و إنما على لقائمين على هذا الأمر النظر في تلك المخاطر وتطوير التكنولوجيا اللازمة.

1- مخاطر التشغيل:[1]

تنشأ مخاطر التشغيل من عدم التأمين الكافي مما يجعلها عرضة لعمليات الهاكرز و ما قد يقومون به من زرع الفيروسات وما إلى ذلك مما قد يوقف تلك البرمجيات الأساسية في إمكانية اتصال العملاء بالبنك الالكتروني المتعاملين معه أو عدم ملائمة تصميم النظم والبرمجيات التي يتعامل بها البنك وذلك من خلال عدم تحديثها أولا بأول وكذا نتيجة إساءة الاستخدام من قبل العملاء وذلك على النحو التالي:

أ- عدم التأمين الكافي للنظم:

تنشأ هذه المخاطر عن إمكان اختراق غير مرخص لهم لنظم حسابات البنك بهدف التعرف على المعلومات الخاصة بالعملاء واستغلالها وأحيانا لسرقة أرقام البطاقات الائتمانية الخاصة بهم سواء تم ذلك من خارج البنك أو من العاملين به بما يستلزم توافر إجراءات كافية لكشف وإعاقة ذلك الاختراق.

ب- عدم ملائمة تصميم النظم أو إنجاز العمل أو أعمال الصيانة:

وهي تنشأ من إخفاق النظم أو عدم كفاءتها لمواجهة متطلبات المستخدمين وعدم السرعة في حل هذه المشاكل وصيانة النظم وخاصة إذا زاد الاعتماد على مصادر خارج البنوك لتقديم الدعم الفني بشأن البنية الأساسية اللازمة.

[1] زهير بشنق، **العمليات المالية المصرفية الاكترونية** إتحاد المصارف العربية، لبنان،2006، ص 54.

وهنا لابد من أن يقوم البنك الالكتروني بالاعتماد على مصادره الخاصة لتقديم الدعم الفني له دون الاعتماد على مصادر خارجية عنه وذلك لعمل على استمرار تقديم الدعم الفني وتحديث النظم الالكترونية الخاصة بالبنك الالكتروني دون أي انقطاع أو بطء وذلك سواء بالنسبة إلى البرمجيات التي يعمل بها البنك أو تلك النظم الالكترونية التي تقوم على حماية تلك النظم البرمجية التي تؤدي بها البنك عمله بالنسبة إلى عملاءه.

ج- إساءة الاستخدام من قبل العملاء:

ويرد ذلك نتيجة عدم إحاطة العملاء بإجراءات التأمين الوقائية أو بسماحهم لعناصر إجرامية بالدخول إلى حسابات عملاء آخرين أو القيام بعمليات غسيل الأموال باستخدام معلوماتهم الشخصية أو قيامهم بعدم إتباع إجراءات التأمين الواجبة.

2- مخاطر السمعة:

تنشأ مخاطر السمعة في حالة توافر رأي عام سلبي تجاه البنك والذي قد ينشأ في عدم توفر وسائل الحماية الكافية والمؤكدة للبيانات التي يحتفظ بها البنك والخاصة بعملاءه أو وقوع بعض عمليات الاختراق لنظم البنك الالكترونية واقتحامها من قبل بعض الغرباء أو العاملين في البنك ذاته وهذا ينشأ عنه وجود سمعة سيئة للبنك من تلك الناحية مما يؤثر تأثيرا كبيرا على سمعة البنك وعلى نشاطه مما يؤثر على عدد العملاء لدى هذا البنك ويخفض نشاط البنك إلى أقصى حد مما يقلل من الأرباح.

وبشكل عام فإن مخاطر السمعة تكون نتيجة طبيعية للعديد من الأسباب من بينها:[1]

- عدم نجاح البنك في إدارة أحد أو كل أنواع المخاطر المصرفية الأخرى التي يواجهها.

[1] أحمد بوراس والسعيد بريكة، **أعمال الصيرفة الأدوات والمخاطر**، دار الكتاب الحديث، مصر، 2014، ص ص 99-100.

- عدم كفاءة أنظمة البنك أو منتجاته، مما يتسبب بردود أفعال سلبية واسعة.
- الإخلال بالاحتياطات الأمنية سواء بسبب الاعتداءات الداخلية أو الخارجية عى نظام البنك الذي يكون سبب في انتزاع ثقة العملاء في سلامة عمليات البنك.
- عدم تقديم الخدمات للعملاء حسب التوقعات أو عدم إعطائهم بيانات عن كيفية استخدام المنتج أو خطوات حل المشاكل.

3- المخاطر القانونية:

تقع هذه المخاطر في حالة انتهاك القوانين أو القواعد أو الضوابط المقررة خاصة تلك المتعلقة بمكافحة عمليات غسيل الأموال، أو نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات المصرفية الالكترونية ومن ذلك عدم وضوح مدى توافر قواعد لحماية المستهلكين في بعض الدول أو لعدم المعرفة القانونية لبعض الاتفاقيات المبرمة باستخدام وسائل الوساطة الالكترونية. [1]

4- مخاطر فجائية:

مثل هذه المخاطر تؤدي إلى مشاكل في السيولة القروض المصرفية، حيث أن فشل المشركين في نظام نقل الأموال الالكترونية أو في سوق الأوراق المالية بشكل عام في تنفيذ التزاماتهم، الدفع والتسديد يؤدي غالبا إلى توتر قدرة مشارك أو مشاركين آخرين للقيام بدورهم في تنفيذ التزاماتهم في موعدها، وهذا ما يؤدي إلى توتر العلاقات وزعزعت الاستقرار المالي في السوق.

[1] منير محمد الجنبيهي، ممدوح محمد الجنبيهي، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-22.

5- مخاطر تكنولوجية:

ترتبط المخاطر بالتغيرات التكنولوجية السريعة، وإن عدم إلمام موظفي البنوك بالاستخدام الأمثل للتكنولوجيا الحديثة يؤدي إلى القصور في أداء العمليات الالكترونية بشكل صحيح.[1]

[1] يوسف حسن يوسف، مرجع سابق، ص 36

خلاصة الفصل

يعتبر التقدم التكنولوجي من العوامل المساعدة في تطوير المستعدة في تطوير تقنيات المعلومات والاتصالات بما يكفل إنسياب الخدمات المصرفية بكفاءة عالية والعمل على تحسين استغلال التقنية الالكترونية هي من عوامل عصر المنظومة المصرفية الحديث

فاعمل البنكي الالكتروني يتجاوز الوظائف التقليدية ويهدف إلى تطوير تقديم الخدمات لمواكبة تحديات العصر.

المصرفية ورفع كفاءة آداتها بما يتماشى والتكنولوجيات الحديثة، وعلى هذا الأساس سعت الدول المتقدمة إلى تخفيض تكالبف العمليات المصرفية التي تتم عبر القنوات الالكترونية لتدعيم العلاقت وزيادة إرتباط العملاء بهذا النوع من البنك، وهو ما يعزز من المكانة التنافسية له في سياق الأعمال التجارة المصرفية.

وحتى تؤدي البنوك الالكترونية دورها بفعالية فإنه يجب العمل على التحكم في تقنيات الإتصال وحماية شبكة الانترنت من الإحتيال وضمان سرية جميع العمليات المصرفية وإطار تنظيمي محكم ذو شفافية في العمل المصرفي وإقامة رقابة صارمة ضابطة لهذه التعاملات، وإلا فإن مساق الرهان يتحول من الرغبة في تعظيم المكاسب لى وجوب تقليل الخسائر.

الفصل الثاني

تمهيد:

تعتبر وسائل الدفع عن الطريقة التي يستطيع من خلالها دفع أثمان السلع والخدمات التي يحصل عليها، وقد تطورت هذه الوسائل على مر الزمان تبعا لتطور الحياة الاقتصادية وظروف السوق والتطورات التكنولوجية، فقد بدأت بنظام المقاصة، ثم بعد ذلك ظهرت النقود السلعية ثم بدا استخدام النقود الورقية، وفي الأخير ونتيجة التقدم التكنولوجي ظهرت الأساليب الالكترونية التي تحل محل الأساليب لتقليدية وسرعان ما انتشرت انتشارا واسعا نتيجة للميزات التي تحققها سواء للمستفيد أو المصدر أو التاجر.

وتطرقنا في هذا الفصل إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: نشأة وسائل الدفع

المبحث الثاني: وسائل الدفع الاكترونية

المبحث الأول: نشأة وسائل الدفع

شهد العالم مجموعة من التطورات ولاسيما في مجال الاقتصاد وال بنوك من ضمنها وسائل الدفع الالكتروني والتي أتاحت عملية تبادل السلع والخدمات والبيانات بين العديد من الجهات عبر شبكة المعلومات دون أن يحدث لقاء مباشر فيما بينها بذلك إلى ظهور ثورة جديدة في مجال البنوك ما أثر على أسلوب الحياة في العالم أكمله.

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع

تمثل وسائل الدفع أهم مكونات نظام الدفع، وتعد من أبرز مؤشرات قياس كفائته سواء من حيث حجمها ومدى تنوعها، أو من ناحية طبيعتها وعلى هذا الأساس سنتطرق إلى تعريف وسائل الدفع:

تطلق عموما اسم وسيلة الدفع على كل شيء يمكن قبوله اجتماعيا للعب هذا الدور، وعلى هذا الأساس فإن وسيلة الدفع هي " تلك الأداة المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون، وتدخل في زمرة وسائل الدفع، إلى جانب النقود القانونية، تلك السندات التجارية وسندات القرض التي يدخلها حاملوها في التداول عندما يؤدون أعمالهم".[1]

تعرف وسائل الدفع على أنها أداة من أدوات الدفع تسمح لأي كان بتحويل الأموال مهما كانت الركيزة أو الإجراء التقني المستعمل.[2]

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ،ص 31

[2] عمر الشويرف، **التجارة الالكترونية في ظل النظام التجاري العالمي الجديد**وهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013،ص 20.

لقد عرفها الاقتصادي Bonneau Thierry على أنها:" تعتبر وسائل دفع كل الوسائل والأدوات التي مهما كانت الدعائم والأساليب التقنية المستعملة تسمح لكل الأشخاص بتحويل الأموال".[1]

كما عرفها أيضا Duclos Tierry على أنها:"جملة الوسائل التي مهما كانت الدعامة المستعملة و التقنية المستخدمة، تسمح لكل شخص بتحويل الأموال".[2]

ويمكن النظر إلى وسائل الدفع من ثلاث زوايا أساسية. فهي أداة وساطة مهمتها تسهيل التداول وتمكين إجراء الصفقات بسهولة، وهذا ينطق بالأساس على النقود في شكلها المعاصر، وبصفة أقل على الأوراق التجارية عندما تكون محل تداول بين فئة التجار. ومن جهة أخرى، تمثل أدوات للدفع العاجل، وهذا الأمر ينطبق خاصة على النقود والشيكات برجة أقل.

وعلى العموم، فإن اختيار وسيلة الدفع، التي تكون إما نتيجة إبداع اجتماعي أو نتيجة إبداع النظام الذي يصدرها، يجب أن يستجيب إلى بعض الشروط. وأول هذه الشروط ضرورة القبول الاجتماعي لها، ويمكن أو يؤدي رفض المجتمع لها إلى فشلها في أداء دورها كوسيلة دفع. ويتجسد القبول الاجتماعي في الثقة التي يمنحها أفراد المجتمع في هذه الأدوات، وتستمد هذه الثقة جذورها من قدرة هذه الوسائل على أداء وظائفها بفعالية.[3]

ومن التعاريف السابقة نستنتج أن وسائل الدفع هي أداة وساطة تحضى بقبول اجتماعي وتقوم بتسهيل التداول والمعاملات بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون.

---

[1] Bonneau Thiery, <<Droit bancaire >>,Edition Montchrestien ,Paris,1994 ,p41.

[2] Duclos Thierry, dictionnaire de la banque-2ème édition-SEFI-bibliothèque central du canada-1999.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره،ص ص 31-32.

المطلب الثاني: التطور التاريخي لوسائل الدفع

شهد العالم منذ القدم تطورات في نظام الدفع بدءا بالمقايضة أي مبادلة سلعة بسلعة أخرى مباشرة دون استخدام أي وسيط، غير أن هذا النظام كان عاجزا عن مسايرة التطور الاقتصادي مما أدى إلى ظهور أنواع مختلفة.[1]

فخلال فترات سابقة استخدم الإنسان فيها الذهب أو الفضة ومعادن وسلع أخرى ببعض المهام التي تقوم بها النقود حاليا، إذ كانت لها قيمة تبادلية إلى جانب قيمتها كسلعة وهو ما يعرف بالنقود السلعية.

ومع تطورات الاقتصادية ظهرت النقود النائبة والتي تعني استعمال شهادات ورقية تمثل قيمة النقود السلعية، وتصدرها السلطة النقدية وتعطي صاحبها الحق في تحويلها إلى نقود سلعية كاملة القيمة.[2]

أما في العصر الحديث ومع ظهور تكنولوجيا المعلومات والاتصال فقد ظهرت العديد من الوسائل التكنولوجية الحديثة التي سادت معها ظاهرة المعلوماتية التي تؤثر بها الناس نظرا لمزاياها من ناحية السرعة أو التكلفة حيث أصبح من السهل على أي شخص في أي مكان أن يحصل على جميع المعلومات التي قد يحتاج إليها في أي مجال من مجالات مختلفة عن طريق شبكة الانترنت التي ارتبطت بتكنولوجيا الالكترونيات والحواسب فكان لها دور كبير، فتم تفاعلها مع كافة القطاعات والمؤسسات، حيث فتحت المجال لتقديم المعلومات كما شاع مؤخرا استخدامها على نطاق واسع في الأغراض التجارية كانت نتيجته التحول إلى ممارسة التجارة الالكترونية التي أتاحت عملية تبادل السلع والخدمات والبيانات بين العديد من الجهات عبر شبكة الانترنت مؤدية بذلك إلى ظهور ثورة جديدة

[1] مروان عطون، **النظريات النقدية** دار البحث للطباعة والنشر، عمان،1989، ص 12.

[2] هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين سيع أرسلان، **النقود والمصارف والنظرية النقدية**،دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى، عمان،2009، ص 17.

في شكل التجارة العالمية أثرت على أسلوب الحياة بأكملها لذلك سعت المصارف للتكيف والتعامل مع المستجدات المصرفية الالكترونية بكل فعالية وانفتاح وكفاءة، لأن التطورات التكنولوجية المتسارعة التي يجري فيها الانتقال من اقتصاد الموجودات إلى اقتصاد المعلومات والأرقام ومن الخدمات المصرفية التقليدية إلى الخدمات المصرفية الالكترونية بات أمرا مسلما به على القطاع المصرفي والمالي باعتبار أكثر تأثرا خاصة في المعاملات المالية المتداولة إذ أملى على المصارف تدني إستراتيجية وأمدها وعليه نجد أن العالم يتجه نحو تطبيق واسع لنظام المدفوعات بوسائل دفع الكترونية مما يقل من الاستخدام النقود بشكل كامل.[1]

المطلب الثالث: الأشكال التقليدية لوسائل الدفع

عرف النشاط الاقتصادي عدة وسائل دفع، تمكن من جراء الصفقات بسهولة حظيت بالقبول الاجتماعي فبالإضافة إلى النقود وسيلة الدفع الوحيدة التامة والوسيلة، عرف الإنسان عدة وسائل أخرى كالشيك بأنواعه وأوراق الدفع مثل الكمبيالة، سند الرهن ...إلخ، وكل هذه الوسائل يمكن تداولها في تسوية الصفقات.

تتمثل وسائل الدفع التقليدية فيما يلي:

أولا :النقود

تعريفها:

يمكن تعريفها على أنها :أي شيء جرى العرف والقانون على استعماله في دفع ثمن السلع أو في تسوية الديون، بشرط أن يكون ذلك الشيء مقبولا قبولا عاما لدى الأفراد.[2]

[1] زهير زواش، مرجع سبق ذكره،،ص 19.

[2] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، ص11

أنواع النقود:

يمكن تقسيم أنواع النقود حسب تطورها التاريخي لى ثلاث أنواع وهي:

- **النقود السلعية:**

تعتبر النقود السلعية أقدم أنواع النقود التي عرفتها المجتمعات البشرية حيث لجأ إليها الناس لتخلص من مشاكل المقايضة وصعوباتها المختلفة وقد شملت هذه السلع والشاي والماشية...إلخ وقد كان لها صفتين صفتها كسلعة وصفتها كنقدا.[1]

- **النقود المعدنية:**

أنتشر استعمال المعادن نقودا بعد أن ظهر تفوقها على غيرها من سلع إذ تسهل صياغتها وصكها في شكل معين، وبقية محددة، أول أنواع النقود المعدنية التي شاع استعمالها كانت النقود النحاسية والبر ونزية وعند اتساع نطاق حجم التبادل التجاري استخدمت الفضة في التبادل، ثم استخدم الذهب ثم استعملت النقود الفضية والذهبية معا.[2]

- **النقود الائتمانية:**

عبارة عن ديون في ذمة البنك للدفع عند الطلب ويمكن تحويلها من فرد لآخر بواسطة الشيكات يطلق عليها أيضا بالنقود المصرفية أو نقود الودائع يمكن استخدامها كوسيلة للدفع عن طريق الشيكات غير أن استخدامها يتوقف عند موافقة الدائن إذ لا تتمتع بقوة الإبرام بحكم القانون وهكذا نجد أن النقود الائتمانية ليس لها كيان مادي ملموس إنما توجد في صورة حساب بدفاتر البنوك.[3]

[1] سعيد سامي الحلاق، **النقود والبنوك والمصارف المركزية** دار اليازوري، عمان،2010، ص 22.

[2] محمد زهير شامية، **النقود والمصارف الشركة العربية للتسويق والتوريدات**دار الفكر للنشر، الاسكندرية،2013، ص23.

[3] محمد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك** دار التعليم الجامعي، الاسكندرية،2014،ص 57.

ثانيا :الشيك

1- تعريف الشيك

هو ورقة تتضمن أمر من شخص يسمى الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع بمجرد الاطلاع عليها مبلغا من النقود للمستفيد أو لإذنه أو لحامل الورقة.[1]

كما يمكن تعريفه على أنه" :تعهد من محرر (المدين) إلى المستفيد (الدائن) بالالتزام بالدفع حال تسلمه من الجهة المسحوب عليها (البنك) وبالمبلغ المثبت فيه، إذن هو عبارة عن سحب من الرصيد أو الحساب الجاري للطرف المدين.[2]

هو عبارة عن وديعة جارية أو تحت الطلب أودعها المدين لدى البنك قبل تحرير الشيك.

2- أنواع الشيك:

للشيك العديد من الأنواع نذكرها فيما يلي:

- الشيك المسطر:

في هذا النوع لا يدفع البنك قيمته إلاّ لبنك آخر، بمعنى أن المستفيد من الشيك المسطر لابد أن يكون له حساب صكوك أو حساب جاري لدى بنك لكي يستحق قيمته[3] ، فهو شيك لا يجوز تحصيل قيمته إلا بمعرفة أحد البنوك وبالتالي يتعذر بذلك على من يعثر عليه بعد ضياعه أو من يسرقه أن يحصله بنفسه[4] ، وذلك بوضع خطين متوازيين على وجه الشيك .

وهناك نوعين من التسطير: [5]

---

[1] عيسى محمود عيسى العواودة، **أحكام الشيك(دراسة فقهية تأصيلية مقارنة بالقانون)**، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين، 2011 ، ص3

[2] ناظم محمد نوري الشمري، **النقود والمصارف**، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر،العراق 1995،ص 116.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص85

[4] مصطفى كمال طه، **الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة**،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، مصر،2007، ص263

[5] نادية فوضيل، **الأوراق التجارية في القانون الجزائري**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2002، ص 157-158.

- التسطير العام هو الذي يترك فيه الفراغ بين الخطين المتوازيين على بياض أو يكتب بين الخطين لفظ بنك بدون تحديد.
- التسطير الخاص هو الذي يذكر فيه بين الخطين المتوازيين اسم بنك معين.

- **الشيك السياحي:**

هو بالفرنسية شيك السفر وبالإنجليزية شيك المسافر هو شيك أي أمر بالدفع بمبلغ معين بعملة قابلة للتحويل يصدره بنك معروف أو منظمة مالية معروفة، والمستفيد منه هو حامله المعرف بتوقيعه .ويسمى شيكا سياحيا لأن القصد من إصداره هو أن يصرف المستفيد قيمته خارج بلاده (السياحة غالبا) إذن هو الشيك الذي يستحق الدفع عند الاطلاع ويستعمل لغرض تسهيل قبض المبلغ المبين فيه دون حاجة للتحقق فيما إذا كان هناك حساب للمستفيد أو كانت هناك تغطية كاملة لمبلغ الشيك، وكل ما يتطلّبه الأمر هو مطابقة نموذج توقيع حامل الشيك بتوقيع حقيقي آخر له على الشيك نفسه عند دفع مبلغه فعلا.[1]

- **الشيك المعتمد:**

هو شيك يقدم للمسحوب عليه بناء على طلب الساحب أو الحامل للتأشير عليه بما يفيد الاعتماد، ويترتب على هذا الاعتماد تجميد مقابل الوفاء لصالح الحامل، فيصبح الوفاء بالشيك مؤكدا.[2]

- **شيك البريد:**

هو الشيك الذي يقوم العميل بموجبه سحب النقود التي أودعها لدى إدارات البريد هذه الأخيرة التي تقوم ببعض عمليات البنوك(سحب الأموال أو تحويلها من حساب لآخر.[3]

الشيك المقيد في الحساب :

---

[1] فريدة قلقول، **أهمية نظام الالكتروني في المصارف دراسة حالة الدفعBADR**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر،2013، ص 34.

[2] شبايكي سعدان، **المحاسبة العامة** ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، 1993، ص 195.

[3] أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية** دار الثقافة، عمان،2008، ص 226.

هو الشيك الذي لا يمكن أداء قيمته نقدا، بل يجب قيدها حتما في الحساب، ولا يستعمل الشيك في هذه الحالة إلا لإجراء المقاصة.[1]

- الشيك المؤشر:

هو شيك يقم فيه المسحوب عليه بناء طلب الحامل أو الساحب بالتأشير على الشيك مما يدل على وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير، ولا يترتب على هذا التأشير تجميد مقابل الوفاء إلى غاية استيفاء الحامل لقيمة الشيك، بل غايته التأكيد على وجود مقابل الوفاء وقت التأشير فحسب.[2]

ثالثا : الأوراق التجاري

هي محرر يتعهد بمقتضاه شخص أو يأمر شخصا آخر بأداء مبلغ من النقود في زمان ومكان معينين، ويكون قابلا للتداول بالتظهيرأو المناولة، هي إذن ورقة دين قابلة للتداول.[3]

ولها عدة أنواع نوردها فيما يلي:

1- الكمبيالة:

هي ورقة تجارية تظهر ثلاثة أشخاص في ىن واحد يجب أن تتوافر فيها شروط موضوعية وأخرى شكلية حيث تخضع الشروط الموضوعية الأزمة لصحة الالتزام الناشئ عن الكمبيالة لقواعد القانون المدني، فضلا عن شروط موضوعية خاصة مردها أن الصك يثبت إلتزاما تجاريا شديد الوطاءة على المدين.[4]

وعليه تفترض السفتجة وجود ثلاث أشخاص هم[5] :

هو بيان يدون على ظهر الورقة.

---

[1] نادية فضيل، مرجع سبق ذكره ، ص159

[2] نادية فضيل، نفس المرجع السابق، ص 160-161.

[3] شاكر القزويني ، مرجع سابق، ص 116.

[4] محمد كمال طه، **الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة**دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2005، ص37.

[5] نادية فضيل، مرجع سبق ذكره ، ص11 .

الساحب: وهو من يحرر الورقة ويصدر الأمر الذي تتضمنه.

المسحوب عليه: وهو من يصدر إليه هذا الأمر.

المستفيد: وهو من يصدر الأمر لصالحه.

2- السند لأمر:

يمكن تعريفه على أنه: ورقة تتضمن تعهد محررها بدفع مبلغ معين لإذن شخص آخر هو المستفيد بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين. [1]

3- سند الرهن :

الأصل في سند الإيداع أنه بيان ملكية البضاعة ويمكن بيع هذه البضاعة بتقديم سند الإيداع والوصل المرفق به غير أنه يمكن أن يتحول إلى وسيلة دفع إذا تم تظهيره لشخص وهذا التظهير لا يدل على انتقال ملكية البضاعة وإنما يدل على رهن هذه البضاعة.[2]

وفي هذا السند يتطلب وجود أوراق تمثل سند الملكية وهذه الأوراق تتمثل في:[3]

أ) **الوصل:** يذكر فيه اسم ومهنة وعنوان المودع، كذلك نوع وكمية وقيمة البضاعة .وهذا الوصل يمكن نقل ملكيته أي ملكية البضاعة بالتظهير.

ب) **السند:**" هو وثيقة رهن تسمح للمودع إذا استعملها فعلا للرهن باقتراض مبلغ استنادا إلى قيمة البضاعة المودعة.وهو يتضمن نفس المعلومات المثبتة في الوصل. وإذا لم يستعمل في عملية الرهن فإنه يبقى مرفقا بالوصل .وبإمكان مالك البضاعة في أي وقت فصله عن الوثائق وتظهيره لصالح الدائن (لأن هذا السند قابل للتظهير) وعندئذ يصبح هذا السند ورقة تجارية بمعنى الكلمة ولها حكم الأوراق التجارية.

---

[1] صالح الياس، **مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجود الوسائل الحديثة**، الملتقى العلمي الدولي الرابع حول :عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر(عرض تجارب دولية)، المركز الجامعي بخميس مليانة _ الجزائر، 27 _ 26 أفريل 2011 ص4 .

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان مطبوعات جزائرية،ط1،الجزائر،2005، ص 35.

[3] شاكر القوزيني، مرجع سبق ذكره ، ص 120.

4- سند الصندوق:

يحدث أحيانا أن يقوم شخص ما بإقراض مؤسسة أو بنك أموالا لأجل قصير مقابل الحصول على فائدة .ومقابل ذلك تقوم الهيئة المقترضة (تكون غالبا بنكا) بإصدار وثيقة يعترف فيها بهذا الدين، هذه الوثيقة هي سند الصندوق، ويمكن تعريف هذا الأخير بأنه التزام مكتوب من طرف هذا البنك أو هذه المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند(هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق .وقد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند.

ومدة السند قصيرة، لا يمكن أن تتجاوز في أقصى الحدود اثنتا عشر شه را .ويمكن لحامله قبل انقضاء هذه المدة أن يقدمه إلى البنك للخصم إذا احتاج إلى السيولة قبل تاريخ الاستحقاق، وفضلا عن كل هذه الخصائص فهو يمثل وديعة لصاحبها في البنك على الرغم من أن احداثه في أول الأمر كان بغرض القرض.

5- السندات العمومية قصيرة الأجل:

تحتاج الخزينة إلى نوعين من الأموال :الأموال طويلة الأجل لتمويل عملياتها الخاصة بالتجهيز، وأموال قصيرة الأجل لتمويل نفقاتها العادية أو الجارية.وتلجأ الخزينة إلى اصدار سندات قصيرة الأجل لتمويل احتياجات السلطات العمومية فيما يخص نفقاتها الجارية، وذلك عندما يتأخر تحصيل الإيرادات الضريبية نظرا لطابعها المتقطع في الزمن، وعدم القدرة على الانتظار لاستعجالية النفقات.[1]

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص 35.

6- الدفع عن طريق التحويل:

التحويل هو أبسط العمليات التجارية، فالبنك يتوسط من خلال تنفيذها بين طرفين (المحول والمحول إليه) ويقوم بتوصيل مبلغ من المال أودعه شخص في فرع البنك، أو مراسله(أي بنك آخر)في المكان المحول إليه.

7- سند النقل:

وثيقة منح من الناقل يثبت ملكية البضاعة التي كانت في الطريق أو وصلت إلى الجهة المقصودة ويصبح هذا السند ورقة تجارية إذا تم إصداره أو تظهيره لحامله ويمكن تداول سند النقل عن طريق التظهير حتى وإن كان السند اسميا أي صادر لشخص مسمى.[1]

المطلب الرابع : العوامل المؤدية لظهور وسائل الدفع الإلكترونية

تعددت العوامل المؤدية لظهور وسائل الدفع الالكترونية والتي كانت من أبرزها ظهور التجارة الالكترونية وضرورة الاستفادة منها عن طريق تحديث هذه الوسائل، هذا ما أدى إلى التجديد في مجالها والذي مس العديد من الجوانب.

أولا : العوامل المؤدية لظهور وسائل الدفع الإلكترونية

هناك عوامل أدت إلى ظهور وسائل الدفع الالكترونية هي:

1- تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية

عالج ظهور وسائل الدفع التقليدية الكثير من المشاكل الناجمة عن حمل النقود، كالسرقة والضياع وثقل عبء حملها إن كانت مبالغ كبيرة، فأصبحت بذلك بديلة عن النقود، وبالتالي سهّلت الكثير من العمليات خاصة منها التجارية[2].

[1] زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية دراسة حالة الجزائرمذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،2011، ص 7.

[2] عبد الرحيم وهيبة، مرجع سبق ذكره ، ص25.

ولذلك أصبح الإحساس بالأمان الذي ولدته وسائل الدفع التقليدية بمرور الوقت مرتفع جدا، إلا أن لهذه الوسائل مشاكل كثيرة، منها[1] :

- **انعدام الملائمة:** فالحاجة إلى الوجود الشخصي لكلا الطرفين يقيد الحرية المعاملاتية، ويترجم هذا القيد في تأخر العملاء في اقتناء المنتج أو الخدمة وبالتالي ارتفاع التكلفة، وكذا خسارة في الإيرادات بالنسبة للبائع نتيجة انخفاض المبيعات أو فقدها.
- **عدم إجراء المدفوعات في الوقت الحقيقي** :لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحقيقي، ويتوقف التأخير في التحقق الفعلي على نوعية السداد فالمدفوعات بالشيكات مثلا تستغرق ما يصل إلى أسبوع.
- **انعدام الأمن:** فالتوقيعات معرضة للتزوير وكذلك الشيكات والكمبيالات والسندات لأمر تكون معرضة للسرقة والضياع، والتجار يمكن أن يلجئوا للغش والاحتيال بمختلف أشكاله.
- **ارتفاع تكلفة المدفوعات** :حيث أن كل معاملة تكلف مبلغا ثابتا من المال، وبالنسبة للمدفوعات الصغيرة تغطي بالكاد تكاليف المصروفات.

2- استخدام شبكة الانترنيت في المجال المصرفي

أدت التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال إلى ابتكار الانترنيت والتي تعتبر شبكة عالمية مفتوحة، وكذا الويب العالمية والتي استعملت في كافة المجالات بما فيها المجال المصرفي، حيث أضفت نوعا من السهولة في الاستعمال والسرعة وقلة التكلفة واختصار المسافات، أدى ذلك بالضرورة إلى تطوير وسائل الدفع لتواكب هذه الشبكة وتحقق المنفعة منها لكلا الطرفين سواء البنوك أو العملاء، ومن هنا برز البنك المنزلي الذي يعتمد بالدرجة الأولى على الانترنيت، وأصبح بإمكان العميل القيام بتحويلاته

[1] حماد عبد العال طارق، **التجارة الإلكترونية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص. 146 - 145

المالية والاطلاع على حساباته وتسديد الفواتير الخاصة به دون التنقل الشخصي للبنك، وأصبحت هناك ضرورة ملحة لتطبيق التقنيات الحديثة في البنوك من أجل :[1]

-التعامل بكفاءة مع النمو الهائل والمتسارع لعدد حسابات العملاء.

-تخفيض التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات، فقد ازداد حجم استخدام الشيكات كأداة للدفع زيادة ضخمة وتقلص استخدام النقود، وبالتالي صعوبة التعامل مع هذا الكم الهائل من الشيكات وما يصاحبها من كم هائل أيضا من المعاملات الورقية.

-ضرورة تحرير العملاء من قيود المكان والزمان، وما يصاحبها من محاباة وبيروقراطية في تسيير المعاملات المختلفة

3- التوجه نحو التجارة الإلكترونية:

أصبحت وسائل الدفع والسداد تمثل حجر الزاوية لنجاح وتطور هذا النوع من التجارة،[2] إذ تحتاج معاملات التجارة الالكترونية إلى وجود أدوات ونظم الكترونية لتسهيل المعاملات والمبادلات التجارية والتي تقف في مقدمتها نظم المدفوعات الالكترونية وادارة المبادلات التجارية بين منظمات الأعمال بالإضافة إلى وجود تقنيات مساندة مثل التوقيع الالكتروني، النقود الالكترونية، نظم فحص بطاقات الائتمان وشبكات الاتصال مع البنوك الالكترونية .[3]

[1] عبد الرحيم وهيبة، مرجع سبق ذكره ، ص28.

[2] رأفت رضوان، **عالم التجارة الإلكترونية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1999 ، ص 48 .

[3] رأفت رضوان، نفس المرجع السابق، ص 49.

المبحث الثاني :التحول إلى وسائل الدفع الالكترونية

كانت التجارة الالكترونية من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكترونية، مما أدى إلى تحول النقود من شكلها المادي الملموس لتصبح تيارا غير مرئي من الالكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية أو على قرص صلب للكمبيوتر أو على الفضاء المعلوماتي لشبكة الانترنت.

المطلب الأول : مفهوم وسائل الدفع الإلكترونية، أهميتها

باعتبار وسائل الدفع الالكترونية حديثة النشأة، ووليدة سلبيات وعوائق استخدام وسائل الدفع التقليدية فقد نظر إليها كل شخص مهتم بهذا المجال من ناحية، كما عرفها كل قانون حسب الشروط التي يراها ملائمة، وبتعدد هذه التعاريف برزت الخصائص المميزة لهذه الوسائل والتي سنحاول التطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: تعريف وسائل الدفع الإلكترونية

يمكن النظر إلى وسائل الدفع الالكتروني من ثلاث زوايا أساسية فهي أداة وساطة مهمتها تسهيل التداول وتمكين إجراء الصفقات بسهولة، وهذا ينطبق بالأساس على النقود في شكلها المعاصر، وبصفة أقل على الأوراق التجارية عندما تكون محل تداول بين فئة التجار، ومن جهة أخرى، فتمثل أدوات لدفع العاجل، عندما تكون محل تداول فئة التجار، وهذا الأمر ينطبق خاصة على النقود والشيكات بدرجة أقل. وأخيرا هي أدوات تمكن من نقل الإنفاق في الزمن، حيث أن امتلاكها يسمح للأفراد إما لإنفاقها حاليا أو انتظار فرصة أفضل في المستقبل، وانطلاقا من هذا المبدأ، فإن وسيلة الدفع إنما تمثل وسيلة قرض حيث تسمح بتحويل قوة شرائية حاليا وإعادة استرجاعها في المستقبل.[1]

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص 31.

يمكن تعريفها على أنها: "الوسيلة التي يتم بواسطتها نقل المعلومات التي تتعلق بحسابات الأطراف المعنية بصفقات تجارية إلكترونية".[1]

كما عرفت وسيلة الدفع الإلكترونية على أنها: " الوسيلة التي تمكّن صاحبها من القيام بعمليات الدفع المباشر عن بعد عبر الشبكات العمومية للاتصالات".[2]

ومن خلال هذه التعريفات يمكن تقديم التعريف التالي: هي عبارة عن الأداة التي تضمن انتقال الأموال من طرف إلى الطرف الآخر بشكل الكتروني.

ولوسائل الدفع الإلكترونية أهمية بالغة في الاقتصاد نذكر منها ما يلي:[3]

- تناهي أهمية ودور الوساطة المالية بفعل تزايد حركية التدفقات النقدية والمالية الناتجة عن عولمة الأسواق وتوسع حجم المبادلات التجارية والاستثمارية
- تطور المعلوماتية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال وبدأت شبكة البنوك ترتفع سنة تلوى الأخرى خاصة عبر الانترنيت، إذن تتجلى الأهمية من خلال النمو المؤسسي من جهة وارتفاع عدد المتعاملين بالإنترنيت المصرفي من جهة أخرى.
- سهولة التعامل بهذه الوسائل نتيجة اتساع رقعة المبادلات الاقتصادية فكانت ولازالت أداة مهمة في الاقتصاد والتي تجعل منه يرقى مكانة وصدارة بفعل خصائصها.

---

[1] عنابي بن عيسى، هواري عامر، **مدى إدراك مستخدمي الانترنت بالجزائر لأهمية التعامل بوسائل الدفع الإلكترونية**، دراسة ميدانية على عينة من مستخدمي الانترنيت بالجزائر، الملتقى الدولي الرابع حول :عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة الجزائر، 27 - 26 - أفريل، 2011، ص4

[2] حجازي بيومي عبد الفتاح، **مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الجزء الأول،2003 ، ص25 .

[3] بن باير الحبيب، بن كاملة محمد عبد العزيز، **عصرنة وسائل الدفع الإلكترونية**، الملتقى الدولي الرابع حول :عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة الجزائر، 27 - 26 -أفريل 2011 ، ص5 .

الفرع الثاني: تعريف الدفع الإلكتروني

يعرف الدفع الإلكتروني على أنها: "العمليات التي يتم من خلالها الدفع بدون استخدام الورق(النقد، الشيكات، المستندات، وغيرها) فالعميل مثلا يقوم بدفع قيمة فواتيره، ونقل الأموال إلكترونيا".[1]

ويعرف البنك المركزي الأوروبي الدفع الإلكتروني:" أنه كل عملية دفع صدرت وعولجت بطريقة إلكترونية".[2]

كما يعرف الدفع الالكتروني على أنه: هو المال أو العملة التي تتبادل بصفة الكترونية، يتضمن ذلك حوالات الأموال الالكترونية والدفع المباشر.[3]

بعد عرض هذه التعاريف للدفع الالكتروني نستنتج أن الدفع الالكتروني :هو العمليات التي تتم من خلالها انتقال الأموال من حساب إلى حساب آخر في نفس البنك أو في بنك آخر الكترونيا.

ظهرت أنظمة الدفع الإلكترونية منذ ستينات القرن العشرين حيث استعملت لنقل المبالغ الكبيرة، وتطورت في العقود الأربعة التي تليها حيث شهدت هذه الفترة تطورات تكنولوجية مهمة، أثرت بشكل كبير على وسائل الدفع الإلكترونية، من ناحية أخرى أنشأت هذه الوسائل مجال أعمال وعرفا اجتماعيا جديدين.[4]

---

[1] ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير عبد الات، **الصيرفة الإلكترونية :الأدوات والتطبيقات ومعيقات التوسع**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2008 ، ص. 46

[2] رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة **الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية**، الملتقى الوطني حول : المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية الواقع والتحديات، الشلف، الجزائر، 15 – 14 – ديسمبر 2004 ، ص 319.

[3] روان عبد الرحمن العبدان، **تطبيقات آمنة في عمليات الدفع الالكتروني**، مقال منشور على الموقع التالي : http://coeia.ksu.edu.saتاريخ الاطلاع2014 / 11 / 29 :

[4] عنابي بن عيسى، هواري عامر، مرجع سبق ذكره، ص4

ومن طرق الدفع الإلكتروني، الدفع بطريقة (FEDI) وتستخدم هذه الطريقة للصفقات الكبيرة وهناك طريقة Internet Cash للصفقات الصغيرة وهذه الطريقة لا تتطلب أي ترتيبات مسبقة، وإنما فقط تتم بين فردين وبسرعة.[1]

كما تتضمن طريقة الدفع الإلكتروني خمسة أطراف هي3 :

1- **العميل أو الزبون:** وهو الطرف الذي يقوم بالدفع إلكترونيا لشراء السلع والخدمات.

2- **التاجر أو البائع:**وهو الطرف الذي يقوم بالحصول واستقبال الدفعة الإلكترونية من العميل.

3- **المصدر:**وهو المصدر لأداة الدفع الإلكترونية وقد يكون مؤسسة بنكية أو غير بنكية.

4- **المنظم** :وعادة تقوم دوائر حكومية بتنظيم عملية الدفع الإلكتروني .

5- **غرفة المقاصة الالكترونية** :وهي شبكة إلكترونية تنقل الأموال بين البنوك.

ويتجلى الهدف من نظام الدفع الإلكتروني في التخفيض من التداول النقدي وما ينجم عنه من أخطاء وكذا إلغاؤه في العديد من المؤسسات.[2]

الفرع الثالث: خصائص الدفع الإلكتروني

يتميز الدفع الإلكتروني بعدة خصائص منها 5 :

- طبيعته الدولية أي أنه مقبول من جميع الدول، إذ يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء إلكتروني بين المستخدمين في كل أنحاء العالم.
- يتم الدفع من خلال استخدام النقود الإلكترونية، وبذلك يمكن اعتبارها وحدات هذا الدفع.
- يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الإلكترونية عن بعد.

[1] حجازي بيومي عبد الفتاح، **مقدمة في التجارة الإلكترونية العربية**، مرجع سبق ذكره، ص31

[2] غسان فاروق غندور، **طرائق السداد الإلكترونية وأهميتها في تسوية المدفوعات بين الأطراف المتبادلة**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28 ، العدد الأول، 2012 ، ص586 .

يتم الدفع الإلكتروني بأحد الأسلوبين:

- من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض وهي النقود الالكترونية.
- من خلال البطاقات البنكية العادية.

يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك :أي توافر أجهزة تتولى إدارة هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف وتوفير الثقة فيما بينهم.

يتم الدفع الإلكتروني من خلال نوعين من الشبكات:

- شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد، ويفترض ذلك وجود معاملات وعلاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم.
- شبكة عامة حيث يتم التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم روابط معينة قبل ذلك.

المطلب الثاني :أنواع وسائل الدفع الالكترونية

تعددت وسائل الدفع الالكترونية واتخذت أشكالا تتلاءم ومتطلبات التجارة الالكترونية وكذلك طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت أولها ظهور البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقة ذات الشريط المغناطيسي إلى البطاقة ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع الكترونية أخرى.

الفرع الأول:البطاقات البنكية وأنواعها

والتي بدورها تنقسم إلى بطاقات بنكية وبطاقات ذكية:

أولا: البطاقة البنكية

لقد عرف المشرع الفرنسي بطاقات الدفع في المادة 1 - 57 من المرسوم التشريعي المؤرخ في– 10 - 30 1935بأنها: كل بطاقة تسمح لحاملها بسحب أو بنقل الأموال، ولا يمكن أن

تصدر إلا من طرف هيئة قرض أو مؤسسة مالية أو مصلحة مرخص لها بوضع وإصدار البطاقات كالمصارف، الخزينة العامة، مصالح البريد.[1]

كما تعرف البطاقات البنكية على أنها: عبارة عن بطاقة بلاستيكية ومغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من حمل النقود"، فهي بطاقة بلاستيكية مستطيلة الشكل تحمل اسم المؤسسة المصدرة لها، وشعارها وتوقيع حاملها، وبشكل بارز على وجه الخصوص رقمها، واسم حاملها ورقم حسابه وتاريخ انتهاء صلاحيتها .[2]فهي وسيلة دفع حديثة تقدم مميزات أفضل من تلك التي تقدمها وسائل الدفع التقليدية، ولذلك انتشر استعمالها عبر مختلف دول العالم.

كما تستخدم هذه البطاقات في السحب النقدي من آلات الصراف الآلي ATM ، وفي شراء السلع والحصول على خدمات، حيث تعطي لحاملها قدرا كبيرا من المرونة في السداد، وقدر أكبر من الأمان وتكلفة أقل في إتمام العمليات، وبسرعة أكبر في إتمام التسويات المالية.[3] وللبطاقة البنكية عدة مسميات فهناك من يطلق عليها بالبطاقة البلاستيكية أو النقود البلاستيكية على أساس أنها تصنع من مادة البلاستيك، وتحل محل النقود في مختلف الالتزامات، بينما يسميها آخرون ببطاقات الدفع الالكترونية وذلك لاعتمادها على الأجهزة الالكترونية في الحصول على التفويض أو إجراء التسويات المالية.

في حين يسميها فريق ثالث ببطاقة المعاملات المالية التي تمكن حاملها من الحصول على النقدية، السلع، والخدمات أو أي شيء له قيمة مالية.

وتتخذ أغلب البطاقات شكلا مستطيلا مساحته (5×8) سم تتضمن هذه البيانات:[4]

---

[1] محمد منير الجنيهي، ممدوح محمد الجنيهي، مرجع سبق ذكره، ص ص ،13– 14.

[2] Jeantin Michel et Le Cannu Paul, Droit Commercial – Instruments De Paiement Et De Crédit -Entreprise Difficulté -, 5° Edition, Précis Dalloz, Paris, 199 9, p 2.

[3] محمد أمين الرومي، مرجع سبق ذكره ، ص 130.

[4] جلال عايد الشورة،**وسائل الدفع الالكترونية**دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن،2008، ص ص 59–60.

– اسم الهيئة الدولية وشعارها مثل Master Card إضافة إلى اسم البنك الشركة المصدر لها.

ارقم البطاقة، اسم حاملها، تاريخ الإصدار ــ تاريخ الصلاحية أو الانتهاء.

– شريط نموذج توقيع حامل البطاقة وهو شريط مستطيل ممغنط بطول البطاقة لتسهيل إدخالها في آلات معدة للتحقق من صحتها.

شكل رقم(1) : صورة لنموذج عن بطاقة بنكية ماستر كارد

المصدر: بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com **تم الاطلاع عليه يوم**2019/06/13 **على** 14:46.

وهناك عدة أنواع من هذه البطاقات لعل أهمها ما يلي:

1- بطاقة السحب الآلي:(CACH CARD)

يمكن للعميل بمقتضاها سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متفق عليه، ويتم إصدارها من جانب البنك رغبة في عدم وجود زحام على شباك الصرف، وكذلك لتمكين العميل من صرف المبلغ الذي يحتاجه خلال الفترة التي يكون فيها البنك مغلقا .وعن طريق إدخال هذه البطاقة في الصراف الآلي الخاص بالبنك وإدخال الرقم السري وهو يتكون في الغالب من أربعة أرقام عن طريق الضغط على لوحة المفاتيح الموجودة بجهاز الصراف الآلي يظهر على شاشة الجهاز عدة اختيارات للعميل، مما يتيح للعميل تحديد المبالغ المراد سحبها، ويحرر الصراف الآلي فاتورة أو كشف بالأموال المسحوبة من قبل العميل مبينا فيها مكان وتاريخ الائتمان، وذلك لأن العميل يسحب نقود من رصيده لدى البنك.[1]

[1] محمد زيدان، مرجع سبق ذكره، ص 71.

2- بطاقة الشيكات: (CHEQUE GUARANTEE CARD)

يتعهد فيها البنك بسداد الشيكات التي يحررها العميل بشروط معينة وهذه البطاقة تصدر خصيصا لمهمة ضمان الوفاء بشيك ويطلق عليها" بطاقة ضمان الشيكات"، تحتوي على اسم العميل، توقيعه ، رقم حسابه والحد الأقصى المسموح به في كل شيك.[1]

3- بطاقة الدفع(DEBIT CARD):

تقوم فكرة هذا النوع من البطاقات على تحويل قيمة المشتريات من حساب المشتري إلى حساب البائع، حيث يقوم مسجل النقد الالكتروني بتسجيل قيمة المبيعات بعد أن يقوم بحفظها مع تسجيل إسم الجهة المصدرة لبطاقة المشتري، ليقوم البائع بإرسال بيانات المعاملات المسجلة إلى بنكه، ليقوم هذا الأخير بالمطالبة بتلك المبالغ من بنك صاحب البطاقة والذي يترتب على صدور موافقته دخول تلك المبالغ في حساب البائع.

أي تعتمد على وجود أرصدة فعلية للعملاء لدى البنك حيث يتم تحويل ذلك قيمة المشتريات من حساب المشتري حامل البطاقة إلى حساب البائع.[2]

4- بطاقة الصرف البنكي:

تتيح هذه البطاقة لحاملها الشراء على الحساب في الحال، على أن يتم التسديد بصورة لاحقة، فهي لا تتضمن أي معني للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته مباشرة بمجرد إرسال الفاتورة له ولا يتحمل جراء ذلك أي فوائد، في الفترة ما بين الشراء السداد، ولا تتجاوز فترة الائتمان فيها مدة الشهر حيث أن المحاسبة فيها تتم شهريا، وفي حال تأخر

[1] منصوري الزين، **مداخلة حول وسائل وأنظمة السداد الالكتروني**،عوامل الانتشار وشروط النجاح، الملتقى الدولي الرابع حول عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية وإشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، جامعة الجزائر،2011 ص03.

[2] محمد إبراهيم الهيجاء، **عقود التجارة الالكترونية** دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن،2011، ص ص 32-33.

العميل عن السداد خلال الفترة المحددة فان البنك يحمله فوائد تتراوح بين 1,5% و % 1,75 شهريا.

5- بطاقة الانترنت (INTERNET CARD):

أصدرت شركة ماستركارد وفيزا كارد بطاقة خاصة بالتسوق عبر الانترنت، وتتميز بما يلي[1]:

- ✓ بطاقة في المشتريات عبر شبكة الانترنت حيث يتم شحن البطاقة بميلغ محدد مسبقا ويتم التعامل في حدود هذا المبلغ في التسوق عبر الانترنت.
- ✓ يقتصر استخدام رقم البطاقة في المعاملات التجارية التي تتم من خلال شبكة الانترنت أو شراء عن طريق البريد أو التليفون.
- ✓ إمكانية إعادة شحن البطاقة من خلال أي فروع من فروع البنك.

6- بطاقة الائتمان (CREDIT CARD):

هي بطاقة تمكن العميل من الحصول على السلع والخدمات من محلات أ وماكن معينة عند تقديمه لهذه البطاقة ويقوم البائع بالتالي بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف مصدر الائتمان فيسدد قيمتها له، ويقدم المصرف للعميل كشفا شهريا بإجمالي القيمة لتسديدها أو لخصمها من حسابه الجاري[2]،و المتعامل لا يدفع أي فوائد على هذا الائتمان في حال سدد خلال الأجل المحدد وقد يستخدم العميل هذه البطاقة بصورة تعسفية كالسحب من الموزعات الآلية للنقود بمبالغ تفوق ما هو عليه متوفر في رصيده، أو الشراء بمبالغ أعلى من السقف المحدد من قبل المصدر.

[1] خصائص بطاقة الانترنت https :www.nbe.com.eg، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2019/06/28، على الساعة 22:21.

[2] أبو سليمان إبراهيم عبد الوهاب، **البطاقات البنكية القراضية والسحب المباشر من الرصيد**،دار القلم، دمشق،1998، ص 29.

خصائص بطاقة الائتمان:

تتميز بطاقة الائتمان بالخصائص التالية:[1]

ووراقة حاسوبية تخزن في المعلومات.

- أداة ائتمان الكترونية: حيث يقوم البنك(مصدر البطاقة) بسداد قيمة ما يحصل عليه حامل البطاقة من سلع وخدمات على أن يقوم هذا الاخير بسدادها لاحقا للمصدر على دفعات حسب الاتفاق وتعد أداة إلكترونية لكونها ليس مجرد بطاقة ولرقية أو بلاستيكية وإنما تحتوي على شريط ممغنط ووراقة حاسوبية تخزن في المعلومات.
- وفاء وضمان: فإنها أداة وفاء كونها تمكن حاملها من تقديمها للتجار كمقابل لثمن مشترياته بدلا من دفع الثمن نقدا، وأداة ضمان كونها توفر للتجار ضمانا لاستيفاء ثمن مبيعاتهم مباشرة في حساباتهم المصرفية دون عناء وتعطى لهم الحماية من سرقة النقود أو إعسار المشتري.
- أداة مصرفية متعددة الأطراف: يستوجب التعامل بها ثلاثة أشخاص(مصدر البطاقة والتاجر) وكل طرف فيها يرتبط مع الآخر بعقد مستقل عن الآخرين يرتب عليه التزامات وحقوق مستقلة عن تلك التي يرتبها عقد غيره، فالعقد الذي يبرمه مصدر البطاقة مع حامل البطاقة مستقل عن العقد الذي يبرمه مع التاجر.
- إنها وسيلة فعالة ومرنة للسداد التكاليف وذلك لسهولة حملها واستخدامها فضلا عن قلة تعرضها للسرقة والضياع، الشيء الذي جعلها تمتاز بسهولة التداول على المستوى المحلي والعالمي.
- تحقق إيرادات وفائدة للجهة المصدرة لها تتمثل بالعمولة التي تحصل عليها تاجر مقابل التعجيل بسداد ثمن المشتريات ومن العميل مقابل الائتمان الممنوح له أو من التأخر في السداد.

[1] نهى خالد، **البطاقات الالكترونية** مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثاني،العراق، 2015، ص ص 521-522.

ثانيا :البطاقات الذكية

من أهم الابتكارات الحديثة في قطاع الدفع بالبطاقات، هو تطوير البطاقات الذكية Master Card:

وهي عبارة عن بطاقة بلاستيكية ذات حجم قياسي تحتوي في داخلها على شرائح للذاكرة تعمل بواسطة ميكرو كومبيوتر يزودها بطاقة تخزينية للبيانات أكبر بكثير من تلك التي تستوعبها البطاقات ذات الشرائط الممغنطة ولكنها أعلى منها تكلفة، وتقدم هذه البطاقة العديد من الخدمات، منها بعض البيانات الشخصية الخاصة بحاملها مثل التاريخ الطبي للشخص ومعلومات عن حساباته الشخصية المصرفية، وباستخدام البطاقة الذكية في أجهزة الصراف الآلي يمكن للعميل شحنها بمبلغ معين من النقود من حسابه، وتخزن عليها كافة البيانات وعليه لا تعتمد على الاتصال مع حاسوب المصرف أو الجهة المصدرة، فهي عبارة عن كمبيوتر متنقل، وتمثل حماية كبيرة ضد التزوير وسوء الاستخدام، حيث تتيح لأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المواقع التجارية التدقيق في تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها،ويمكن شحن هذا النوع من البطاقات عن طريق الصراف الآلي وكذلك الحاسب الشخصي. كما تتميز هذه البطاقات بقدرتها على تخزين المدخل البيولوجي BIOMETRICS، ويعني هذا المصطلح الوسائل التي يمكن عن طريقها التعرف على السمات الشخصية للفرد مثل مسح شبكية العين وهندسة اليد أو بصمة الإصبع وبصمة الشفاه وبصمة الصوت ونسخة الأوردة وبعبارة أخرى تعد البطاقة الذكية مثل بطاقة الهوية التي تصدرها مصلحة الأحوال المدنية، ويمكن اعتبارها مثل جواز السفر الذي تصدره مصلحة الجوازات، وذلك يحدث بالفعل في سنغافورة، حيث يمكن للفرد أن يستغني عن إصدار جواز السفر ويستخرج البطاقة الذكية، ويسجل عليها بياناته الشخصية وكذلك بيانات تذكرة الطيران، بحيث تعد البطاقة الذكية بديل لجواز السفر وتذكرة الطيران[1].

[1] محمد أمين الرومي، مرجع سبق ذكره ، ص 141.

ويمكن القول أن البطاقة الذكية تنفرد عن البطاقات الائتمانية وغيرها بالسمات الآتية[1]:

1- هذه البطاقة تشبه حافظة النقود التي يحملها الشخص وتضم أوراق نقدية وعملة حقيقية، فيمكن لمستخدمها بتحويلها إلى نقود عادية وهو ما يطلق عليها بعملية استعراض النقد TOP UP، من أي صراف آلي. كذلك يمكن لحامل هذه البطاقة سحب اعتمادات مالية ورقية، إذ يمكن أن يسحب اعتمادات مالية إلكترونية، وعندما تتم عمليات الشراء، فإن ما يدفعه حامل البطاقة يخصم من النقود الموجودة قيمتها في البطاقة.

2- البطاقة الذكية الوحيدة يمكنها في أي وقت أن تؤدي وظائف بطاقة الائتمان وبطاقة الصرف الالكتروني(السحب الآلي من ATM) وبطاقة الائتمان المدينة(بطاقة الوفاء).

3- البطاقة الذكية يمكنها القيام بدور الشيك، ذلك أن المصارف ليست هي المستفيدة من هذه البطاقات، بل هناك المستهلك الذي يمكنه التعامل بهذه البطاقات بوصفها نقدا أو شيكا، لذلك يقول أحد مسؤولي الشركة التي تنتج هذه البطاقات كلما نظرنا قدما، سنجد أن البطاقة الذكية قد تصبح دفتر شيكات المستقبل، حيث تعكس كل معاملات العميل المالية ومدفوعاتها.

4- يمكنها أن تكون سجلا ماليا لجميع المعاملات المالية التي تمت حديثا، وكذلك موازنات الحساب الجاري، ولن يكون على العميل بعد ذلك أن يحرر شيكا بنفسه.

5- تتيح للمسافر أداء مهام عديدة، كتخزين ومعالجة بيانات حول شركات الطيران وإجراءات تأجير السيارات وحجز الفنادق،...الخ.

6- تقلل معدل الجريمة، فعكس البطاقات الممغنطة التي تعتبر سهلة التقليد، البطاقة الذكية لا يمكن قراءتها .

[1] محمد أمين الرومي، نفس المرجع السابق ، ص 142.

7- يمكن سداد الرسوم بطريقة إلكترونية، كما يمكن للشركات تحديد هوية الموظفين لضمان تأمين الدخول إلى أنظمة الحاسب الآلي، فهي تستخدم في تنظيم المكالمات الهاتفية وشراء البضائع.

ولهذه البطاقة بعض العيوب أبرزها أنها تحمل نقدا حقيقيا في شكل نقد الكتروني، ومخاطر السرقة تمنع حاملها من تحميلها بمبالغ كبيرة.

ونظرا لمعدلات الأمان الكبيرة في التعامل بالبطاقات الذكية مقارنة بالبطاقات البنكية، فقد أكبر شركتين في إصدار البطاقات البنكية في العالم شركتا visa و master card أنهما لن تتحملا مخاطر أي عملية شراء بطريقة غير قانونية مادامت البطاقات التي يتم التعامل بها غير ذكية، وكان لهذا القرار أثر في تحول العديد من الشركات والبنوك في جميع أنحاء العالم إلى تغيير نظم عملها لتكون مستعدة للعمل بالبطاقات الذكية، بل إن دولة مثل ماليزيا انتهت من التحول إلى استخدام البطاقات الذكية في جميع تحولاتها مع نهاية عام 2002ل[1].

الفرع الثاني: النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية

كذلك من وسائل الدفع الالكترونية والتي بدأ صيتها ينتشر عبر أنحاء العالم نجد النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية، والتي يتوقع لها تحقيق نفس الأهمية والمكانة التي حظيت بها البطاقات البنكية والذكية.

أولا : النقود الالكترونية

يمكن تعريف النقود الالكترونية على أنها:

من الممكن أن يطلق عليه العملة الرقمية ويعتبر النقد الرقمي من الأمثلة على العملة الرقمية حيث يتم تخزينه الكترونيا ويمكن استخدامه لتنفيذ عمليات الدفع الالكتروني عبر الانترنت، إن عملية الحسابات للنقد الرقمي شبيهة بحسابات البنوك التقليدية حيث يقوم

[1] محمد أمين الرومي، نفس المرجع السابق، ص 142.

بإيداع نقودهم في حساباتهم النقدية الرقمية حتى يتكمنوا من استخدامها فيما بعد لإجراء عمليات التحويل أو الشراء من خلالها عبر الانترنت.[1]

تعريف النقود الالكترونية: هي قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي [2]،وتشري النقود الالكترونية إلى سلسلة الأرقام الالكترونية التي تستخدم للتعبير عمن قيم معينة [3] وتحظى بقبول واسع من غير مقام بإصدارها وتستعمل كأداة لتحقيقي أغراض مختلفة.[4]

ثانيا: خصائص النقود الالكترونية

تتمتع النقود الالكترونية بخصائص تكون بشكلين:

- **خصائص عملية متعلقة بالاستخدام:**

يتميز النقد الالكتروني عن أدوات الدفع الأخرى بما يلي:

-يحتفظ بالقيمة كمعلومات رقمية مستقلة عن أي حساب مصرفي.

-يسمح بتحويل القيمة إلى شخص عن طريق تحويل المعلومات الرقمية.

-لا يستلزم وجود طرف ثالث لإظهار أو مراجعة أو تأكيد التبادل.

- **خصائص متعلقة باحتياطات الأمن:**

لتحقيق أكبر قدر من الأمان يتعين توفر عدة خصائص في صيغ نقد الكتروني مقترحة أبرزها:

- أن تحقق الأمان عند استخدامها بحيث يصعب اختراقها من قبل القراصنة والمحتالين.

---

[1] خضر مصباح الطيطي،التجارة الالكترونية(من منظور تقني وتجاري وإداري)دار الحامد، عمان، 2008، ص138.

[2] محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان،2009، ص63.

[3] أحمد محمد غنيم، التسويق والتجارة الالكترونيةالمكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2008،ص ص242-243.

[4] محمود محمد أبو فروة، نفس المرجع، ص 63.

– أن تتميز بالقدرة على العمل المتواصل والتشغيل في كافة الظروف بما يحفظ حقوق المتعاملين بالنقد الالكتروني.

ثالثا: أنواع النقود الالكترونية

هناك عدة تقسيمات للنقود الالكترونية من بينها:[1]

أ –**من حيث متابعتها والرقابة عليها:** تنقسم النقود الالكترونية من حيث متابعتها والرقابة عليها إلى :[2]

- **نقود الكترونية قابلة للتعرف عليها:** وتتميز باحتوائها على معلومات عن الشخص الذي قام بسحب النقود من المصرف في بداية التعامل ثم الاستمرار كما هو الشأن لبطاقات الائتمان في المتابعة حركة النقود داخل النظام الالكتروني وحتى يتم تدميرها في نهاية المطاف.
- **نقود الكترونية غير اسمية:** تستخدم تمام كالأوراق النقدية من حيث كونها مثبتة الصلة بمن يتعامل بها فلا تترك من ورائها أثر على هوية من انتقلت منه وإليه.

ب– حسب أسلوب التعامل بها: تقسم وفق هذا الأسلوب كما يلي:[3]

- نقود الكترونية ناشئة عن طريق الشبكة: وهي نقود رقمية تتم في بداية سحبها من مصرف أو مؤسسة مالية أخرى، وتخزينها في أداة معدنية داخلية توضع في جهاز الحاسوب الشخصي وبالضبط على الفأرة الخاصة لهذا الجهاز ترسل النقود الالكترونية عبر الانترنت إلى المستفيد في ظل الإجراءات تضمن لهذا المتعامل قدرا من الأمن فهي نقود حقيقية ولكنها رقمية وليست مادية.

---

[1] عمار لوصيف،**استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرون مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية**مذكرة ماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، السنة الجامعية،2009/2008، ص 11.

[2] زبير عياش، سميرة مناصرة، **دور الدفع الاكتروني في تحسين الأداء البنكي** الملتقى العلمي الوطني الثالث، حول الصيرفة الالكترونية التقليدية ومتطلبات المتوقع الجيد، جامعة العربي بن مهيدي،2–3 ديسمبر 2013، ص 38.

[3] رابح عرابة، **دور تكنولوجيات الخدمة المصرفية الالكترونية في عصرنة الجهاز المصرفي الجزائري**مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد8،2012، ص ص 16–17.

- **نقود الكترونية خارج الشبكة:** هنا المتعاملات دون الحاجة للاتصال المباشر فهي تتخذ عادة صورة بطاقة يحوزها المستهلك وتتضمن مؤشر يظهر به التغيرات التي تطرأ على قيمتها المخزنة بعد إجراء كل تعامل نقدي وهي تثير قدرا أكبر من المشاكل الخاصة فيما يتعلق بالأمان من مخاطر الصرف المزدوج.

الفرع الثالث :المحافظ الالكترونية

المحافظ الالكترونية تقوم بتحويل النقد إلى سلسلة رقمية، وتخزن على القرص الثابت في موقع العمل، وهذا يحد من استخدام النقود في المعاملات التي تتم على شبكة الانترنت، ومعظم الحقائب الالكترونية تقوم بتخزين النقد الالكتروني على البطاقات الذكية التي تتمكن من دفع أي مبلغ من الحقيبة الالكترونية في أي مكان.

ويمكن تعريف محفظة النقود الالكترونية بأنها :وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر أو غير مباشر.[1]

و من الأسباب التي أدت إلى ابتكار المحفظة الالكترونية هو حماسة المتسوقون بالنسبة إلى التسوق المباشرOne Line، حيث أصبحوا يتعبون من الدخول المتكرر إلى معلومات الشحن والسداد في كل مرة يقومون فيها بالشراء، وقد أوضح البحث مرارا أن ملئ النماذج كان له قدر كبير في قائمة العملاء، والمشكلة الأخرى التي تحلها المحافظ الالكترونية هي توفير مكان تخزين آمن بالنسبة لبيانات بطاقة الائتمان والنقد الالكتروني وبهذا فان المحفظة الالكترونية، تشبه في خدماتها الوظيفة المماثلة للمحافظ المادية.

أما المعلومات التي تخزنها هذه المحفظة كحد أدنى، هي تخزين معلومات الشحن والفواتير شاملة أسماء المستهلكين وعنوان الشارع والمدينة والولاية والدولة والرقم البريدي، ومعظم المحافظ الالكترونية يمكنها أن تحمل أسماء وأرقام بطاقات الائتمان، كما تحمل نقدا الكترونيا من مختلف الموردين.

[1] غنام شريف محمد، **محفظة النقود الالكترونية** دار النهضة العربية، مصر 2003،ص12.

ويمكن استنتاج الخصائص الرئيسية التي تميز المحافظ الالكترونية كما يلي[1] :

- المحفظة الالكترونية تعطي حلاً متطوراً للدفع بمبالغ صغيرة، وعليه يمكن التخلص من أسعار معالجة الشيكات وباقي وسائل الدفع الورقية، في كل عملية أو صفقة تجارية ذات المبالغ الصغيرة.
- تسمح بتخفيض عمليات الدفع بالنقود، وبالتالي التخلص من تكاليف المعالجة.
- هي وسيلة ملائمة تماما للصفقات التجارية لما توفره من سرعة في العمل.
- تستعمل للدفع بمبالغ صغيرة(جرائد، محلات.)...

والمدفوعات التي تخص المحفظة الالكترونية هي:

- ✓ الموزع الآلي للنقود.
- ✓ آلات توزيع التذاكر من أجل ركن السيارات، دفع رسوم في الطرق السريعة، النقل الحضري.

بطاقات الهواتف العمومية، بطاقات مختلفة، كبطاقات الزيارة، بطاقات أخذ الصور السريعة.

1. شكل رقم 02 : المحفظة الالكترونية

المصدر: بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com **تم الاطلاع عليه يوم2019/06/13 على 14:48.**

[1] غنام شريف محمد، نفس المرجع السابق ، ص 13.

الفرع الرابع: الشيكات الالكترونية

1- **تعريف الشيك الالكتروني:** هو محور ثلاثي معالج الكترونيا بشكل كلي، أو جزئي يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب إلى البنك المسحوب عليه بأن يدفع مبلغا من النقود لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد ولعل الشيك الالكتروني هو أكثر الأوراق التجارية التي تمكن الاستفادة منها في مجال التقنيات الالكترونية.[1]

2- **فوائد الشيك الالكتروني:**

للشيك الالكتروني عدة فوائد تتمثل أهمها فيما يلي:[2]

أ-خفض تكاليف المصروفات الإدارية من خلال زيادة السرعة وتقليل تكلفة المواد الورقية والطباعة.

ب- تسريع عملية الدفع والمحاسبة التي تقوم بها الزبون.

ج- تزويد الزبون بمعلومات وتفصيلات أكثر في كشف الحساب.

د- زيادة كفءة إنجاز عمليات الحسابات والودائع للتجارة والمؤسسات المالية.

3- **إجراءات استخدام الشيك الالكتروني:**

تتضمن دورة إجراءات استخدام الشيك الالكتروني على الخطوات الآتية:[3]

الخطوة الأولى: اشتراك المشتري لدى جهة التخليص في الغالب تكون البنك حيث يتم فتح حساب جاري الخاص بالمشتري أو يتم الاتفاق على الصرف خصما من حساب المشتري بأي حساب متفق عليه ويتم تحيدي توقيع الكتروني للمشتري وتسجيله في قاعدة بيانات جهة التخليص.

---

[1] مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره ،ص350.

[2] نادر شعبان، إبراهيم السواح، **النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الالكترونية على المراحل الداخلية في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 120.

[3] رأفت رضوان، مرجع سبق ذكره ، ص 70.

الخطوة الثانية: اشتراك البائع لدى جهة التخليص نفسها حيث يتم أيضا فتح الحساب الجاري أو الربط مع أي حساب جاري للبائع ويتم تحديد التوقيع الالكتروني للبائع وتسجيله على قاعدة بيانات جهة التخليص.

الخطوة الثالثة: فيها يقوم المشتري باختيار السلعة التي يرغب في شراءها من البائع المشترك لدى جهة التخليص ويتم تحديد السعر الكلي والاتفاق على أسلوب الدفع.

الخطوة الرابعة: يقوم المشتري بتحرير شيك الكتروني ويقوم بالتوقيع الالكتروني المشفر، ثم يقوم بإرسال هذا الشيك بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع.

الخطوة الخامسة: يقوم البائع باستلام الشيك الالكتروني الموقع من المشتري ويقوم بالتوقيع عليه كمستفيد يتوقيعه الالكتروني المشفر ويقوم بإرساله إلى جهة التخليص.

الخطوة السادسة: تقوم جهة التخليص بمراجعة الشيك والتحقق من صحة الأرصدة والتوقيعات وبناء على ذلك تقوم بإخطار كل من المشتري والبائع وبإتمام إجراء المعاملة المالية.

الشكل رقم(03) :مراحل التعامل بالشيك

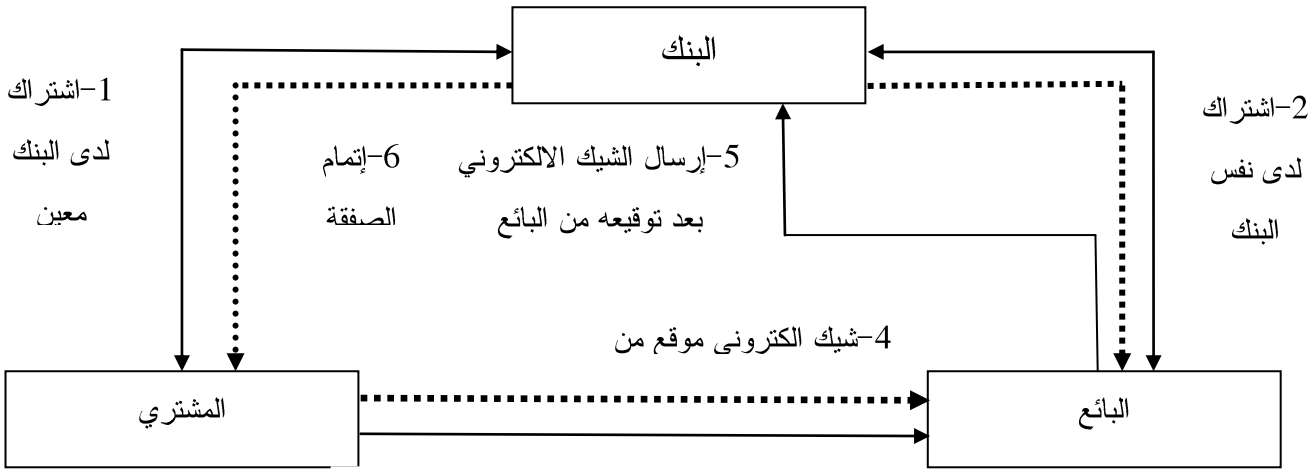

المصدر:محمد الصيرفي، **البيع والشراء عبر الانترنت** ، دار المكتب الجامعي الحديث للنشر والتوزيع،الأردن،2008، ص 222.

ومن خلال الشكل يتبين أن التعامل مع الشيك الالكتروني يتم عن طريق ثلاث أطراف متمثلة في كل من: المصدر الشيك وحامل الشيك وكذا البنك، حيث ينتقل الشيك المصدر إلى المستفيد والمتمثل في حامله والذي بدوره لصالح حامله وإلغاء الشيك وإعادته الكترونيا إلى حامله بعد الصرف وتحويل المبلغ.

الشكل رقم (04) : الشيك الالكتروني

المصدر: بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com تم **الاطلاع عليه يوم**2019/06/13 **على** 14:48.

الفرع الخامس: التحويلات الالكترونية للأموال

1-تعريف التحويلات الالكترونية للأموال: يقصد بنظام التحويل المالي الالكتروني مجموعة من القواعد والإجراءات المعتمدة في تحويل الأموال عبر بنوك الكترونية أو بنوك الانترنت مرخص لها بالقيام بهذه العملية ويتم إصدار أمر التحويل عن طريق كمبيوتر ومن خصائصها ضمان الأمان وأكثر مصداقية للمتعاملين إضافة إلى أنها مجموعة من العناصر كاختصار الزمن ووفرة الجهد والتكلفة وسير في التعامل بفعل قابليته للتجزئة بفعل توزيع مبلغ مستند التحويل على أكثر من مستفيد على غرار الشيك.[1]

[1] الحبيب بن باير، محمد عبد العزيز بن كاملة، الملتقى الدولي الرابع حلول :عصرنة وسائل الدفع: مدخل لتطوير الأداء والفعالية المصرفية للبنوك الجزائريةجامعة وهران، 26-27أفريل،2011، ص 5.

2- **إجراءات عملية التحويلات الالكترونية للأموال:**[1] تنفيذ عملية التحويل الالكتروني بتوقيع العميل نموذجا معتمدا لصالح الجهة المستفيدة(التاجر) ويمكن هذا النموذج من اقتطاع القيمة المحددة من حساب العميل وفق ترتيب زمني معين(يوميا، أو أسبوعيا، أو شهريا).

ويختلف نموذج التحويل الالكتروني عن الشيك في صلاحيته تسري لأكثر من عملية واحدة، وعادة ما يتعامل البنك والعميل مع وسطاء وظيفتهم البرمجيات اللازمة للتحويلات. لإتمام عملية التحويل الالكتروني تمر بمرحليتين:

1- **حالة وجود وسيط** :يقوم العميل بإرسال تحويل مالي عن طريق المودم إلى الوسيط الذي يقوم بإرساله إلى دار المقاصة المالية الآلية التي ترسل نموذج التحويل المالي الالكتروني إلى بنك العميل، وفي حال عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل يتم إشعار الوسيط بذلك، الذي يقوم بدوره بإشعار العميل، أما في حالة تغطية الرصيد لقيمة التحويل تتم عملية الاقتطاع وتحويلها إلى حساب المستفيد وقت السداد المحدد بالنموذج.

2- **حالة عدم وجود وسيط:** في هذه الحالة يستلزم على التاجر أن يملك البرمجيات الخاصة التي تسمح بإجراء هذه العملية، حيث تكون هذه ال برمجيات مؤمنة بكلمة مرور خاصة بالتاجر، وعندها يقوم العميل باعتماد نموذج للدفع بشيك مصدق لصالح التاجر الذي يقوم بإرسال الاعتماد إلى دار المقاصة الآلية والتي بدورها ترسله إلى البنك لاقتطاع المبلغ من حساب العميل وتحويله إلى حساب التاجر، وعندها لا حاجة لتحقق كفاية رصيد العميل لأن الشيك المصدق يحقق ذلك.

ويمكن الإشارة لأهم شبكات الاتصال فيما بين المصارف عالميا كما يلي:[2]

---

[1] نوال بن عمارة، **وسائل الدفع الالكترونية(أفاق وتحديات)**،مداخلة في إطار الملتقى الدولي للتجارة الالكترونية،15-16 مارس 2004، ص ص 12-13.

[2] صلاح الدين السيسي، **الحسابات والخدمات المصرفية الحديثة**، الطبعة الأولى، دار الوسام للطباعة ا ولنشر،الإمارات العربية المتحدة، 1998 ، ص140.

1- **الاتصال بالمصرف الاحتياطي الفدرالي الأمريكي:** ويعود هذا النظام لعام 1918 - ويشمل حاليا إجراء التحويلات المالية الضخمة، بصورة سريعة ومؤكدة.

2- **نظام مقاصة المدفوعات فيما بين البنوك:** تعود ملكيته لجمعية نيويورك لبيوت المقاصة ويقوم بتحويل الأموال الكترونيا ما بين المصارف الأمريكية او لأجنبية بالدولار الأمريكي.

3- **بيت المقاصة لنظام الدفع المؤتمت** Clearing House Automated Payment - :

Chaps يقوم بعمليات التحويل المالي الالكتروني بالجنيه الإسترليني على غرار النظام السابق.

4- **نظام جمعية الاتصالات العالمية فيما بين البنوك** :SWIFT هو نظام يضمن ويؤمن التحويلات الالكترونية في كل أنحاء العالم لأوامر الدفع ما بين البنوك ضمن شروط أمنية وتكاليف منخفضة.و قد استفادت البنوك المستخدمة لنظام" سويفت "من خدمات متنوعة والسرعة الفائقة إذا ما قورنت بالمدفوعات بواسطة الشيكات والتي تستغرق يومين أو ثلاثة لتسليمها من مكان إلى آخر في نفس الدولة.

5**مشروع بولير** : Bolero Project وقد تم تأسيس هذا النظام من قبل جمعية سويفت ونادي النقل المباشر T.T.C

المطلب الثالث: أشكال الدفع الإلكتروني

هناك العديد من الوسائط الالكترونية والتي تستخدم في عملية الدفع الالكتروني، حيث أن تطور وسائل الدفع في صورة وسائل الكترونية فرض أشكال مختلفة لكيفية تداولها أوهم هذه الأشكال المصرفية ما يلي:

1- الصيرفة الالكترونية من خلال الحاسوب الشخصي:

وهي تلك العمليات التي تتم عبر شبكة الانترنت من خلال الحاسوب الشخصي، إذ يزود المصرف زبائنه ببرامج خاصة تتيح لهم بإجراء عمليات وصفقات مالية إلكترونية آمنة، وكذلك الإطلاع على حساباتهم والحصول على معلومات خاصة وهامة وأيضا

معرفة مقدار السحوبات من بطاقات السحب الشخصية الخاصة لهم، فالصيرفة من خلال الحاسوب الشخصي، هي شكل من أشكال الخدمات المصرفية عبر الانترنت التي تمكن العملاء من تنفيذ المعاملات المصرفية من خلال جهاز كمبيوتر عن طريق المودم، وفي معظم عروض الصيرفة من خلال الحاسوب الشخصي يقدم المصرف للعميل برنامج مقاسي ومالي يتيح له بإجراء معاملاته المالية من جهاز الكمبيوتر بمنزله.

2- البنوك عبر الهاتف المصرفي:

تعتمد هذه الخدمات أيضا على وجود ترابط بين فروع المصرف الواحد، وتمكن من تقديم الخدمة الهاتفية من خلال الوصول لبيانات العميل مباشرة من أي فرع من المصرف حيث يقوم العميل بالاتصال برقم موحد للحصول على خدمات محددة من مصرفه أين يجد هناك موظف خاص يقوم بالرد على العميل للوصول إلى بيانات حول العميل ويبدأ بتوجيه أسئلة محددة للتأكد من هويته، حيث قامت المصارف الكبرى على وجه الخصوص بإنشاء مراكز للاتصال لخدمة العملاء، مما يوفر عليها الكثير من الخدمات التي تستغرق منها ومن العميل وقتا كبيرا، زيادة على اقتصاد في التكلفة وطورت هذه الخدمة لاسيما في الدول المتقدمة وأصبح العميل يعتبر بخصوصيته مع المصرف الذي يتعامل معه.[1]

3- بنوك الانترنت:

بنوك الانترنت بمعناها الحديث ليست مجرد فرع لبنك قائم يقدم خدمات مالية وحسب، بل موقعا ماليا تجاريا إداريا استشاريا شاملا، له وجود مستقل على الانترنت،

[1] السعيد بركة، **واقع الصيرفة الالكترونية وأفاق تطورها في الجزائر**رسالة دكتورة في العلوم الاقتصادية،جامعة ام البواقي 2001، ص ص 76-77.

فإذا عجز البنك نفسه على أداء خدمة ما بين هذه الأطر، كان الحل هو اللجوء إلى المواقع المرتبطة التي يتم عادة التعاقد معها للقيام بهذه الخدمات عبر نفس موقع البنك.[1]

يتم التعامل مع خدمات الصيرفة من خلال آلية تتضمن عدد من الخطوات المتتابعة وهي:

- ✓ قيام العميل بزيارة موقع المصرف على شبكة الانترنت عن طريق إدخال عنوان المصرف.
- ✓ إجابة العميل على مجموعة من التساؤلات المعروفة من اجل التحقق من هويته، ويتم في هذه الخطوة إدخال رقم التعامل الشخصي.
- ✓ التعامل مع خدمة الاستعلام عن الحسابات يقوم العميل بانتقاء الاختيار المسمى الحساب.
- ✓ للحصول على خدمة التحويل، يقوم العميل باختيار المسمى لتحويل النقدي.

فجميع تلك العمليات تعني أن الزبون يتاح له أن كافة أعماله الخاصة، بالبنك الذي يتعامل معه عن طريق أي مكان موجود به، وذلك عن طريق خط خاص يوفره له البنك يتيح له من خلال انجاز كافة معاملاته مع البنك دون أو يضطر إلى الذهب بنفسه إلى مقر البنك لانجاز تلك الأعمال، و لقد ساهم استخدم الانترنت في تقديم هذه الخدمة ومن ثم قامت غلب البنوك بإنشاء مواقع لها على شبكة الانترنت بدلا من إنشاء مقرات جديدة بإنشاء مواقع لها على شبكة الانترنت حتى يستطيع العميل أن يتصل بالفرع الالكتروني بطريقة سهل ويعرض البنك على الانترنت مجموعة من الخدمات أهمها:

- دفع الفواتير.
- إجراء تحويلات الأموال بين حسابات العملاء.

[1] صبحي تادرس قريصة، **النقود والبنوك**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر،بيروت،1983، ص 350.

- عرض وتدقيق أرصدة حساب التوفير.[1]

4-الصراف الآلي:

هو نظام يتيح للعملاء حملة البطاقات،التعامل مع حساباتهم من طرف البنك في أي وقت سواء في مواعيد العمل الرسمية أو غيرها وخلال الإجازات والعطلات على مدار 24 ساعة،أي يتم ربط شبكة وحدات الصراف الآلي بالبنوك بشبكة شركة لإمكانية المشترك بالشبكة من التعامل مع حساباتهم(لسحب-استعلام عن رصيد) من أي وحدة صراف آلي ملحقة بأي بنك ينضم للشبكة.

ويتميز نظام خدمة الصراف الآلي بالآتي:

- سرية المعاملات حيث لا يستطيع العميل التعامل مع النظام إلا من خلال الرقم السري الخاص به.
- سهولة وسرعة التعامل مع الآلة حلا لمشاكل الانتظار والزحام.
- إمكانية تحويل المبالغ من حسابات العميل المسموح التعامل معه من خلال النظام.
- إمكانية سداد الالتزامات الشهرية والنصف سنوية.[2]

وتتمثل أنواعها فيما يلي:[3]

أ-الموزع الآلي للأوراق:DISTRIBUTEUR AUTOMATIQUE DE BILLES

أوآلات الصرف الداخلية وهو آلة أوتوماتيكية تسمح للعميل عن العميل بطاقة إلكترونية بسحب مبلغ من المال دون حاجة اللجوء إلى الفرع.

---

[1] بريش عبد القادر،مرجع سبق ذكره ، ص147.

[2] ثناء علي الصافي، **النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية**،الطبعة الثانية، الدار الجامعية، عمان، الأردن،2006،ص 96.

[3] صلاح الدين حسن السيسي، **التجارة الدولية والصيرفة الالكترونية-النظريات والسياسات**، دار الكتاب الحديث، 2014، ص 130.

ب- الشباك الآلي للوراق GUICHET AUTOMATIQUE BANCAIRE

أو ما يسمى بآلات الصرف خارج المبنى OFF PERMISES ATM هو أيضا آلة أوتوماتيكية أكثر تعقيدا وتنوعا، فالإضافة إلى خدمة السحب النقدي تقدم خدمات أخرى كقبول الودائع، طلب صك، عمليات التحويل من حساب إلى آخر...إلخ، كل ذلك والشبابيك الأتوماتيكية للأوراق متصلة بالحاسوب الرئيسي للبنك.

ج- نهائي نقطة البيع الإلكترونية: Terminal Pointe de Vente

وتسمى أيضا بآلات المدى REMONTE ATM تسمح هذه التقنية بخصم قيمة مشتريات العميل من رصيده الخاص بعد أن يمرر موظف نقطة البيع البطاقة الائتمانية على القارئ الموصول مباشرة مع الحاسوب المركزي للبنك بإدخال الرقم السري للعميل أين تخصم القيمة من رصيده وتضاف إلى رصيد المتجر إلكتروني.

شكل رقم(05): الصراف الآلي

المصدر:بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com **تم الاطلاع عليه يوم2019/06/13 على 14:49.**

المطلب الرابع: مزايا وعيوب وسائل الدفع الالكترونية وعوامل نجاحها

إن الانتشار الوسع لوسائل الدفع الالكتروني يترجم المزايا على العملاء، فلهذه الأنظمة إيجابيات وخصائص تميزها عن الوسائل التقليدية وتجعل البعض يفضلها عنها،هذا لا يعني أنها لا تخلو من العيوب وهناك عدة عوامل إلى نجاح وانتشار وسائل الدفع الالكتروني.

الفرع الأول: مزايا وسائل الدفع الالكتروني

تتميز وسائل الدفع الالكتروني بعدة مزايا والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

1- **البطاقات البنكية:** للبطاقات البنكية مزايا عديدة لكل من حاملها والتاجر، ومصدرها وللمجتمع وسوف نعرض هذه المزايا كما يلي:

أ- **بالنسبة لحاملها:** توفر بطاقة الائتمان العديد من المزايا التي تمنحها لحاملها وأهمها :[1]

- ما توفره من سهولة ويسر استخدامها.
- توفر حد كبير من الأمان إذ تمت مقارنتها مع النقود الورقية.
- استعمالها يحد من التعامل بالفواتير مع النقود الورقية.
- تمنح حاملها ائتمانا لفترة من الزمن ومخاطر سرقتها تقل عن النقود الورقية.
- كذلك يتمتع حاملها بفترة ائتمان مجاني يتراوح ما بين 25 و 55 يوم وذلك بالإضافة إلى تخفيض حاجته إلى التعامل بالنقود و ما يتبع ذلك من راحته ومن أخطارها ومتابعتها.[2]

ب- **بالنسبة لمصدر البطاقة:** يجني مصدر البطاقة عدة مزايا منها:

- الإرباح المرتفعة، بالإضافة إلى رسوم العضوية والتجديد والرسوم المفروضة على السحب النقدي، كما قد يفرض مصدر البطاقة بعض الغرامات والفرائد نتيجة لما

[1] جلال عايد الشورة،مرجع سابق، ص 98.

[2] زياد سليم رمضانن محفوظ احمد جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**،وائل للنشر والتوزيع، الأردن ،الطبعة الثانية،2003،ص 20.

قد يرتكبه حامل البطاقة ومنها غرامات التأخير في السداد وغرامات فقدان البطاقة.[1]

- إجبار المحلات التجارية على فتح حسابات لدى البنك لأن التاجر مضطر لذلك حتى تتحول الأموال لحسابه وبذلك تزداد سيولة البنك حيث لا تخرج الأموال منه ترجع عليه كوديعة.[2]

ج- بالنسبة للتاجر:

يحقق التاجر الذي يقبل البطاقات حدا كبيرا من الأمان للحصول على حقوقه من الشركات المصدرة لهذه البطاقات، وفي الوقت نفسه لا يملك حق الرجوع إلى التاجر إذ تأخر حامل البطاقة في السداد بالإضافة إلى أن استخدام البطاقات يعمل على ارتقاع نسبة البيع عند التجار.[3]

د- بالنسبة للاقتصاد: من البديهي أن نقول أن البطاقات الدولية أصبحت استثمارا ضخما للشركات التي تصدرها وأصبح بإمكان الدول التي تحتضن هذه الشركات أقسام الأرباح عن طريق الضرائب المفروضة على أرباح هذه الشركات، ومن ناحية أخرى فإن استخدام البطاقات الائتمانية قد خفض نفقات البنك المركزي في طباعة النقود الورقية إلى جانب آخر، فإن مراقبة التزوير انتقلت إلى الشركات المصدرة لهذه البطاقات ومنه اقتسمت مسؤولية الحماية والمراقبة معه فضلا عن ذلك، استخدام هذه البطاقات يقلل من التسرب النقدي خارج النظام البنكي مما يعني أن السلطات تستطيع التحكم في المتغيرات

[1] جلال عايد الشورة، مرجع سبق ذكره ، ص 99.

[2] محمود سحنون، **النظام المصرفي بين النقود الورقية والنقود الآلية**مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، العدد الرابع، ص 68.

[3] جلال عايد الشورة، مرجع سبق ذكره ، ص 100.

النقدية وقدرة البنوك التجارية على تقديم قروض أكبر وهو ما يعني كفاءة السياسة النقدية التوسعية.[1]

2- **بالنسبة للبطاقات الذكية:** تقدم البطاقة الذكية عديدة أهمها:[2]

أ-القدرة العالية على تخزين المعلومات: تستطيع البطاقة الذكية اليوم احتواء ما بين (03-16) كيلوبايت من المعلومات والقدرة على معالجتها مع توقع زيادة طاقتها في المستقبل مقابل الانخفاض المتواصل في تكلفتها كما تستعمل المصارف هذه البطاقة لتجهيل العملاء بمعلومات تربطهم بالحسابات وبأرصدتها وبمعاملات المدفوعات

ب- تعدد مجالات الاستخدام: أي استعمالها كبطاقة صحية واستخدامها لسداد أجرة النقل وتغيير مواعيد السفر، وتستعمل كجواز سفر بالهوية، وتستخدم كوسيلة دفع عبر شبكة الانترنت.

ج- استخدام البطاقة الذكية كمحفظة الكترونية: يمكن استخدام البطاقة الذكية كحافظة النقود الالكترونية وتفرغ من النقود وهذه الميزة تنفرد بها، حيث أنها تحتوي على معالج صغير للأشرطة المغناطيسية على ما يقابل المبالغ النقدية، وهكذا صار بإمكان المصارف تحقيق إيرادات استعمالها في تنفيذ المعاملات اليومية حيث يقدر عدد المعاملات النقدية التي أجريت بها سنة 1993 حوالي 8,1 تريليون.

د- السرية والأمان : استخدامها يعتمد على الشفرة واعتماد البيانات إذ ينتج إجراء على مثل هذه المعاملات وإيصال المعلومات المالية في بيئة مضمونة داخل شبكة المعلومات.

3- النقود الالكترونية:

للنقود الالكترونية عدة مزايا أهمها:[3]

---

[1] عبد الهادي النجار، **بطاقات الائتمان والعمليات المصرفية الالكترونية-الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية**،لبنان، الجزء الأول، 2002، ص47.

[2] زهير زواش ، مرجع سبق ذكره ، ص 38.

[3] إبراهيم بختي، مرجع سبق ذكره ، ص75.

أ- تكلفة تداولها زهيدة: تحويل النقود الالكترونية أي الرقمية عبر الانترنت أو الشبكات الأخرى أرخص كثيرا من استخدام الأنظمة البنكية التقليدية.

ب- لا تخضع للحدود: يمكن تحويلها من أي مكان آخر في العالم وفي أي وقت كان، وذلك لاعتمادها على الانترنت أو على الشبكات التي لا تعترف بالحدود الجغرافية ولا السياسية.

ج- بسيطة وسهلة الاستخدام: تسهل النقود الالكترونية التعاملات البنكية إلى حد كبير فهي تغني عن ملئ الاستثمارات وإجراء الاستعلامات البنكية عبر الهاتف.

4- الشيكات الالكترونية: هناك عدة مزايا للشيكات الالكترونية يمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

أ- يوفر التعامل بالشيكات حوالي 50% من رسوم التشغيل بامقارنة ببطاقات الائتمان مما يساهم في تخفيض النفقات التي يتحملها المتعاملون بهذه الشيكات.

ب- تصرف الشيكات الالكترونية في دفع الصفقات الالكترونية بجميع أنواعها سواء كانت إدارية أو تجارية وبطريقة آمنة عبر البريد الالكتروني.

ج- تسوية المدفوعات من خلال الشيكات الالكترونية في 48 ساعة فقط بالمقارنة مع الشيكات العادية التي يتم تسويتها في وقت أطول من خلال غرفة المقاصة.

5- المحافظ الالكترونية: وتتميز المحفظة الالكترونية في أنها:[2]

أ- سهولة الاستعمال (تقليص الحاجة لنقل القطع النقدية الصغيرة).

ب- تقليص خطر السرقة (في حالة احتواء المحفظة الالكترونية على رمز سري).

ج- إمكانية إجراء مدفوعات دون ضرورة امتلاك حساب بنكي.

د- سهولة الدفع من خلال عدة عملات(في حالة المحفظة الالكترونية متعددة العملات الصعبة).

---

[1] محمد عمر الشويرف، مرجع سبق ذكره ، ص ص148-149 .

[2] طارق عبد العال، مرجع سبق ذكره ، ص 115.

الفرع الثاني: عيوب وسائل الدفع الالكترونية

تتمثل عيوب وسائل الدفع الالكتروني فيما يلي:[1]

أن طرق الدفع الالكترونية معتمدة ولكن لكل طريقة دفع مستخدمون قلة من المستهلكين ومن التجار، لذلك لا بد من وسائل لجذب المستهلكين والتجار لاستخدام تقنية معينة في عملية الدفع الالكتروني عبر الشبكات وخاصة الانترنت، ومن العوامل التي تؤدي إلى انتشار طريقة الدفع الالكترونية بشكل واسع:[2]

1-**بالنسبة لحاملها:** من المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الوسائل رغبة حامل البطاقة لزيادة الاقتراض والإنفاق بما يفوق مقدرته المالية وإن كانت الفائدة مرتفعة، إلا أنه يقدم على ذلك مما يجعله غير قادر على سداد ما أنفقه من زيادة لأنها تفوق مقدرته المالية، وكذلك الفوائد التي ينشئها القرض وارتفاع نسبتها يولد أكبر عيوب بطاقات الائتمان ومخاطرها كما قد يؤثر على الأسرة الم تحت وطأة هذه الديون الكبيرة وبالتالي فعلى حامل البطاقة الالتزام لسداد ما تم شرائه عن طريق استخدام هذه البطاقة حتى لو سرقت منه.

2-**بالنسبة لمصدرها:** تتمثل أهم العيوب المرتبطة بمصدر البطاقة فيما يلي:

- ازدياد عدد حاملي بطاقات الائتمان وأخذهم فترة طويلة من الزمن لتسديد الديون المترتبة عليهم يؤدي إلى ارتفاع نسبة الديون المعدومة لدى مصدر البطاقة.
- عدم القدرة على توفير السيولة الكافية لتغطية احتياجات السحب النقدي والاقتراض على بطاقات الائتمان مما يولد مخاطر على سيولة البنك.
- في حالة ضياع البطاقة أو سرقتها، أو الاحتيال، أو التزوير رفيها فإن مصدر البطاقة(البنك) هو الذي يتحمل النفقات.

---

[1] الشورة جلال عايد، مرجع سبق ذكره ، ص ص 98-112.

[2] خضر مصباح الطيطي،**التجارة الالكترونية**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان،2008،ص ص 141-142.

الفرع الثالث: عوامل نجاح الدفع الالكتروني

أ- الاستقلالية: حيث هناك العديد من الطرق التي تتطلب إعداد برامج خاصة من أجل استخدام وتنفيذ عملية الدفع الكترونيا من قبل التاجر والمستهلك وتعتبر هذه الطرق التي تحتاج إلى إعداد برامج خاصة غير منتشرة بشكل واسع.

ب- التطابقية: إن من المهم في عملية الدفع الالكتروني أن يتم تنفيذها من مختلف أنظمة التشغيل ومختلف أنواع الحاسبات تلك التي تتطلب أنظمة تشغيل معينة أو أجهزة معينة لتنفيذ عملية الدفع الالكتروني تعتبر غير واسعة الانتشار بين التجار والمستهلكين.

ج- الأمن والحماية: مدى الأمن في عملية نفل البيانات وتنفيذ عملية الدفع مهمة جدا لقياس مدى فعالية عملية الدفع الالكتروني، حيث أنه كانت المخاطر للمشتري أو البائع عالية في عملية الدفع الالكتروني فإن هذا يؤدي إلى عدم انتشار هذه الطريقة بشكل واسع.

د- الرسوم والتكلفة: حيث أنه كلما زادت العولمة المستخدمة لطريقة الدفع فإن ذلك يؤدي إلى عدم انتشارها بشكل واسع، وأيضا الرسوم والعولمة التي يتم تحصيلها عند استخدام طرق الدفع الالكتروني تؤدي إلى عدم استخدامها وخاصة في المشتريات البسيطة قليلة التكلفة.

ه- سهولة الاستخدام: إن طريقة بطاقة الاعتماد مستخدمة بشكل واسع وذلك لسهولة استخدامها من قبل كل الأطراف.

و-مدى انتشارها: حتى تكون طريقة الدفع الالكترونية ناجحة لابد من استخدامها من قبل أعداد كبيرة من التجار والمستهلكين على حد سواء.

خلاصة الفصل:

إن وسائل الدفع وهي تلك الوسائل المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون، ما هي إلا مرحلة أفرزتها المشاكل المتعاقبة التي تعرضت لها النقود بمختلف أنواعها، سواء المعدنية أو الورقية، حيث جاءت كبديل عنها يسهل العمليات في خضم دعامة السرعة التي يتميز بها الميدان الاقتصادي والتجاري على وجه الخصوص.

ظهور البنوك ساهم في تعدد وسائل الدفع التقليدية حيث ظهر منها الشيك والسند لأمر، السفتجة والتحويلات البسيطة للأموال، وفي مرحلة ما حققت هذه الوسائل نجاحا وقبولا عاما لدى الجمهور، لكن درجات هذا النجاح بدأت تنخفض بسبب حوادث الغش والاحتيال من جهة وعدم قدرة البنوك والمؤسسات المالية وحى التشريع من مواجهتها من جهة أخرى.

لكن التطور التكنولوجي وظهور شبكة الانترنت جاء بالحل البديل لهذه المشاكل حيث أفرز هذا التطور وسائل دفع الكترونية كبديل عن تلك التقليدية أو على الأقل تجنب المشاكل التي فرضتها تلك الوسائل، وقد كانت التجارة الالكترونية الحديثة النشأة مدعمة لوسائل الدفع الالكترونية بحيث تمثل طرق الدفع عن طريق شبكة الانترنت ذات القبول الواسع عالميا.كوسائل الدفع التقليدية فإن وسائل الدفع الالكترونية بدورها اتخذت عدة أشكال متعددة منها :البطاقات البنكية، الشيكات الالكترونية، النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية.

الفصل الثالث

تمهيد:

مع التطورات التكنولوجية والعلمية التي تشهدها الساحة المصرفية، وما يترتب عليها من استخدام واسع للأدوات والقنوات المصرفية الحديثة في البلدان المتقدمة، إضافة إلى أهمية وسائل الدفع الالكترونية في تطوير وتنظيم اقتصاديات دول العالم، وذلك لاستخدامها في تسهيل المبادلات والمعاملات المالية والتجارية. كل ذلك جعل من الضروري على البلدان النامية ومنها الجزائر أن تعمل وبشكل جاد للتحول نحو الصيرفة الالكترونية وذلك بالعمل على تبني وتحديث أنظمة إلكترونية متكاملة ومتنوعة للدفع والسداد، يمكن استخدامها في أي وقت وفي أي مكان في العالم.

و من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: واقع وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائري.

المبحث الثاني: دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي –وكالة البويرة– (37).

المبحث الأول: واقع تطبيق وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر.

عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة تغيرات مهمة طرأت على القطاع المصرفي، لكن رغم هذه التطورات تعتبر الجزائر من البلدان التي لم تلتحق بعد بوتيرة الدول الرائدة في مجال التجارة والخدمات المصرفية الالكترونية واستخدام مختلف وسائل الدفع الالكترونية.

لهذا سنعرض في هذا المبحث على واقع مشروع نظام الدفع واستعمال البطاقات البنكية في الجزائر والعوامل المعرقلة لوسائل الدفع الالكترونية وسنتطرق إلى بعض الحلول المقترحة .

المطلب الأول: مشروع نظام الدفع في الجزائر.[1]

في السنوات الأخيرة كثر الحديث في الجزائر عن عصرنة القطاع المالي والبنكي ويعني مدلول عصرنة إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال والنشاط المالي والبنكي وهذا ما يتطلب عصرنة أنظمة الدفع والسحب والتحويلات المالية. ولهذا بدأت الجزائر تتبنى مشاريع جديدة تسمح لها بمواكبة العصر، ولهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم المشاريع ومراحل تطبيقها:

الفرع الأول: برنامج مشروع تطوير نظام الدفع في الجزائر.

ويعتبر تحديث وعصرنة أنظمة المعلومات والدفع المعاملات المالية والمصرفية وطرق معالجة المعلومات، مجالا ذا أولوية في المرحلة الراهنة لتدارك التأخر المسجل في هذا من جهة ومن جهة أخرى لاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية، وإرساء أسس

[1] عبد القادر بريش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2006/2005، ص 197.

منظومة وطنية تتميز بالحداثة والعصرنة لتستطيع مواجهة التحديات والتطورات التي تشهدها البيئة المصرفية على المستوى العالمي.

إن ما يميز النظام الصرفي في الوقت الراهنة التأخر المسجل في مجال تحديث وعصرنة نظم المدفوعات والمعلومات، ويعد هذا الجاني أحد أهم الجوانب السلبية التي تميز النظام المصرفي وهو الأمر الذي أدى بالهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي تقييم النظام المصرفي الجزائري تقييما سلبيا، ويعتبر أحد المعوقات الرئيسية في جلب الاستثمار الأجنبي، وهذا برغم الإصلاحات المسجلة في جانبها التشريعي وتعزيز آليات الإشراف والرقابة، والتي تجلت من خلال قانون النقد والقرض أو من خلال تعديلاته بموجب القانون رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 يتطلب تحقيق أي مشروع جديد بالنسبة للدولة توفر ثلاث مقومات:

- تحديد الهدف بوضوح ودقة، وتحديد مضبوطة للإنجاز، تخصيص الموارد(المالية والبشرية).
- توفير بيئة(قانونية، صناعية، سياسية، تجارية...إلخ) ملائمة ليس فقط مساعدة ولكنها محفزة.

والمشروع يتمثل في تطوير نظلم الدفع في الجزائر وكان أول مشروع لتطوير نظام الدفع في الجزائر في الفترة 2002/2001 لتطوير وتحديث النظام المالي وتبناه بنك الجزائر، ووزارة البريد الالكتروني الإعلام والاتصال، واستفادت الجزائر لتطبيق هذا المشروع ب 16,5 مليون دولار أمريكي كمساعدة عن البنك العالمي.

وفي إطار هذا المشروع وضعت برنامج أعمال يتكون من أربع مجموعات:[1]

[1] عبد القادر بريش، نفس المرجع السابق، ص 146.

أ -**مجموعة الهندسة الإجمالية:** تتكفل بالمبادلات بين البنوك ومركز المقاصة التي تتم بشكل إلكتروني انطلاقا من التجريد المالي للشيك وذلك باستخدام تقنية صورة الشيك وتتكفل بكافة النقاط المتعلقة بتطور الشيك والمقاصة الالكترونية.

ب -تقوم بتحليل نوعي لمختلف وسائل الدفع الكلاسيكي بالإضافة إلى الموزعات الآلية للنقودGAB/DAB والدفع بالبطاقة ومحاولة معرفة إيجابيات وسلبيات هذا النظام من وجهة نظر البنك المركزي والبنوك التجارية والعملاء.

ج -يتخلص عملها في دراسة القواعد الرئيسية لوضع نظام بين البنوك حول الدفع والسحب وبالبطاقة البنكية.

د -يرتكز عملها على واقع معالجة حوادث عدم الدفع من وجهة نظر النصوص القانونية وكذلك الوضعية الحالية لعمل توحيد مختلف وسائل الدفع التي لا تتميز بتماثل الوطني.

الفرع الثاني: أهداف مشروع تطوير نظام الدفع الجزائر[1]

يهدف تحديث وعصرنة نظام المعلومات البنكية والمالية ونظام الدفع إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تكييف أنظمة الدفع والتسويات وكذا التشريعات مع احتياجات المتعاملين، والمؤسسات، الإدارات، والأفراد لمتطلبات اقتصاد متطور يعتمد على الوسائل الالكترونية الحديثة.
- تقليص أجال التسويات بين المتعاملين على المستوى الوطني ومع الخارج.
- ترشيد وتحسين إجراءات تحصيل الشيكات ووسائل الدفع الأخرى وأنظمة التحويلات المالية.

[1]عبد القادر بريش، نفس المرجع السابق ، ص ص197-198.

- تطوير أنظمة الدفع الورقية واستبدالها بالدفع الالكتروني الفور، وكذا تحسين جودة العمليات وتقليص الآجال المتعلقة بمعالجة المعلومات.
- تطوير وسائل الدفع الالكترونية كالبطاقات البنكية الخاصة والدفع وتعميم استعمال بطاقة الائتمان لدى الجمهور الواسع.
- تخفيض تكاليف إدارة أنظمة الدفع وإدارة السيولة والتحكم أكثر في ‘دارة المخاطر المرتبطة بها.

الفرع الثالث: المكونات الرئيسية لمشروع تطوير وحديث نظام الدفع في الجزائر.

إن نظام الدفع في الجزائر بدأ يشهد سنة 2006 تكافل في الجهود الوطنية والدولية بمساعدة البنك العالمي من أجل تطوير وتحديث وسائل الدفع، ومن أهمما طرح في إطار تحديث نظام الدفع في الجزائر وجاري العمل.

أولا: نظام التسوية الفورية(Real Time Gross Ssttleme (RTGS

يعتمد نظام المقاصة الالكترونية الذي انطلق في الجزائر في 14 جانفي 2004 وتم تحصيله بالفعل في 29 نوفمبر 2001، تحت اسم (Algeria Real Ssttleme(ARTS Time على بنية نظام جديد وهو نظام التسوية الإجمالية الفورية يهدف هذا المشروع في إطار تحسين الخدمة المصرفية لاسيما م حيث أنظمة الدفع وذلك رغبة في الوصول إلى المستوى الدولي.[1]

[1] عمار لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص 166.

أ-التعريف بالنظام:ARTS هو نظام تسوية ما بين البنوك لأوامر الدفع المتعلقة بتحويل مبالغ ما بين الحسابات أو حسب مبالغ مرتفعة أو القيام بعمليات الدفع المستعجلة للمشتركين به، وذلك وفقا للمادة 02 من القانون رقم 05-04.[1]

ب-أهداف النظام:

يهدف النظام إلى تحقيق ما يلي:[2]

-تسوية عمليات البنك البطاقة المصرفية في وقت حقيقي، وكل وسائل الدفع الأخرى.

-تلبية مختلف حاجيات المستعملين باستخدام دفع الكتروني.

-تقليص آجال التسوية وتشجيع استخدام النقود الكتابية.

-جعل نظام الدفع الجزائري يتمتع بالمقاييس الدولية في تسيير مخاطر السيولة.

-تقوية العلاقة بين المصارف، وتشجيع إقامة المصارف الأجنبية.

ج-مبادئ تشغيل نظام RTGS

يقوم هذا النظام على المبادئ التالية:[3]

- **المشاركون:** المشاركة في نظام مفتوحة لكل مؤسسة لها حساب تسوية في بنك الجزائر فيمكن أن ينظم إلى النظام زيادة في بنك الجزائر كمسير وحامل للتسوية مجموعة مجموعة المؤسسات المصرفية والمالية، الخزينة العمومية، مراكز الصكوك البريدية.

---

[1] السعيد بريكة، **واقع عمليات الصيرفة الالكترونية وأفاق تطورها في الجزائر**أطروحة الدكتورة في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة أم البواقي، 2012/2011، ص 248.

[2] السعيد بريكة،نفس المرجع السابق، ص 2488.

[3] السعيد بريكة، نفس المرجع السابق، ص 249.

- **العمليات التي يعالجها النظام** : يعالج النظام مختلف العمليات المصرفية بين المؤسسات المالية والمصرفية والمشاركة عامة، وذلك على النحو التالي:
- **عمليات ما بين البنوك:** حيث يتم من خلال هذا النظام التحويلات بين المصارف أو حسابات الزبائن والتي تكون فيها المبالغ هامة أو مستعجلة.
- **عمليات بنك الجزائر:** إن بنك الجزائر و المشارك الوحيد القادر في حدود اختصاصاته توجيه وإصدار الأوامر للقرض أو الخصم من حسابات المشتركين.
- **تسوية المبالغ عن طريق المقاصة الالكترونية** :إن المبالغ المدينة والدائنة الناتجة عن طريق المقاصة الالكترونية تعالج بهذا النظام قرضا أو دينا في نفس الوقت وفي حسابات المشاركين تعمل على أساس مبدأ الكل أو لا شيء وفي حالة استحالة تطبيق العملية ترفض من قبل غرفة المقاصة الالكترونية وعلى راغب يعيد العملية في وقت لاحق.
- **حساب التسوية:** إن بنك الجزائر الذي يشرف على إدارة النظام يتح في سجلاته باسم كل مشارك حسابات تسوية، تقسم إلى حسابات فرعية، وهذه الحسابات تحول الحالات في زيادة أو نقص مبالغ الحسابات الجارية للمشاركين والتي تضبطها المحاسبة العامة لبنك الجزائر والتسويات عن طريق النظام حيث تتم بصفة مستمرة وفي وقت حقيقي، وبعد التأكد الآلي بوجود مخزون كافي في حساب المشارك المعني، يطبق في عمليات بنك الجزائر، والمبالغ المخصصة للمقاصة، أوامر مستعجلة بطبيعتها.

د-هندسة نظام RTGS [1]

إن كل المشاركين يتم ربطهم بجهاز RTGS المتمركز ببنك الجزائر عن طريق مقراتهم باستعمال قاعدة تمكن من إرسال وتلقي أوامر التحويل وكل المعلومات الضرورية المتعلقة بالعمليات المعالجة بواسطة النظام تكون مؤمنة للغاية.

ثانيا: نظام المقاصة عن بعد[2]

إن عملية عصرنة الدفع عرفت دفعة جديدة بإنشاء نظام مكمل لنظام RTGS هو نظامAlgerie Tele-Compensation Interbancaire. ATCI

أ-تعريف النظام:

هذا النظام يختص بالمعالجة الآلية لوسائل الدفع العام، صكوك، تحويل، اقتطاع، عمليات السحب والدفع بالبطاقات البنكية، وذلك باستعمال وسائل متطورة مثل المساحات الضوئية(scanners) والبرمجيات المختلفة، ويتمثل هذا النظام القسم الثاني من أنظمة الدفع المتطورة ووفق المعايير الدولية بهذا الهدف التحسين النهائي للخدمات المقدمة للزبائن.

ويمثل هذا النظام القسم الثاني من أنظمة الدفع المتطورة ووفق المعايير الدولية بهذا الهدف التحسين النهائي للخدمات المقدمة للزبائن.

[1] السعيد بريكة، نفس المرجع سابق، ص 250.

[2] ميادة بلعاش، حياة بن اسماعين، مشروع الصيرفة الالكترونية في الجزائر، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السادس عشر، ديسمبر،جامعة بسكرة، الجزائر،2014،ص 84.

يهدف هذا النظام إلى :[1]

-التسيير المحاسبي اليومي وإعطاء نظرة شاملة وحقيقية من وضعية الخزينة في السوق المالية الوطنية.

-تقليص أجال المعالجة، قبول أو رفض العملية في أجال أقصاه 5 أيام على أن يتم إختزال هذه المدة إلى 3 أيام ثم 48ساعة.

-تأمين أنظمة الدفع العام.

-مواجهة عملية تبييض الأموال في الجزائر.

الفرع الرابع: مراحل تطبيق الدفع الالكتروني في الجزائر

تعتبر أول تجربة للبنوك الجزائرية في مجال استخدام أدوات الدفع، استعمال بطاقة السحب الخاصة بالشباك الآلي البنكي GAB والموزع الآل البنكي DAB وتم ذلك على مراحل[2]:

أولا: المرحلة الأولى

كانت تستعمل بطاقة السحب إلا في الشباك الآلي البنكي والموزع الخاص للبنك المصدر للبطاقة بمعنى لا يستطيع حامل البطاقة السحب من جهاز بنك آخر.

ثانيا:المرحلة الثانية

خلال هذه المرحلة تم ربط الشبكة البنكية الجزائرية من خلال استعمال شبكة SATIM التي تسمح بإمكانية السحب من أي موزع آلي للنقود سواء كان تابع لمصدر البطاقة أو

[1] السعيد بريكة، مرجع سبق ذكره، ص 251.

[2] سماح ميهوب،**الاتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية،جامعة قسنطينة، الجزائر،2005/2004،ص 42-43.

لبنك آخر، وبذلك حولت SATIM بطاقة السحب العادية إلى بطاقة السحب مابين البنوك CIBوعملها يشبه عمل غرفة المقاصة بالبنك المركزي في تسوية المعاملات المالية بين البنوك.

وقد عملت على استثمار 3,6 مليون أورو سنة 2003م لأجل تقليص دوران النقود السائلة وتعميم استعمال البطاقة البنكية في الجزائر، حيث عملت على زيادة عدد الموزع الآلي للنقود، وكذا إقامة طرفيات دفع عند التجار TERMINEAUX DE PAIMENT.

ولأجل نفس الغرض تم عقد اتفاقية في شهر أفريل 2003 مع مؤسسات فرنسية مختصة في صنع طرفيات البطاقة و SATIM بمبلغ 400.000 أورو ولقد مول هذا العقد من طرف البنوك المساهمة في SATIM وهي الصندوق الوطني 1للتعاون الفلاحي(CNMA) وبنك البركة، ولقد تم ربط كل الموزعات الآلية للنقود الموجودة في الجزائر سنة2003.

المطلب الثاني:واقع استعمال البطاقة البنكية في الجزائر.

شرعت الجزائر في العمل بالبطاقة البنكية منذ حولي 10 سنوات من طرف بنوك وهيئات مالية خاصة وعمومية، وقد بدلت خلال هذه الفترة جهود معتبرة لترخيص ثقافة التعامل الالكتروني في المجتمع الالكتروني.

الفرع الأول: بطاقة السحب[1]

وعت شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك سنة 1996، نظام لتمييز الصكوك، وبدأت منذ سنة 1997 في عملية سحب النقود من الموزعات الآلية للأوراق النقدية والتي أصبح عددها يفوق 680 موزع آلي عام 2010.موزع على التراب الوطني مفتوحة لكل حاملي بطاقات السحب ذات المسلك(الحيز) المغناطيسي ، كما نصبت شبكة

[1] السعيد بريكة،مرجع سبق ذكره، ص 251.

النقد بيت البنوك التي تتكفل بعملية سحب النقود حيث أن شركة "ساتيم" سنة 1995م أنشأت شركة ما بين المصارف الثمانية وهي:البنك الوطني الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، القرض الشعبي الجزائري،بنك التنمية المحلية،الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، بنك البركة الجزائري،ووضعت من أجل:

- وضع الموزعات الآلية في المصارف والتي تشرف عليها الشركة.
- تطوير وتسيير التعاملات النقدية ما بين المصارف.
- تحسين الخدمة المصرفية وزيادة حجم تداول النقود.
- تحديث وسائل الدفع المصرفية الجزائرية.

وتقوم الشركة بصنع البطاقات المصرفية حسب المقايس المعمول به دوليا وطبق الإشارة السرية وهذه الخدمة موضوع عقد بين البنك "وساتيم"، الذي يحدد التزام طرفين خاصة فيما يتعلق بآجال وإجراءات التسليم أضف إلى هذا عملية الربط بين DAB و مصالح "ساتيم" بواسطة شبكة الاتصال حيث تسمح بالقيام بعملية السحب سواء كانت داخلية أو محول بالإضافة إلى سجل متصل بهيئة المقاصة لتصفية الحسابات بين البنوك.

الفرع الثاني: إنشاء شركة لتأدية الصفقات البنكية المشتركة والنقديةSATIM

1-تعريف الشركة:

إن شركة تأدية الصفقات النقدية المشتركة والنقدية "ساتيم" والتي أشأت في 25 مارس 1995م، هي شركة مساهمة وفرع لأهم البنوك التجارية الجزائرية ويساهم في رأس مالها كل من بنك البركة الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية،البنك الجزائري الخارجي،

والبنك الوطني الجزائري، ثم إلتحق بها الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط والصندوق الوطني للتعاون الفلاحي ويبلغ رأس مالها 26 مليون دينار جزائري.[1]

2-مهام شركة SATIM

من المهام التي يؤديها SATIM هي كالتالي:[2]

- تطبيق برنامج لتحديث نظام الدفع من خلال إدخال البطاقة كوسيلة " سحب ودفع الالكتروني بين البنوك".
- تطوير وتسيير نظام النقديات المشترك بين البنوك.
- ترقية التكنولوجية في المجال البنكي.

يخضع تداخل هذه الشبكة إلى اتفاقية مصرفية مشتركة، تحدد الشروط المتعلقة بالانضمام بالشبكة وكذا تسيير العمليات، وتساهم شركة SATIM بشكل فعال في تطوير النقدية في قطاع البنوك ومرتكز الصكوك البريدية من خلال :

- المشاركة في إنجاز برامج حيازة الشبابيك الأوتوماتيكية.
- تسيير الشبابيك المنشئة(الصيانة ومراقبة العمليات التي تنسق المقاصة).
- صناعة بطاقة الدفع.
- صناعة الصكوك (منح الرمز السري).

ومن أهم المشاريع المنجزة من قبل هذه الشركة هو مشروع البطاقات البنكية المشتركة(CIB) بين عدد من البنوك ومروع بطاقة الدفع الوطنية.

[1] زهير زواش، مرجع سبق ذكره، ص 158.

[2] زهير زواش، نفس المرجع السابق، ص 159.

-الشبكة النقدية الآلية بين البنوكRM [1]:

في سنة 1996 قامت شرك "ساتيم بإطلاق مشروع يمكن من إيجاد حلول للنقدية الآلية بين البنوك والمتعلقة فقط بالموزعات الآلية للنقد،حيث تم إطلاق عليه تسمية الشبكة النقدية للآلية بين البنوك.

وإيجاد هذه الحلول يتم من خلال توفر الأجهزة ووسائل الاتصال والربط واليد العاملة الكفؤة التي تمنح حاملي البطاقات إمكانية استعمال طاقاتهم لدى أي موزع آلي DAB بغض النظر عن البنك والمؤسسة المالية، وأنشأت SATIM هذه الشبكة لتمنح الأعضاء المنظمين نفس الحقوق وخاصة بريد الجزائر.

ثانيا: أهداف الشبكة

تهدف شبكة SATIM من خلال إنشاء الشبكة النقدية الالكترونية البنكية المشتركة ووضع نظام مشترك بين البنوك للسحب بواسطة الموزعات الآلية، إلى تحقيق هدفين أساسين:

- وحدة المعايير والتنظيمات المتعلقة بالبطاقة.
- عمل وتطوير نظام بنكي مشترك للنقديات,
- تتضمن الشبكة حظيرة الموزعات الآلية للنقود، وهي تسمح بقبول جميع البطاقات في جميع الأجهزة، التابعة لمختلف البنوك المشاركة في الشبكة، كما تقوم بمعالجة عمليات السحب لفائدة البنوك الأعضاء والتحضير والتحول للتدفقات المالية المتعلقة بعمليات المقاصة الناتجة عن سحب بواسطة الأجهزة على مدار الساعة.

[1] زهير زواش، نفس المرجع السابق، ص 159.

الفرع الثالث:البطاقة البنكية

عرفت بطاقات الدفع تطورا ملحوظ، خاصة بعد استحداث المقاصة الالكترونية وتعميمها عبر مختلف الوكالات البنكية وبريد الجزائر.

أولا: مراحل تطور بطاقة الدفع في الجزائر.

مرت بطاقات الدفع بعدت مراحل وهي كالتالي[1]:

- بداية فكرة الانطلاق لنظام السحب مابين البنوك كانت سنة 1998م.
- الانطلاق الرسمي لمشروع التسديد الالكتروني سنة 2002م، حيث أعطى دور الإشراف والريادة والتنسيق مابين البنوك SATIM، التي تجمع مختلف البنوك الوطنية والخاصة لتبادل المعلومات والتنسيق في عمليات السحب والدفع للموزع الآلي.

ثم اختيار نظام لتبادل الدفع بالبطاقة المطابقة لوصفات ENV سنة2004.

- إنشاء جمعية COMI (comité montique interbancaire)سنة 2005.
- البداية الأولى لأول بطاقة سحب في الجزائر كانت سنة 2006، حيث وزعت على مختلف مستخدمي البنوك للتجريب ومعرفة النقائص.
- تعميم بطاقة CIB عبر كامل التراب الوطني في البريد والمواصلات سنة 2007.

سنة 2007-2008 أكد وزير المالية أنه ستعم ماكينات الصراف الآلي عبر المتجر الكبرى في الجزائر والمناطق الآهلة بالسكان، وكذلك تعميم استخدام بطاقة الدفع لدى المواطنين.

[1] بطاقات السحب والدفع في الجزائر، تاريخ الإطلاع 2019/06/13-48: 19 http://forume.univbiskra.net

الفرع الرابع: البطاقة البنكيةCIB

وضع نظام الدفع بالبطاقة أن يكون ناجحا إلا إذا كان نطلق قبولها واسعا من قبل جميع البنوك، وفي هذا الإطار شرع النظام البنكي الجزائري بأهمية وضع نظام بنكي مشترك لوسائل الدفع، يستجيب لرغبات الزبائن وفق أعلى شروط الأمن، وفي هذا السياق شرعت البنوك الجزائرية وبالتعاون مع شركة SATIM في تطبيق مشروع نظام الدفع بواسطة البطاقة، يتوافق والهياكل القاعدية المتوفرة لدى البنوك ولقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية الجزائرية.

وتعتبر هذه البطاقة بطاقة دفع وسحب ما بين البنوك داخل التراب الوطني، يتم التعرف عليها بين البنوك بالشعار CIB باسم البنك المصدر تتضمن قرص إلكتروني يضمن أمن عملية الدفع وعملية التسديد لدى مختلف التجار أو الفنادق والمحلات التجارية...إلخ. ونجد في هذه البطاقة نوعين:[1]

أولا: البطاقة الكلاسيكية

هي بطاقة توفر خدمات الدفع والسحب البنكي، وتقدم لزبائن البنوك وفق شروط يحددها البنك كمداخيل الزبائن أو أهميتهم أو مواصفات أخرى، للحصول على هذه البطاقة يتم إبرام عقد بين البنك والعميل.

[1] أحمد جميل، كهينة رشام، **بطاقة الائتمان كوسيلة من وسائل الدفع في الجزائر**مجلة الاقتصاد الجديد، العدد الأول، سبتمبر، جامعة خميس مليانة، الجزائر،2010،ص 123.

شكل رقم (06): بطاقة الدفع

المصدر:بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com تم الاطلاع عليه يوم2019/06/13 على 14:49.

ثانيا: البطاقة الذهبية

مقترحة أيضا من قبل البنوك للزبائن يتم اختيارها وفق لشروط محددة،لكن بالإضافة إلى خدمات الدفع والسحب فإن هذه البطاقات توفر خدمات إضافية، مع سقف سحب ودفع مرتفعا نسبيا، وتمنح للأشخاص المهمين ورجال الأعمال أصحاب الدخول المرتفعة وسقف هذه البطاقة يفوق 50 ألف دينار جزائري، ومدة صلاحيتها عامين.

شكل رقم07 :البطاقة الذهبية

المصدر:بطاقات الدفع الالكترونية في الجزائر http://www.djazairess.com تم الاطلاع عليه يوم2019/06/13 على 14:49.

الفرع الخامس: الوسائل المستعملة في توزيع المنتجات المعاصرة

1- الموزع الآلي للأوراقDAB :

الموزعات الآلية للأوراق هي صورة للماكينة في القطاع البنكي، فهي آلات أوتوماتيكية تستخدم عن طريق بطاقة إلكترونية تسمح للمستهلك بسحب مبلغ من المال بدون اللجوء إلى الفرع، وهكذا فالمهمة الرئيسية للموزع الآلي للأوراق هي تقديم الخدمة الأكثر ضرورية للمستهلك.[1]

الجدول رقم 01:الموزع الآليDAB

الوسيلة	المبادئ العامة	التقنية	النتائج
الموزع الآلي	يسمح بالسحب لكل حائز على بطاقة السحب. يوجد في الشوارع، المحطات، وأماكن أخرى. يعمل دون انقطاع	جهاز موصول بوحدة مراقبة إلكترونية تقرأ المدرات المغناطيسية للبطاقة. هذه الأخيرة تسجل عليها المبالغ المالية المممكن سحبها أسبوعيا.	تخفيض نشاط السحب في الفروع.

المصدر:نعمون وهاب، **النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية واستراتيجية البنوك**، الماتقى الدولي الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 14-15 ديسمبر2004، ص 273

[1] بليادة بلعياش، حياة بن اسماعين عشر، مرجع سبق ذكره،ص 84.

2- الشباك الأوتوماتيكي للأوراق (GAB):

الشبابيك الأوتوماتيكية للأوراق في أيضا أجهزة أوتوماتيكية تقدم خدمات أكثر تعقيدا وأكثر تنوعا بالنسبة للموزع الآلي للأوراق يتعلق الأمر بالأجهزة الأوتوماتيكية متصلة بشبكة تستخدم عن طريق بطاقات إلكترونية والتي بالإضافة إلى مهمة سحب الأموال تسحب الأموال تسمح بالقيام بالعديد من العمليات تشمل مثلا قبول الودائع، طلب الصك، عمليات تحويل من حساب إلى حساب...إلخ. فالشبابيك الأوتوماتيكية للأوراق متصلة مباشرة بالحاسوب الرئيسي للبنك وهي تمثل في الوقت الحاضر أحد المنتجات البنكية الالكترونية الأساسية للنظام البنكي ودورها مهم على مستوى التسويق لأنها أصبحت تمثل وسيلة الحوار مع المستهلك.[1]

الجدول رقم 02: الشباك الآلي البنكي GAB

الوسيلة	المبادئ العامة	التقنية	النتائج
الشباك الأوتـــوماتيكي	يخول لكل حائز على البطاقة القيام بالعديد من العمليات منها: السحب، معرفة الرصيد، القيام بالتحويلات، الطلب الشيكات..إلخ	جهاز موصول بالكمبيوتر الرئيسي للبنك يقرأ مدرات مغنطيسية للبطاقة التي تسمح بمعرفة الزبون بفضل رمز سري	يستعمل من طرف الزبائن: -في أوقات غلق البنوك. -الزبون المستعجل.

المصدر: نعمون عبد الوهاب، مرجع سبق ذكره،ص 274.

[1] نعمون عبد الوهاب، نفس المرجع السابق، ص 274.

ويمكن تلخيص طريقة الخدمة في كل من DABوGAB في الشكل التالي:

شكل رقم(8) : طريقة الحصول على خدمة DABوGAB

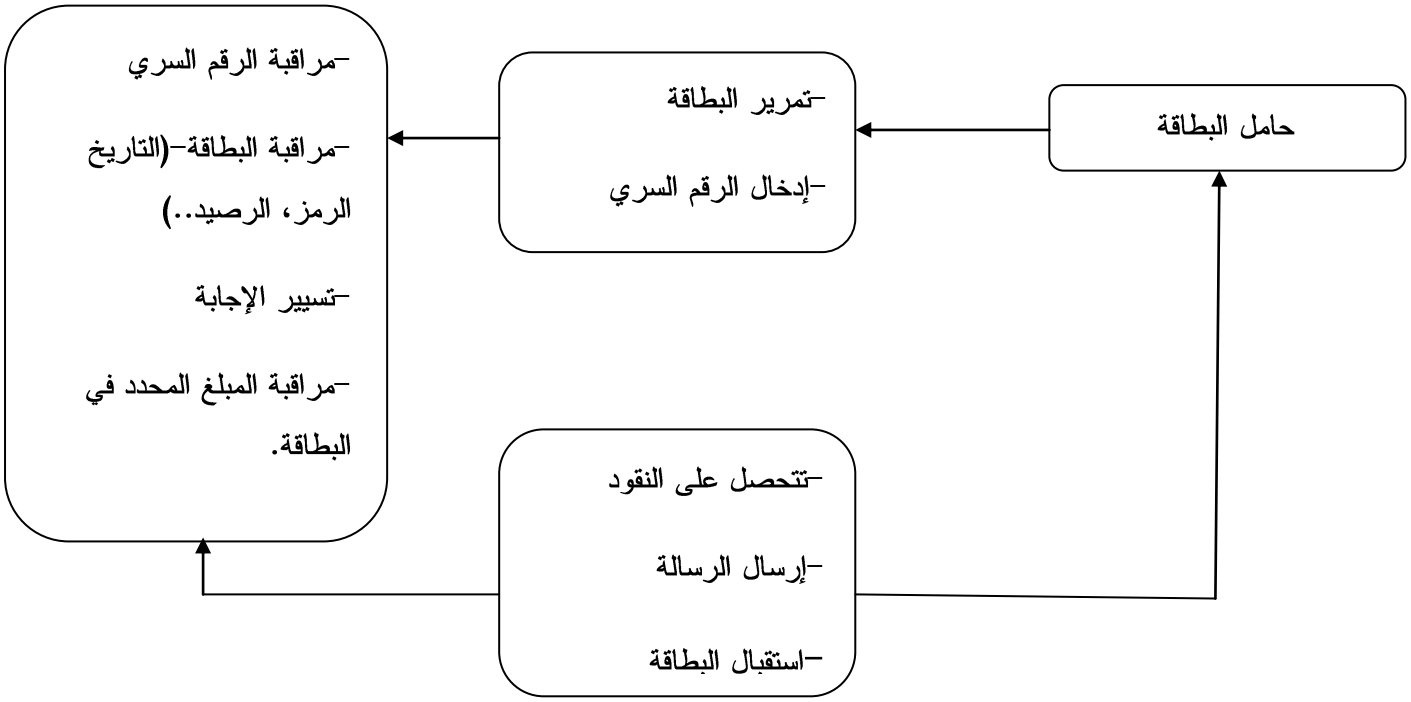

المصدر: سماح ميهوب، نفس المرجع، ص 73.

3-نهائي نقطة البيع الالكتروني(TPV):

إذا كان الزبون يحمل بطاقة ائتمان في أي مكان موظف نقطة البيع أن يمرر البطاقة على القارئ الالكتروني الخاص ببطاقات الائتمان والموصول مباشرة مع الحاسوب المركزي للبنك المعني والذي بدوره يقوم بالتأكيد من كفاية الرصيد وخصم القيمة من الرصيد الخاص بالزبون بعد أن يدخل الزبون رمزا أو رقما سريا خاصا به والذي يعرف برقم التعريف الشخصي السري(PIN) يقوم الحاسوب المركزي بعد ذلك بإضافة القيمة لرصيد حساب المتجر، يتم كل هذا في جزء من الثانية.[1]

[1] عبد الوهاب نعمون، نفس المرجع ، ص 276.

الشكل رقم(09): جهاز TPV

المصدر: http :www.les moyens de paiement éléctronique.fr تاريخ الإطلاع13 /2019/06 14:22

الجدول رقم 3: نهائي نقطة البيع TPV

الوسيلة	المبادئ العامة	التقنية	النتائج
نهائي نقطة لبيع الالكتروني TPV	يوضع في محلات حيث يسمح للعميل بتسوية عمليته التجارية بالبطاقات أثناء التسديد.	فروع موصولة بشبكة تجمع بنوك مختلفة	يحل مشاكل الأموال ويوفر الأمن

المصدر: نعمون عبد الوهاب، نفس المرجع السابق،276.

الجدول رقم 4: جدول يوضح أهم الخدمات المصرفية الإلكترونية التي تقدمها البنوك الجزائرية.

البنك	الخدمات المصرفية الالكترونية التي يقدمها
بنك الجزائر	-موقع البنك http/www.bank-of-algeria.dz -المقاصة الالكترونية
البنك الجزائري الخارجي	-المقاصة الالكترونية - بطاقة CIB: تمنح لعملاء البنك والذين لهم متوسط الدخل الشهري لا يتجاوز 39,999دج. - بطاقة نفطال (بطاقات نفطال تسمح لد بدفع ثمن مشترياتك بكل سهولة، مما يضمن الحصول على الوقود بالبطاقة) - بطاقة AMEX(أمريكان أكسبريس) محفوظة لعملاء حساب البنك فيمكن من خلالها عملة قابلة للتحويل مقابل قيمة وهو ما يعادل وما لا يقل عن 5000 دولار. -موقع البنك http//www.bea.dz/ le E-banking خدمات مصرفية متنوعة عن طريق الانترنت.
البنك الوطني الجزائري	-بطاقات CIB -موقع البنك http//www.bna.dz/ -الصراف الآلي
بنك الفلحة والتنمية الريفية	-بطاقة CRB بطاقة وطنية خاصة صالحة فقط بالسحب داخل شبكة الجزائر فيما بين البنوك، وهي تتيح لحاملها جعل السحوبات النقدية من ماكينات الصراف الآلي للبنوك.

	- بطاقة : CIB - بطاقة BADR توفير - بطاقة CBRوهي خاصة بالسحب داخل الوطن فقط. E-Banking الصيرفة الالكترونية عن طريق الانترنت(تحميل بيان الحساب، الكشف عن الرصيد والتحويلات المالية الخاصة بالمؤسسات). - المقاصة الالكترونية. - موقع البنك http//www.badr.bank.dz/ -الصراف الآلي.
بنك التنمية المحلية	- بطاقة فيزا الدولية. -بطاقة CIB -دفتر حساب التوفير المجهز بمسار ممغنط يسمح المسار ممغنط في دفتر التوفير بالقيام بعمليات السحب والدفع فورية. - تحويل مبالغ مالية كبيرة عبر نظام ARTS وهو يقوم بتنفيذ التحويلات في فترة لا تتجاوز ثلاثة أيام، بالإضافة إلى تأمين العمليات. الموزع الآلي للأموال:يحتوي بنك التنمية المحلية على عدد مهم من الموزعات الآلية للأموال والذي يبلغ 134 جهاز حسب آخر الإحصائيات التي تمت في 2010/09/25. وقائمة وكالات بنك التنمية المحلية التي بحوزتها موزع آلي للأموال. - المونيغرام(التحويل للأموال من الخارج إلى الجزائر): فهي الشركة الرائدة عالميا ف خدمة تحويل الأموال الدولية. والبنك يعمل مع شركاء ذو جودة في أكثر من 150000 نقطة بيع بالتجزئة في 170 بلدا واقليما من أجل توفير وسيلة آمنة وسريعة لاستقبال الأموال في جميع أنحاء

	العالم. - موقع البنك/http://www.bdl.dz - حدمات عن طريق الانترنت - الصراف الآلي
القرض الشعبي الجزائري	- CIB Classic - بطاقة gold والتي تسمح بقدرة أكبر على الدفع، في مأمن من العديد من المتاجر ومعاملة سريعة - بطاقة Visa Goldوالتي تسمح بإجراء جميع العمليات المصرفية عبر العالم. -VISA Classic -Master cardفالنسبة للمعاملات السلفية النقدية الخاصة بالعميل، تقبل CPAماستر كارد - الصراف الآلي. - موقع البنك http://www.cpa.bank.dz/ - خدمات عن طريق الانترنت
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط	- بطاقة CIB -خدمات عن طريق الانترنت - الصراف الآلي - موقع الصندوق/http://www.cnepbanque.dz/ar
الصندوق الوطني لتعاون	-htt://www.cnma.dz/ARABE/accueil.html

الفلاحي	
بنك البركة الجزائر	– موقع البنك http://www.albaraka-bank.com/fr/ – بطاقة سحب/دفع البركةTPE – الصراف الآلي – بطاقة CIB بطاقة السحب AL-BARAKA
المؤسسة المصرفية العربيةABC	– بطاقة السحب GAB: وهي متواجدة بشكلين أزرق وفضي حيث يمكن استخدامها على شبكة ATM في الجزائر –ABC Oline والماتحة 24/24سا والتي تسمح با: عرض وتحرير الأرصدة، عرض وتحرير البيانات المصرفية مع تاريخ المعاملات، إبداء رأي العميل وطلب دفتر شكات. –الصراف الآلي. –موقع البنك http://www.arabanking.com.dz/fr/index.asp
بنك ناتكسيس	––موقع البنك http://www.natixis.com/natixis/jcms/j-6/acceuil –خدمات مصرفية متعددة عن طريق الانترنت
سوسيتيه جنرال الجزائر	–بطاقة CIB –خدمات مصرفية الكترونية عن طريق الانترنت –الصراف الآلي –موقع البنكhttp://www.societgenerale.dz/
سيتي بنك الجزائر	موقع البنك.http://online.citibank.com.US/Welcome

البنك العربي الجزائر	-موقع البنك/http://www.arabbank.dz/ar -بطاقة فيزا الدولية -الصراف الآلي -عربي أون لاين:خدمات مصرفية عبر الانترنت في أي زمان ومن أي كان. -بطاقة CIB والتي تمكن العميل من السحب النقدي من أي صراف آلي يحمل شعارCIB بعمليات الشراء دون قيد فوائد مدينة.
بنك الخليج الجزائر	-MasterCard -VisaCard الدولية Sms banking والتي تسمح للعميل أي يكشف عن رصيد حسابه عن الهاتف. - بطاقة RIB والخاصة ببنك الخليج - بطاقةCIB - الصراف الآلي - الانترنت مصرفية عن طريق خدمات AGBonline -موقع البنك/http://ag-bank.com
بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر	http://www.housingbankdz.com/ موقع البنك - BANQUE ONLINE -بطاقةCIB
فرانس بنك الجائر	موقع البنك -http://www.fransabank.com/English/Pages/Corporate

	Homepage.aspx -خدمات مصرفية عن طريق الانترنت
بنك السلام الجزائر	موقع البنك/http://www.alsalamalgeria.com - بطاقة السلام للدفع والسحب - أجهزة الدفع الآليTPE - أجهزة السحب الآليGAB - السلام مباشر
إتش إسبي الجزائر	- موقع البنك/http://www.algeria.hsbc.com - خدمات مصرفية عن طريق الموقع

المصدر :بلعياش ميادة، بن اسماعين حياة، **مشروع الصيرفة الالكترونية في الجزائر**، أبحاث اقتصادية وإدارية العدد السادس عشر، ديسمبر 2014، ص ص 85-88.

المطلب الثالث:الجرائم الالكترونية

الفرع الأول: تعريف الجرائم الالكترونية وخصائصها.

1- تعرف الجرائم الالكترونية:

تم تعريفها بأنها:" كل سلوك إجرامي يتم بمساعدة الكمبيوتر" أو هي كل جريمة تتم في محيط أجهزة الكمبيوتر أو هي كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح به يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات أو بنقلها"

وأعطى الخبير الأمريكي Parkerمفهوما أو تعريفا للجريمة الالكترونية حيث ذكر أنها: "كل فعل إجرامي متعمد أيا كانت صلته بالمعلوماتية ينشأ عنه خسارة تلحق بامجني عليه أو مكسب يحققه الفاعل.

وما يمكن قوله عن المفهوم الموسع للجريمة الالكترونية أنه يحيط بكل شكل من أشكال التعسف في مجال استخدام الالكترونية معتبرا أن هذا التعسف ما هو إلا فعل خسارة ويحقق الفاعل ربحا متعمدا.[1]

عرفت أيضا بأنها: "هي الجرائم التي لا تعرف الحدود الجغرافية والتي يتم ارتكابها بأداة هي الحاسب الآلي عن طريق شبكة الانترنت بواسطة شخص على دراية فائقة بهما".[2]

2-خصائص الجرائم الالكترونية:

- **الإزالة:** الجريمة الالكترونية لا تطلب الإزالة فيمكن نسخها فقط.
- **التوافر:** المعلومات في كل مكان جاهزة لتنفيذ الجريمة.
- **القيمة:**معلومات بطاقات الائتمان والحسابات المصرفية والتصاميم قيمة.
- **المتعة:** كثير من الجرائم الالكترونية متعة كسرقة المال.
- **الديمومة:** البرامج المسروقة يمكن أن تستخدم لفترة طويلة.
- **سرعة التنفيذ:** لا يتطلب تنفيذ الجريمة الالكترونية الوقت الكثير وبضغطة واحدة على لوحة المفاتيح يمكن أن تنتقل ملايين الدولارات من مكان إلى آخر وهذا لا يعني أنها لا تتطلب الإعداد قبل التنفيذ أو استخدام برامج معينة.
- **التنفيذ عن بعد:** لا تتطلب الجريمة الالكترونية في أغلبها وجود الفاعل في مكان الجريمة، بل يمكن لفاعل تنفيذ وهو في دولة بعيدة كل البعد عن مكان الجريمة سواء الجريمة سواء كان خلال الدخول للشبكة المعينة أو اعتراض عملية تحويل مالية أو سرقة معلومات هامة أو تخريب...إلخ

---

[1] نهلا عبد القادر المومني، **الجرائم المعلوماتية** الطبعة الثانية،دار الثقافة، الأردن،2010، ص 48.

[2] الجنبيهي محمد، الجنبيهي ممدوح، **جرائم الانترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها**دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر 2004،ص 56.

- **إخفاء الجريمة:** إن الجرائم التي تقع على الحسابات الآلية أو بواسطتها (كجرائم الانترنت) جرائم مخفية إلا أنه تلاحظ آثارها والتخمين بوقوعها.
- **جرائم ناعمة:** تتطلب الجريمة التقليدية استخدام الأدوات والعنف أحيانا في جرائم الإرهاب والمخدرات والسرقة والسطو المسلح، إلا أن الجريمة الالكترونية تمتاز بأنها جرائم ناعمة لا تتطلب عنفا، فنقل البيانات من حاسب إلى آخر أو السطو الالكتروني على أرصدة بنك ما لا يتطلب أي عنف أو تبادل إطلاق نار مع رجال الأمن.
- **صعوبة إثباتها:** تتميز الجريمة الالكترونية عن الجرائم التقليدية بأنها صعبة الإثبات وهذا راجع إلى إفقاد وجود الآثار التقليدية للجريمة وغياب الدليل (بصمات، تخريب، شواهد مادية)، وسهولة محو الدليل أو تدميره في زمن متناه القصر، يضا إلى ذلك عدم كفاية القوانين القائمة.[1]

الفرع الثاني: أنواع الجرائم الالكترونية

قد كان لظهور وسائل الدفع الالكترونية عاملا مساهما في ظهور هذا النوع من الجرائم والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

1- **انتحال شخصية الفرد** :تتم عندما يستغل اللصوص بيانات (كالعنوان وتاريخ الميلاد ورقم الضمان الاجتماعي)... لشخص ما على الشبكة الالكترونية(شبكة الانترنت) أسوء استغلال من أجل الحصول على بطاقات بنكية ائتمانية، حيث أن تملك تلك البيانات تمكنهم

[1] ذياب موسى البداينة، **الجرائم الالكترونية(المفهوم والأسباب)**، ملتقى الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحولات الإقليمية والدولية، كلية العلوم الإستراتيجية، عمان،2-4 سبتمبر2014، ص ص 19-20.

من التقدم بطلبات لاستخراج البطاقات البنكية عبر الانترنت غالبا من خلال الهيئات التي تتخذ إجراءات أمنية صارمة عبر الشركات.[1]

2- **جرائم السطو على أرقام البطاقات** : أصبح السطو على أرقام البطاقات عبر شبكة الانترنت عملية سهلة لذلك تزايدت هذه الحوادث التي أعقبتها عمليات الابتزاز لإرجاع تلك الأرقام أو لعدم استخدامها.[2]

3-**غسيل الأموال باستخدام البطاقات البنكية:** غسيل الأموال يعني التصرف في النقود بطريقة تخفي مصدرها أو أصلها الحقيقي، وهي عملية يلجأ إليها تجار ومهربوا المخدرات لإخفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدره غير المشروع أو استخدام الدخل المشروع في وجه غير مشروع ثم يقومون بإدخال ذلك في الخل المشروع ليبدو وكأنه تحقق مصدر مشروع يمكن استخدام هذه البطاقات في غسيل الأموال غير مشروعة وذلك بقيام شخص أو عدة أشخاص بالحصول على عدة بطاقات من عدة بنوك ويتم تغطية السحوبات النقدية أو البضاعة من حساباتهم لدى البنوك في دولة أخرى وهي أموالها أصلها غير مشروع، كذلك تعتبر الانترنت من أحدث طرق غسيل الأموال المشبوهة خاصة أنها أسهل استخدام وأيسر في التعامل مع المصارف، وذلك بالضغط على المفتاح يفتح له أفاق الدخول حسابات وأنشطة مالية وصرفية من أي جهة في العالم.

4- **السلب بالقوة الالكترونية:** حيث يتم استخدام الحاسب في التلاعب بالمعلومات وذلك بإدخال بيانات زائفة من جانب المتحايل باختلاف الدائنين كأجور يجب دفعها أو فواتير يجب سدادها، وذلك عن طريق اختلاف مدينين غير حقيقيين يجب عليهم سداد الفواتير صادرة عن الحاسب ، أما المدين المعتدى عليه فلن يتمكن من إثبات كونه غير مدين

[1] وهيبة عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 70.

[2] عبد المطلب عبد الحليم، **العولمة واقتصاديات البنوك**،الدار الجامعية، مصر،2003، ص 261.

لوجود فواتير معلوماتية، وهكذا يستغل المتحايل طرق الدفع الآلية للحصول على أموال غير شرعية.[1]

المطلب الرابع: العقبات العوامل المعرقلة لنجاح وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر

سنتناول في هذا المطلب أهم العوامل المعرقلة لوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر والعقبات التي تواجهها:[2]

الفرع الأول:العوامل المعرقلة لنجاح وسائل الدفع الالكترونية في الجزائر:

يمكن اختصارها في ما يلي:

1-عدم اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر:

رغم الأهمية البالغة لضرورة اعتماد التجارة الالكترونية كأداة متطورة في الاقتصاد الجزائري، إلا أن هذه التجارة لم تعتمد إلى غاية يومنا هذا، بل أننا لا نبالغ أن نقول أنه لم يتم حتى التفكير في ضرورة اعتمادها حيث تأكد لنا أنه ليست هناك أي مجهود في إطار ذلك، بل إن الإحصائيات المتعلقة بهذا النوع من التجارة غير متوفرة لدى وزارة التجارة.

بالتالي فإننا نسجل هنا مجموعة من الأسباب:

أ-ارتفاع تكلفة استخدام الانترنت، في ظل غياب المنافسة في قطاع الاتصالات الذي لا تزال الدولة تحتكر الجزء الأكبر منه.

ب-نقص اهتمام المؤسسات الاقتصادية في البلاد بهذه التقنية التجارية الحديثة التي يمكن أن تفتح لهم أفاقا اقتصادية أوسع مما يجعل انتشارها يكون منعدما في بلادنا.

[1] وهيبة عبد الرحيم، مرجع سبق ذكره، ص 71.

[2] عمار لوصيف، مرجع سبق ذكره، ص ص 180-182

ج- عدم اهتمام الهيئات الإدارية العليا بالموضوع، فلا يعقل أن وزارة التجارة في بلادنا لم تفكر حتى في إجراء استقصاء لمدى اهتمام بهذا النوع من التجارة، والاستفادة من تجارب الدول الغربية في هذا المجال.

د- تخلف النظام المصرفي الجزائري من حيث الوسائل وتقنيات الدفع الحديثة.

ه- انتشار الأمية بالمعنى الحديث أي الأمية المعلوماتية، أو يقصد بها الجهل بأساليب وسائل تعامل في مجال المعلوماتية، حيث أن عدد الذين يمتلكون مستوى تعليميا مقبولا يصل 17,5 مليون نسمة في الوقت الذي لا يوفق فيه عدد المؤهلين لاستعمال هذه التقنية 13 مليون جزائري سنة2014.

و- الانتشار الواسع للأمية في بلادنا، حيث تعتبر الجزائر التي تحوي نسبة أمية مرتفعة نوعا ما فالإحصائيات تتحدث عما يفوق سبعة ملايين أمي وبالتالي فهؤلاء لا يفقهون حتى وجودها، وهذا يعتبر عائقا لانتشار التجارة الالكترونية.

2- مشاكل البطاقة البنكية:

يترتب على البطاقة الائتمانية مشاكل جمة نلخصها كالتالي:

أ- عدم الدقة جراء بعض الأخطاء المرتكبة من قبل الموظفين في التعامل مع الفواتير ومع تكرار الأخطاء التقنية تفقد الثقة بين البنك والعميل.

ب- سرقة البطاقة الائتمانية أو ضياعها من طرف الغير.

ج- التكاليف العالية بالنسبة للبنك والخاصة بتوزيع بطاقات وطبعها ومنح قروض دون فائدة في مدة 55 يوم.

د- خطر السيولة على البنك في حالة الإفراط غب استعمال البطاقة من طرف المتعاملين.

الفرع الثاني:العقبات التي تواجه نظام الدفع الالكتروني في البنوك الجزائرية[1]

لعل أهم ما يميز العمل المصرفي في عصر العولمة المالية هو تفاقم دور التكنولوجيا المصرفية والسعي الحثيث نحو تحقيق الاستفادة القصوى من فوائد تكنولوجيا الاتصال والمعلومات من أجل ترقية وتطوير وسائل تقديم الخدمة المصرفية بما يتوافق والإيقاع المتسارع للصناعة المصرفية في القرن الواحد والعشرين، وسعيا منها لمواكبة التطورات في المصرفية عملت البنوك الجزائرية على نقل العديد من التقنيات المصرفية إلى السوق الوطنية لاسيما منذ سنة 1997 حيث شرعت في إدخال آلات السحب الآلي، إذ بلغ عددها سنة 2002 حوالي 250 جهاز، أما بالنسبة لبطاقات الدفع الفوري"الدفع الالكتروني" فحسب المدير العام لشركة النقد الآلي والعلاقات التقنية بين البنوك" ساتيم" فإنه تم الانطلاق في إنجاز شبكة خاصة بنظام التخليص في الميدان التجاري، وقد انطلقت في بداية سنة2002 بعدما مرت بفترة تجريبية بالجزائر العاصمة لمدة 8 أشهر وستنفذ العملية على مرحلتين، الأولى تكون فيها الشبكة وطنية، والثانية يتم فيها ربط الشبكة مع مختلف البنوك في العالم وبالرغم من هذه المجهودات المبذولة إلا أن فجوة التكنولوجية بين البنوك الجزائرية ونظرائها من البنوك العربية والغربية لا تزال كبيرة نظرا للعديد من المعوقات من أهمها:

- ضعف الإقبال على استخدام النظم الالكترونية الجديدة التي تسير عمليات الإيداع والسحب وتنظم حركة التعامل مع العملاء مثل جهاز الصراف الآلي.
- مشاكل سوء استعمال وسائل الدفع، فالمؤسسات الجزائرية والأفراد يفضلون الدفع النقدي على الشيك نتيجة لنقص أو غياب الثقافة المصرفية في مجتمع لا يتعامل بالشيك المصرفي إلا قليلا.

[1] http://www.startimes.com تاريخ الإطلاع 2019/06/13- 23: 15

- عدم وضوح البيئة القانونية والتشريعية المتعلقة بتنظيم التجارة الالكترونية بالإضافة إلى تعدد المخاطر المترتبة بتقديم الخدمات المصرفية الالكترونية.

فالبنوك الجزائرية لم تتأهل بعد لاستخدام النظم الالكترونية الجديدة التي تسير عمليات الإيداع والسحب وتنظم حركة التعامل مع العملاء مثل جهاز الصراف الآلي.

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الخارجي الجزائريBEA وكالة البويرة (37)

البنك الخارجي الجزائري هو بنك تجاري منذ نشأته، اختص في الاتفاقيات المرتبطة بالعملات الخارجية، ولذا سنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف بالبنك الجزائري، ومهامه وأهم أهدافه، ثم تقديم البنك الخارجي (37) وهيكلها التنظيمي بالإضافة إلى دور كل مصلحة والبيئة العملية لكل منها.

المطلب الأول: التعريف بالبنك الخارجي الجزائري ووكالة (37) بالبويرة

الفرع الأول: التعريف ببنك الجزائر[1]

تأسس البنك الخارجي الجزائري في إطار تأميم سياسة المؤسسات الاقتصادية والمالية التي عرفتها عقب الاستقلال، وذلك طبقا لمرسوم رقم 67-2004 بتاريخ 01 أكتوبر 1967م، في شكل مؤسسة جزائرية وحدد رأس مالها مبدئيا ب 20 مليون دينار جزائري، مقره الجزائر العاصمة بإمكانه إقامة وكالات وفروعات بموافقة وزير المالية كما يمكنه إقامة وكالات خارج الوطن، وتصنيفها لا يكون إلا بموجب نص تشريعي، وقد تم إنشاؤه وعلى أنقاض المؤسسات البنكية التالية:

- القرض الليوني: crédit lyounnais بتاريخ 1 أكتوبر 1976م.
- الشركة العامة: société générale بتاريخ 31 ديسمبر 1967م.
- قرض الشمال:crédit de nord بتاريخ 30 أفريل 1968م.
- البنك الصناعي الجزائري وبنك البحر المتوسط:

الموضوع الأساسي للبنك الخارجي وقت إنشاءه تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية للجزائر مع البلدان الأخرى في إطار التخطيط الوطني ، وهو بهذا يعتبر مركز الخدمات

[1] معلومات مقدمة من طرف البنك.

والاستعلامات التجارية التي تسمح للمؤسسات التجارية مع منتجاتها في أحسن الظروف مع مراعاة الظروف الاقتصادية العالمية، كما يساهم في ترقية الصادرات مع مراعاة الصادرات من منتجات المصنعة فروع النشاط، وفي سنة 1988م كان بنك الجزائر الخارجي من أول المؤسسات المالية المستقبلة، وذلك حسب أحكام القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1989م، ليحول فعلا إلى شركة مساهمة وذلك بتاريخ 05 فيفري 1989م، محتفظا عموما بنفس الغرض المحدد في المرسوم 67-204، وقد حدد رأس ماله بمليار دينار جزائري " 1000.000.000"دج وذلك بتاريخ فيفري 1988م، وفي مارس 1966م أصبح رأسماله "5600.000.000.دج، ويبقى رأس ملكا للدولة، ولدى ببنك الجزائر الخارجي شبكة تحتوي على 80 وكالة متواجدة في التجمعات السكانية الكبرى، في المراكز الصناعية، ومناطق الإنتاج البترولي ويقيم كذلك علاقات مع دول أخرى، وله فرعين في الخارج، البنك الدولي العربي(باريس)، والبنك العربي للاستثمار والتجارة(أبوا ظبي).

الفرع الثاني: مهام وأهداف البنك الخارجي الجزائري(BEA)[1]

لم يقتصر البنك الخارجي على ممارسة النشاطات التي عرفها عند تأسيسه بل توسعت عملياته فأصبح لديه حسابات المؤسسات الكبرى في ميادين المحروقات والنقل البحري وموارد البناء، يمدها بالقرض ويسير حساباتها بالإضافة إلى ضمان القروض الممنوحة من بنوك أخرى وكل ذلك من أجل تحقيق أهدافه.

أولا : مهام البنك الخارجي الجزائري

يعتبر البنك الخارجي من أهم المساهمين في ترقية التجارة الخارجية في بلادنا خاصة الصادرات من السلع والموارد الأولية كما يقوم بالمهام التالية:

[1]معلومات مقدمة من طرف البنك

- تسهيل وتنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والخارج، وذلك من تمويل التجارة للبلاد.
- إبرام إتفاقية القروض مع البنوك الخارجية.
- منح إعتمادات على الإستيراد.
- ضمان الصفقات للمصدرين والمستوردين الأجانب والجزائريين.
- ضمان الصفقات التجارية مع الدول الأخرى.
- وضع وكالات وفروع في الخارج.
- المشاركة في نظام تأمين القروض.
- إعطاء الموافقات للقروض والبنوك الأجنبية.
- القيام بجميع العمليات البنكية والمحاسبة الخارجية.
- تأسيس وإدارة المؤسسات وإنجاز العمليات المتعلقة بالإنجاز والعمليات الخاصة بالتأمين الازم.
- توفير الادخار الوطني.

ثالثا:أهداف البنك الخارجي الجزائري

للبنك الجزائري الخارجي أهداف يسعى لتحقيقها ومن أهمها:

- تحفيز وتشجيع العمليات مع الخارج ومع باقي دول العالم.
- يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطاء السياسية والاقتصادية من التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق دول الجمعيات المحلية.

المطلب الثاني:تقديم وكالة البمك الخارجي الجزائري BEA البويرة (37)

لدى البنك الخارجي الجزائري عدة وكالات وفروع وكل وكالة تنتمي إلى مديرية جهوية، وفي هذا المطلب سنتطرق للوكالة المستقبلة، من خلال تعريفها وهيكلها التنظيمي، ودور مختلف مصالحها والبيئة العملية لها.

الفرع الأول: تعريف وكالة البويرة(37).

وكالة البنك الخارجي بالبويرة في واحد من بين عشرة وكالات التابعة للمديرية الجهوية لسطيف، والتي تأسست في 07-07-1980م بهدف توسع نشأة البنك وخدمة زبائنه المتواجدين بالولاية، وتتمثل مهام الوكالة فيما يلي:

- تسيير العلاقات التجارية مع الزبائن بطريقة ديناميكية.
- بناء و تحليل وإدارة القرض والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- الرعاية الإدارية والمالية لعمليات الزبائن سواء بالدينار أو العملة الصعبة، ونشاط الوكالة مرهون إلى حد كبير بالدور الهام الذي يلعبه المدير في التوفيق بين مختلف المصالح المجودة في الوكالة، باعتبار المسؤول الأول فيتوجب عليه اعتماد سياسة ناجحة لتسيير الوكالة فهو يقوم بالترقية وتقييم رأس المال الوكالة، تنظيم ، تنشيط، ومراقبة نشاطات الوكالة وكذلك السهر على تنفيذ والاستغلال العقلاني لخزينة الوكالة، وإن غاب المدير ينوب عنه نائبه(نائب المدير) الذي يسعى إلى تسيير والمحافظة الفعالة لوثائق الوكالة، التسيير الإداري لموظفين الوكالة، إنجاز الميزانية المتوقعة للوكالة، تسيير الأرشيف والمحافظة عليه، إعلان الضرائب وشبه الضرائب الدورية والسهر على التسويات المختلفة في الوقت الناسب، وبطبيعة الحال تحتوي الوكالة على الأمانة التي تتكفل بالرد على المكالمات الهاتفية

وفتح الرسائل تنفيذ كل عمليات الفاكس، التلكس...إلخ وكذلك دراسة ومعاينة التقديمات المستندة وكذا الطباعة على مختلف الآلات أو الكمبيوتر.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي ومهام كل مصلحة

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي

الشكل رقم (10): الهيكل التنظيمي للوكالة

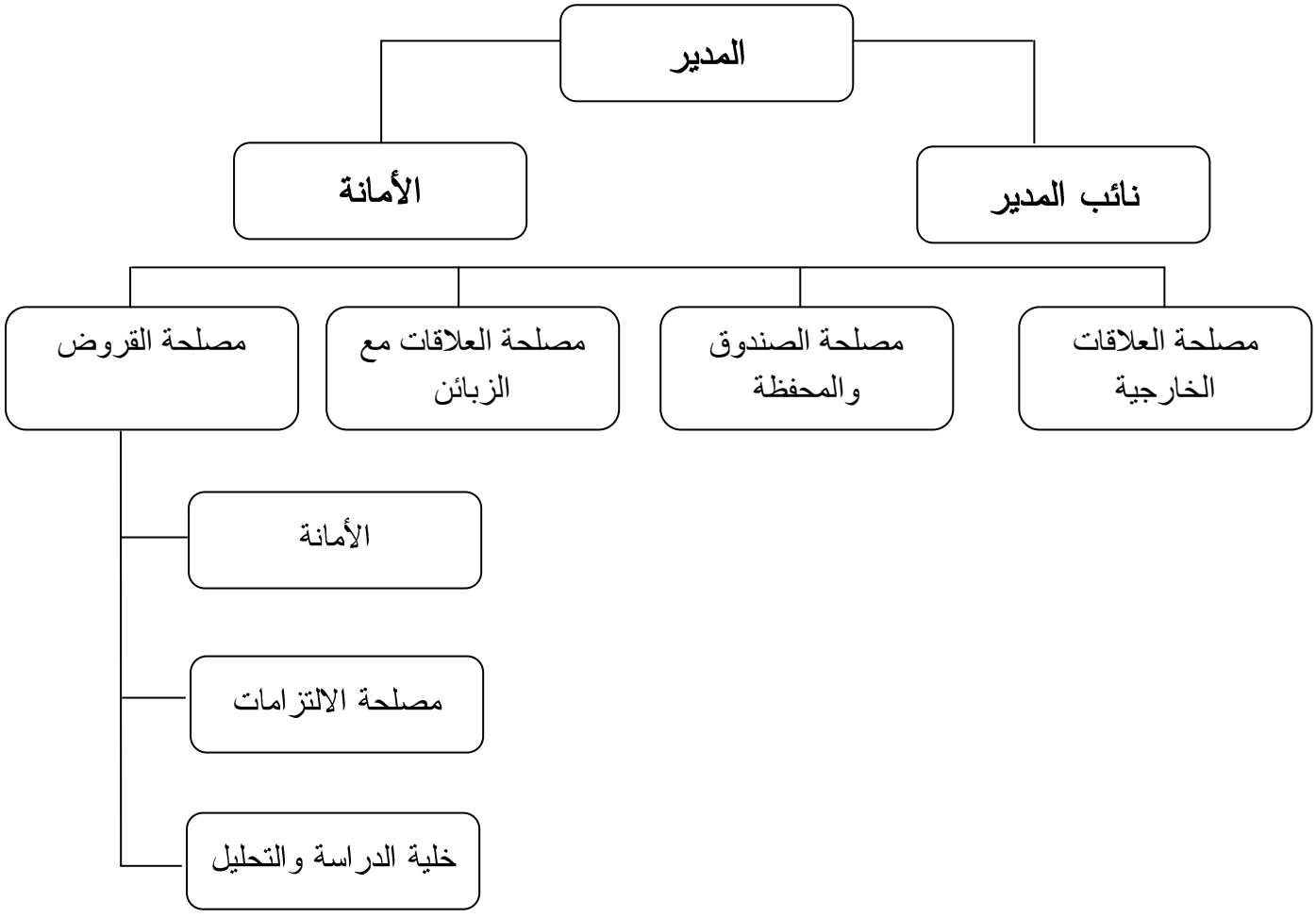

المصدر: معلومات مقدمة من طرف البنك

الفرع الثاني: دور مختلف مصالح الوكالة

تختلف مصالح الوكالة ويختلف دور كل واحدة منها، فكل واحدة لها غرض معين:

أولا: مصلحة العلاقات الخارجي

- تلعب المصلحة دورا هاما في تطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الخارج وذلك

عمليات التوظيف وتصنيفه حسابات الصادرات والواردات.

- فتح وإنجاز اعتماد مستندي في الاستيراد والتصدير.
- معالجة الإستلامات المستندة في الاستيراد والتصدير.
- تنفيذ الاستلامات المستندة المرسلة والمستقبلة.

ثانيا: مصلحة الصندوق والمحفظة

1 -**مصلحة الصندوق:** تزود مصلحة الصندوق العمليات التي يطلبها الزبون في نفس الوكالة أو في شبكة البنك أو البنوك التي تتعامل معها، وللمصلحة علاقة وطيدة مع الزبائن، وهذه العملية هي حركة نقدية (إيداع و سحب) وأيضا حركة من حساب لحساب(تحويل-وضع تحت التصرف).

2 -**مصلحة المحفظة:** يتمثل دورها فيما يلي:

- إنجاز العمليات المتعلقة بالشيكات وأوامر الدفع للزبائن.
- تسيير ومتابعة التوظيفات.
- معالجة وتنفيذ تحويلات الزبائن.
- إنجاز عمليات المقاصة والمقاصة عن بعد مع البنوك الأخرى.

ومن بين المستندات المعالجة من طرف مصلحة الشيك، ويمكن تعريفه على أنه وسيلة لندفع بالإطلاع ووثيقة مكتوبة يمكن للشخص المسمى"الساحب" أن يعطي أمر لموظف البنك المسمى "المسحوب" التي يوجد لديه أموال موجدة أو مسبقة بدفع بالإطلاع مبلغ من المال لنفسه أو حامل الشيك أو شخص ثالث هو المستفيد ، وأنواعها تتمثل فيما يلي:

- شيك بنكي "cheque de banque": هو شيك مستخرج من دفتر شيكات الخاصة بالبنك يطلب من الزبون، يشتريه عن طريق خصم من حسابه، والشيك البنكي غير قابل للإظهار ويحمل البنك المسؤولية.
- الشيك الموحد "cheque nomalise": وهي شيكات جديدة يتطلبها النظام الجديد المقاطعة عن بعد وهذا الشيك يتميز بورق خاص بالسكانير حيث المنطقة البيضاء من الشيك تحتوي على 27 حرف (7 أرقام تمثل رقم الشيك و 20 رقم تمثل رقم الحساب).
- الشيك الغير موحد" cheque non nomalise" وهي الشيكات القديمة التي يمكن استعمالها فقط في إطار التعويض (لا يمكن تمريرها في جهاز السكانير)، النقطة التي تحتوي 27 رقم.

ثالثا: مصلحة العلاقات مع الزبائن

- تقرير الدخول في علاقة مع الزبائن وفقا لتوجيهات إدارة الوكالة.
- القيام بتحليل الأخطاء وإصدار إشعار مبرر لجميع مستويات الوكالة.
- القيام بتحليل مردودية الزبائن.
- القيام بتسيير ومتابعة استعمال القروض طبقا للموافقات المتحصل عليها.

رابعا: مصلحة القروض

تمتلك مصلحة القروض مكانة في كل وكالة بنكية وتعتبر كوسيلة مهمة للغنى، وذلك لتكوين الأموال وتنمية الاستثمار ولهذا الغرض يجب أن تجهز المصلحة بالتنظيم الملائم وتوزيع عقلاني للمهام، ومصلحة القرض تختلف من وكالة بنكية لأخرى.

المطلب الثالث: أهم وسائل الدفع الالكترونية المستعملة من طرف وكالة البويرة :

تعتمد وكالة البويرة على وسيلتين من وسائل الدفع الالكترونية التي تتمثل في:

البطاقة المشتركة بين البنوكCIB : (CARTE INTERBANCAIRE)

هي بطاقة سحب ودفع ما بين البنوك تسمح لحاملها بتسديد المشتريات من السلع و الخدمات من مختلف المحلات التجارية، القيام بسحوبات نقدية من الوكالات التابعة لبنك الجزائر الخارج. ومن بين بين الموزعات الآلية وكذلك من المصارف السبعة المشارك فيها. تحتوي بطاقة CIB على معلومات منها: اسم البنك، رمزه، رمز الشركة SATIM كما تحتوي على مجموعة من الأرقام عددها 15 رقما تتوسط البطاقة، وتختلف هذه الأرقام من عميل إلى آخر ومتاحة للعميل في أي وقت 7/7 أيام و 24/24سا، كما تعتبر سهلة الاستخدام وموثوق بها، غير محدودة السقف، وصالحة في كل التراب الوطني أي كل الصرافات الآلية التي تحمل شعار CIB.

هناك نوعين من هذه البطاقة: النوع الأول: البطاقة CIB الكلاسيكية وهي زرقاء اللون تمنح للعميل العادي (لديه رصيد شهري)، وبطاقة CIB الذهبية فقط للتجار الذين يملكون رصيد محدد من طرف البنك وما يميزها تسمح بسحب مبالغ كبيرة.

بطاقة ماستر كارد:[1] MASTER CARTE

هي بطاقات مغناطيسية تصدرها البنوك والمؤسسات المالية التي تسمح لها بتسديد ثمن المشتريات أو سحب الأموال من الماكينات الالكترونية فهي بطاقة بلاستيكية أو ورقية يصعب عليها العبث بها، يذكر فيها اسم العميل الصادرة لصالحه رقم حسابه.

تسمح بالقيام بعمليات التحويل والدفع، خدمة الدفع الاكتروني وسحب الأموال في الخرج، 24 على 24 ساعة و7 على 7 أيام بكل أمان بفضل معيار الامان . ومد الصلاحية سنتين قابلة للتجديد بطريقة أوتوماتيكية.

ويمكن الدفع:

- عن طريق أجهزة الدفع الالكتروني.
- والدفع عن طريق الانترنت .
- السحب بواسطة موزعات الدفع الالكترونية وموزعات الدفع.

أطلق بنك الجزائر الخارجي مؤخرا بطاقة ماستر كارد التي تستخدم في استقبال وتحويل الأموال بالعملة الصعبة أو حتى العملات المحلية والشراء والتسويق عبر الانترنت.

ولدينا 6 أــنواع من بطاقة ماستر كارد:

Carte Prépayée: سقف البطاقة 2000 أورو

Carte Classique سقف البطاقة 2000أورو

Carte Platinum سقف البطاقة هو 5000 أورو

Carte Business سقف البطاقة 7000اورو

[1] مقابلة مع أحد الموظفين لدى بنك البنك

Carte World Business سقف البطاقة 8000 أورو

Carte World Elite سقف البطاقة 10.000 أورو

الملحق رقم(1): أنواع بطاقة ماستر كارد وسقف كل منها.

-كيفية الحصول على بطاقة ماستر كارد:

بطاقة ماستر كارد هي بطاقة ائتمانية يتم إصدارها من طرف العديد من البنوك العالمية أو البنوك الافتراضية بجميع دول العالم تقريبا، حيث يتم استخدام هذه البطاقات في استقبال وتحويل الأموال بالعملة الصعبة أو حتى العملات المحلية والشراء والتسوق عبر شبكة الأنترنت. الوثائق المطلوبة للحصول على بطاقة ماستر كارد في البنك الجزائري الخارجي، يتوجب إحضار الوثائق المطلوبة:

-بطاقة إقامة من ثلاث أشهر

-نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

-صورتين شمسيتين

-شهادة عمل (هذه الوثيقة تبرر من أين تحصلت على المال)

ثم يتم ملأ استمارة من طرف العميل من أجل طلب الحصول على بطاقة ماستر كارد.

الملحق رقم (2): استمارة مقدمة من طرف البنك

الملحق رقم (3): عقد اشتراك بين البنك والعميل للحصول على بطاقة ماستر كارد من طرف البنك الخارجي الجزائري

المطلب الرابع: أهم الخدمات والانظمة المستعملة من طرف البنك الجزائري الخارجي وكالة البويرة

- خدمات مصرفية عبر الانترنت عبر الموقع الآتي: ebanking.bea.dz

لربح الوقت بفضل خدمة (bea inline) وذلك بالدخول إلى الموقع ebanking.bea.dz من خلال إدخال الرقم السري وبنقرة واحدة: تتبع حساباتك على الانترنت والاطلاع على الوضعية العامة الخدمات المقدمة.

- نظام سويفت swift: الذي قد تطرقنا إليه سابقا ، تستعمل الوكالة هذا النظام في المعاملات الخارجية الخاصة بالاستيراد والتصدير ذلك لتوفر على الجاهزية فهو متاح 7/7 أيام و 24/24 ساعة وكذلك تميزه بالسرعة العالية والأمان كما يستطيع العملاء في حالة قيامهم بعملبات استيراد أو تصدير ورغبتهم بتتبع تقدم عملياتهم حول العالم سيكون ذلك سهلا عن طريق خدمة swift من خلال إرسال واستيلام رسائل تعلم العميل بكافة التطورات العملية التي قام بها.

ويتوفر البنك على الموزع الألي ولا كن معطل لا يشتغل .

خلاصة الفصل:

لا تزال الخدمة المصرفية في الجزائر بطيئة وغير متنوعة حيث يمكننا القول أن الصيرفة الالكترونية في النظام المصرفي الجزائري في خطواته الأولى، وذلك رغم البرامج والمشاريع التي قامت بها السلطات الوصية، ولا تزال البنوك الجزائرية تستعد لتبني خدمات الصيرفة الالكترونية بمختلف أنواعها وأقسامها من خلال تحديث إدارتها وخدماتها وتطوير وتطوير الإعلام المصرفي للمساهمة في نشر ثقافة مصرفية وسط مجتمع لا تزال الصيرفة الالكترونية غربية عنه.

ومن خلال دراستنا التطبيقية على مستوى بنك الجزائر الخارجي –وكالة البويرة–، سجلنا أن الوكالة لا تستخدم وسائل دفع الكترونية كثيرة

خاتمة

إن وسيلة الدفع هي تلك الوسائل المقبولة اجتماعيا من اجل تسهيل المعاملات التجارية وكذلك تسديد الديون، فظهور البنوك تساهم في تعدد وسائل الدفع حيث ظهر الشيك والسند لأمر والسفتجة، وفي مرحلة ما حققت هذه الوسائل نجاحا لكن درجات هذا النجاح بذأت تنخفض بسبب حوادث الغش والاحتيال، فلم تعد الوسائل الملائمة لتطورات العصر، لا من حيث السرعة، ولا من حيث الفعالية بل تسبب في حدوث أزمة ثقة بين البنك وعملائه، فكان من المنطقي أن يعتبر الحل إيجاد البدائل عنها في ظل التطور التكنولوجي وظهور شبكة الانترنت توفر كل الأدوات والإمكانيات لتحقيق ذلك.

لقد ظهر إلى الوجود ما يسمى بوسائل الدفع الالكترونية غير مكلفة ومجرد من المادة، لكن من جهة أخرى فإن العمل المتناسق لوسائل الدفع الالكترونية حديثة النشأة يتطلب تنظيما قانونيا ودرجة أمان عالية، فبدورها اتخذت أشكالا متعددة منها: البطاقات البنكية، الشيكات الالكترونية، النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية حيث تمكنت من الحد من بعض العراقيل والمشاكل التي أفرزتها نلك الوسائل التقليدية لكن بالمقابل لم تكن وسائل الدفع الالكترونية مثالية.

في ظل هذه التغيرات العالمية الجديدة وفي أعقاب الانفتاح الاقتصادي وفتح المجال أمام البنوك الأجنبية، وسعي الجزائر لمواكبة التطورات العالمية، وجدت البنوك الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية، وأصبحت ملزمة بتدعيم قدراتها التنافسية لمواجهة هذه التحديات، واعتبر القطاع المصرفي هو العامل الأساسي للانتقال إلى اقتصاد السوق، وكان لازما على البنوك مسايرة التغيرات التي تحدث في العالم، خاصة في كيفية مسايرة وسائل الدفع الالكترونية، من خلال الأهمية البالغة وزودنا دراستنا بدراسة ميدانية لدى بنك الخارجي الجزائري –وكالة البويرة– وذلك من خلال معرفة واقع تطبيق وسائل الدفع الالكترونية في البنوك الجزائرية.

أولا: الفرضيات

بعد دراسة موضوع البحث ومحاولة الإحاطة ببعض جوانبه، يمكننا إجراء إختبار للفرضيات كالتالي:

- **الفرضية الأولى** : والتي تنص على أن البنوك الدعامة الأساسية لكيفية سير واستخدام وسائل الدفع الالكترونية.

  وهذه الفرضية صحيحة وذلك من خلال الخدمات التي تقدمها البنوك للعميل من أجل تسهيل العمليات المصرفية.
- **الفرضية الثانية:** وسائل الدفع الالكترونية تختصر الوقت وتقلل التكاليف.

أصبحت وسائل الدفع التي تقدم الكترونيا أكثر تنافسية، حيث تقدم للزبائن والبنوك أفضل الخدمات وتوفر لهم الجهد والوقت والتكلفة وهو ما يثبت الفرضية الثانية انها صحيحة.

- **الفرضية الثالثة:** يعتمد بنك الجزائر الخارجي على وسائل وتقنيات دفع الكترونية جد متطورة تساعده على تحسين الخدمات المصرفية.

البنك الجزائري الخارجي يعتمد فقط على بعض وسائل الدفع الالكتروني مما يعيق عمل الموظفين ونقص هذه الوسائل تعود سلبا على عمل البنك.

ثانيا: نتائج الدراسة

لقد تمكنا من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية القائمة والمتعلقة بواقع استخدام وسائل الدفع الالكتروني في البنوك الجزائرية، ويمكن حصر أهم النتائج التي تسنى لنا الخروج بها من هذه الدراسة في النقاط التالية:

- لم تكن وسائل الدفع الالكتروني بدون سلبيات، حيث خلقت هي الأخرى مشاكل وعيوب من نوع يصعب محاربتها على عالم الكتروني يفتقر للمادة الورقية مما يصعب عملية الإثبات.
- مخاطر وسائل الدفع الالكترونية والتي ظهرت بنسبة عالية وتنتج عن استخدام وسائل الدفع الالكترونية، ومنها ما يقوم به بعض المحترفين لاختراق نظم شبكة الاتصالات والانترنت ويقومون بتغيير نظم المعلومات والبيانات.
- تعاني المنظومة القانونية في الجزائر من فراغ في مجال التشريعات المتعلقة بوسائل الدفع الالكترونية.
- إن البطاقات البنكية لم تلقى النجاح المنتظر، ويتجسد هذا على أرضية الواقع بالعدد القليل من المستعملين لهذه البطاقات.
- عدم اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر يعتمد أكبر عائق لنجاح وسائل الدفع الالكترونية.

الاقتراحات:

على ضوء النتائج المتوصل اليها من خلال هذه الدراسة ارتأينا أن نقدم بعض الاقتراحات التي نراها مناسبة:

- يجب على البنك مراعاة الضوابط اللازمة لرقابة على المعلومات وذلك لتجنب المخاطر التي تنجم عن دخول إلى شبكة المعلومات من قبل غير المرخصين بذلك، ومراجعة السياسات والاجراءات المرتبطة بها بشكل منتظم.
- ضرورة توفر الدعم الحكومي، وتوفر البنية الأساسية لشبكة الإتصال بالاضافة إلى تطبيق سياسات داعمة لانتشار تلك الخدمات.

- لا بد من توضيح البيئة التشريعية والقانونية المتعلقة بتنظيم نظام الدفع الالكتروني، وذلك بسن القوانين العقابية التي تخص الجرائم المرتكبة في حق وسائل الدفع الاكترونية وتنفيذها.
- على البنك أن يجد سبيلا لتخفيض المخاطر عن العمل المصرفي الالكتروني.
- نشر ثقافة مالية ومصرفية من خلال الوسائل الاعالمية المتنوعة داخل المجتمع.
- عمل البنوك على ايجاد آليات ووسائل جديدة واستخدام وتنويع الخدمات المصرفية الالكترونية لغرض المحافظة على العملاء وجذب عملاء جدد وكذا من أجل أن تتماشى مع متطلبات الاقتصاد العالمي والوضعية الحالية للنقديات والأسواق.

أفاق الدراسة:

- النظام القانوني للبطاقة البنكية وأساليب حمايتها.
- أليات مواجهة التحديات التي تعيق انتشار وتطور وسائل الدفع الالكتروني في الجزائر.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللّغة العربية

أ-الكتب:

- السيد المتولي عبد القادر ، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2010.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر،2000.
- أبو سليمان إبراهيم عبد الوهاب، **البطاقات البنكية القراضية والسحب المباشر من الرصيد**، دار القلم، دمشق،1998.
- أحمد بوراس والسعيد بريكة، **أعمال الصيرفة الأدوات والمخاطر** ،دار الكتاب الحديث، مصر،2014.
- أحمد جميل، كهينة رشام ، **بطاقة الائتمان كوسيلة من وسائل الدفع في الجزائر** ، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد الأول، سبتمبر، جامعة خميس مليانة، الجزائر،2010
- أسامة كامل، **النقود والبنوك**، مؤسسات الورد العالمية للشؤون الجامعية،البحرين، 2006.
- أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية** دار الثقافة، عمان،2008.
- أحمد محمد غنيم، **التسويق والتجارة الالكترونية**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2008.
- بسام الحجار، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار المنهل، بيروت-لبنان،2006.
- ثناء علي الصافي ، **النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية**الطبعة الثانية، الدار الجامعية، عمان، الأردن،2006.
- جلال عايد الشورة، وسائل الدفع الالكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن،2008.

- جمال خريس وآخرون، النقود والبنوك الميسرة، للنشر والتوزيع والطباعة، 2002.
- حجازي ليومي عبد الفتاح، مقدمة في التجارة الالكترونية العربية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الجزء الأول، 2003،ص 25.
- حسن احمد عبد الرحيم، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع والطباعة، 2002.
- حماد عبد العال طارق، التجارة الالكترونية، الدار الجامعية ، الإسكندرية 2003.
- خضر مصباح الطيطي، التجارة الالكترونية(من منظور وتقني تجاري)، دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان،2009.
- رأفت رضوان، عالم التجارة الالكترونية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، الطبعة الأولى،1999.
- رشاد عصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، 2000.
- رضا صاحب أبو أحمد العلي، إدارة المصارف،دار الفكر للطباعة، عمان، الأردن، 2008.
- زهير بشنق ، **العمليات المالية المصرفية الالكترونية** ، إتحاد المصارف العربية، لبنان،2006.
- سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك،دار البلدية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2008.
- سعيد سامي الحلاق، النقود والمصارف المركزية، دار اليازوري، عمان،2010.
- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة.
- شبايكي سعدان، **المحاسبة العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، 1993،

- صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك،دار النهضة للطباعة والنشر، بيروت،1983.
- صلاح الدين حسني السيسي، التجارة الدولية والصيرفة الالكترونية النظريات والسياسات، دار الكتاب الحديث، 2014.
- ضياء ماجد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسات شباب الجامعة الإسكندرية، مصر،2008.
- ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر،1993.
- طارق عبد العال حماد، التجارة الالكترونية، المفاهيم–التجارب–التحديات، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر،2003.
- عبد الله عبد الحميد ، البنوك الشاملة/ عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
- عبد الله خبابة، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، مصر،2008.
- عبد الله طاهر، النقود والبنوك والمؤسسات المالية، يزيد للنشر، عمان الأردن، ط2، 2006.
- عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجماعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2004.
- عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2012.
- عمر الشويرف،التجارة الالكترونية في ظل النظام التجاري العالمي الجديد، وهران للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان،2013.
- غنام شرف محمد، محفظة النقود الالكترونية، دار النهضة العربية، مصر 2003.

- فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري،إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر والتوزيع،الطبعة الثالثة، عمان، الأردن،2003.
- محمد إبراهيم عبد الرحيم،اقتصاديات النقود والبنوك، دار التعليم، دار الفكر للنشر، الإسكندرية، 2014.
- محمود محمد أبو فروة، الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت، دار الثقافة، الطبعة الأولى، عمان، 2009.
- محمد زهير سامية،النقود والمصارف الشركة العربية للتسويق والتوريدات، دار الفكر للنشر، الإسكندرية، 2013.
- مروان عطون، النظريات النقدية، دار البحث للطباعة والنشر، عمان،1989.
- مصطفى كمال طه،وائل بندق، الأوراق التجاري، وسائل الدفع الالكترونية الحديثة، دار الفكر الجامعي،الإسكندرية،مصر 2007.
- نادر شعبان، ابراهيم السياح، النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الالكترونية على المراحل الداخلية في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.
- هيل عجمي جميل الجنابي، رمزي ياسين سيع أرسلان، **النقود والمصارف والنظرية النقدية**، دار وائل للنشر ، الطبعة الأولى، عمان،2009.
- يوسف حسن يوسف، البنوك الالكترونية، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدرارت القانونية، القاهرة، مصر، 2012.

ثانيا:المراجع باللّغة الأجنبية

- Bonneau Thiery, <<Droit bancaire >>,Edition Montchrestien ,Paris,1994 .
- Duclos Thierry, dictionnaire de la banque–2ème édition–SEFI–bibliothèque central du canada–1999.
- Jeantin Michel et Le Cannu Paul, Droit Commercial – Instruments De Paiement Et De Crédit -Entreprise Difficulté -, 5° Edition, Précis Dalloz, Paris, 1999

ثالثا: المجلات

- أحمد جميل، كهينة رشام، **بطاقة الائتمان كوسيلة في وسائل الدفع في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد الأول، سبتمبر، جامعة خميس مليانة، الجزائر،2010.
- خالد صالح عبود كنعان، **قياس رضا العملاء على جودة الخدمات المصرفية الاسلامية**، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلة 28، العدد2012،2.
- رابح عرابة،**دور التكنولوجيات الخدمة المصرفية الالكترونية في عصرنة الجهاز المصرفي الجزائري**، مجلة الأكاديمية الاجتماعية والانسانية، العدد،2012.
- عصام قريط، **دراسة أثر رقابة البنك المركزي في الودائع والائتمان في المصارف الإسلامية بالتطبيق على بنك سورية الدولي الإسلامي**مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية،المجلد27،العدد2011،03
- غسان فاروق غندور، **طرائق السداد الإلكترونية وأهميتها في تسوية المدفوعات بين الأطراف المتبادلة**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول،2012.

رابعا: الملتقيات والمداخلات

- بن باير، بن كاملة محمد عبد العزيز، **عصرنة نظام الدفع في البنوك الالكترونية** الملتقى الدولي الرابع حول: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة، الجزائرن26،27 أفريل،2011.
- رحيم حسين، هواري معراج، **الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، الملتقى** الوطني حول: المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية الواقع والتحديات،الشلف، الجزائر،15-14 ديسمبر2004.

- زبير عياش، سميرة مناصرة، **دور الدفع الالكتروني في تحسين الاداء البنكي،** الملتقى العلمي الوطني الثالث، حول الصيرفة الالكترونية التقليدية ومتطلبات الموقع الجيد، جامعة العربي بن مهيدي.
- زين منصوري،**استقلالية البنك المركزي وأثرها على السياسة النقدية ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات،** جامعة شلف، الجزائر،ليومي،14-15 ديسمبر2004.
- صالح إلياس، **مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجود الوسائل الحديثة** التقى العلمي الدولي الرابع حول: عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر(عرض تجارب دولية)، المركز الجامعي بخميس مليانة، الجزائر27-26 أفريل،2011.
- الطيب ياسين، مطاري عبد القادر، **متطلبات الصيرفة الالكترونية في ظل الرهنات المستقبلية،** مداخلة مقدمة ضمن الملتى الدولي حول معرفة في ظل الاقتصاد الرقمي،ديسمبر،2007،جامعة شلف،الجزائر.

خامسا: المذكرات

✓ **الدكتوراه:**

- السعيد بركة،**واقع الصيرفة الالكترونية وأفاق تطورها في الجزائر**،رسالة دكتورة في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي،2001.
- بريش عبد القادر، **التحرير المصرفي ومتطلبات الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة شهادة الدكتورة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2006.

✓ **مذكرات:**

- بوسنة كريمة، **البنوك الاجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**دراسة حالة البنوك الفرنسية، مذكرة ماجستير.
- سعدون عائشة، **ممارسة إدارة الاعمال في البنوك العمومية الجزائرية والبنوك الخاصة الأجنبية**–دراسة مقارنة–مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية،والتجارية، وعلوم التسيير، تخصص إدار اعمال، جامعة البويرة،2014–2015.
- عيسى محمود عيسى العواودة، **أحكام الشيك(دراسة فقهية أصلية مقارنة بالقانون)**، رسالة ماجستير غير منشورة، فلسطين،2011.
- بليادة بلعياش، حياة بن اسماعين، **مشروع الصيرفة الالكترونية في الجزائر**، أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السادس عشر، ديسمبر، جامعة بسكرة، الجزائر،2014.

سادسا: المواقع الالكترونية:

- https :www.nbe.com.
- http://www.djzairess.com
- http://www.startimes.com

الملاحق

ANNEXE XII (Instruction 05/02/DG du 03/12/2002) (SUITE 2)

12- DETERMINATION DES PLAFONDS PAR TYPE DE CARTE MASTERCARD

Type de Carte « Mastercard »	Carte Prépayée	Carte Classique	Carte Platinum	Carte Business	Carte World Business	Carte World Elite
Plafonds	2000 €	2000 €	5000 €	7000 €	8000 €	10.000 €

بنك الجزائر الخارجي
Banque Extérieure d'Algérie

ANNEXE XII (Instruction 05/02/DG du 03/12/2002) (SUITE 1)

12- COMMISSIONS SUR LES PRODUITS MONETIQUES

CARTE MASTERCARD

La tarification à appliquer sur les Cartes MASTERCARD est comme suit :

Nature des Opérations	Type de Carte « MASTERCARD » / Commissions		
	Prépayée	Classique	Platinum
Emission	1000 DA	1000 DA	5000 DA
Renouvellement/Reconfection	1000 DA	1000 DA	5000 DA
Réédition Code Confidentiel	1000 DA	1000 DA	1000 DA
Blocage	Contre Valeur de 5 €	Contre Valeur de 5 €	Contre Valeur de 5 €
Opposition	Gratuit	Gratuit	Gratuit
Transactions DAB/GAB	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.
	Hors zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.	Hors zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.	Hors Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.
POS (TPE et autres) E-commerce	Zone EURO : 1,5% par Transaction	Zone EURO : 1,5% par Transaction	Zone EURO : 1,5% par Ttransaction
	Hors Zone EURO : 2% par Transaction	Hors Zone EURO : 2% par Transaction	Hors Zone EURO : 2% par Transaction
	Business	World Business	World Elite
Emission	5000 DA	5000 DA	10.000 DA
Renouvellement/Reconfection	5000 DA	5000 DA	10.000 DA
Réédition Code Confidentiel	1000 DA	1000 DA	1000 DA
Blocage	Contre Valeur de 5 €	Contre Valeur de 5 €	Contre Valeur de 5 €
Opposition	Gratuit	Gratuit	Gratuit
Transactions DAB/GAB	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.	Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 1,5% MT Trans.
	Hors Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.	Hors Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.	Hors Zone EURO : Fixe : 2,00 € Variable : 2% par Trans.
POS (TPE et autres) E-commerce	Zone EURO : 1,5% par Transaction	Zone EURO : 1,5% par Transaction	Zone EURO : 1,5% par Transaction
	Hors Zone EURO : 2% par Transaction	Hors Zone EURO : 2% par Transaction	Hors Zone EURO : 2% par Transaction

بنك الجزائر الخارجي Banque Extérieure d'Algérie

ANNEXE 01

(Instruction N°168/DG du .....)

DIRECTION REGIONALE :

AGENCE :

FORMULAIRE DE DEMANDE DE CARTE MASTERCARD

PERSONNE PHYSIQUE :

M. M^me^. M^elle^ : .....

Né(e) le : .....

Profession : ..... Employeur : .....

Adresse : .....

N° Tél Fixe : ..... Mobile : .....

E-mail : .....

N° Passeport : .....

N° CNI : .....

Type de Carte Demandée : ..... Plafond Arrêté pour ce Type de Carte : .....

Revenus Nets Mensuels : .....

N° de Compte (RIB) :

Dinars : ..... Devises : .....

A : ..... Le : ...../...../.....

Signature du Demandeur

PERSONNE MORALE :

Nom ou Raison sociale : .....

Siège Social : .....

Représentée par M. M^me^. M^elle^ ..... Agissant en qualité de : .....

Registre de Commerce/ Agrément N° : ..... Délivré le : ..... Par : .....

NIS N° : ..... NIF N° : .....

N° Tél : ..... N° Fax : ..... E-mail : .....

Type de Carte Demandée : ..... Plafond Arrêté pour ce Type Carte : .....

N° de Compte (RIB) :

Dinars : ..... Devises : .....

A : ..... Le : ...../...../.....

Signature du Demandeur

بنك الجزائر الخارجي
Banque Extérieure d'Algérie

CONTRAT PORTEUR

CARTE MASTERCARD

Agence : _____ Code : _____

N° du contrat _____ Date _____

Titulaire du Compte

Je soussigné (é) Mme, Melle, Mr, (1) : Nom _____ et prénom (s) _____

Profession : _____

Adresse du domicile : _____

Code postal : _____ Ville _____ Tél (Fixe) _____ (Mobile) _____

Compte N° |_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|_|

Nature du compte : Particulier Devise : _____

Date d'ouverture: _____

Sollicite de la banque la délivrance d'une Carte Mastercard et reconnais avoir pris connaissance des conditions générales de fonctionnement et y adhère sans réserve.

A mon nom ☐ Au nom du porteur ci-après désigné ☐

et accepte l'utilisation de la carte Mastercard pour les opérations de Paiement et de Retrait.

Titulaire de la carte

Particulier :

Mme, Melle, Mr (1) : Nom _____ et Prénoms _____
Date et lieu de naissance : _____ à _____ Wilaya _____
Profession : _____
Adresse : _____
N° de Téléphone fixe : _____ Mobile : _____ Adresse mail : _____
Plafond paiement et retrait : _____

N° de Carte |_|_|_|_| |_|_|_|_| |_|_|_|_| |_|_|_|_|

Date d'expiration: _____

(1) Rayer la mention inutile

Les parties ont convenu de ce qui suit :

Article 1 : Objet du contrat

Le présent contrat a pour objet de fixer les conditions de délivrance, d'utilisation, de renouvellement et de mise en opposition de la carte Mastercard.

Article 2 : Délivrance de la carte

- La carte Mastercard est délivrée au client titulaire d'un compte en devises ;
- Le titulaire de la carte s'engage à l'utiliser, au niveau des commerces et des automates acceptants ;
- La carte est rigoureusement personnelle ; son titulaire doit y apposer obligatoirement sa signature dès réception. Il est strictement interdit au titulaire de la carte de la prêter ou de s'en déposséder ; son usage est strictement limité aux opérations suivantes :
  - Opérations de paiement et de retrait ;
  - Consultation du solde.

Remarque : En cas de changement d'adresse, le porteur de la carte, qu'il soit ou non le titulaire du compte sur lequel fonctionne celle-ci, doit en informer la banque dans les meilleurs délais.

Article 3 : Code confidentiel

Un code confidentiel est communiqué par la banque au titulaire de la carte et uniquement à celui-ci.

Le titulaire de la carte doit prendre toutes les mesures propres à assurer la sécurité de sa carte et de son code confidentiel ; il doit donc tenir absolument secret son code et ne pas le divulguer à des tiers.

Le nombre de tentatives successives de composition du code confidentiel est limité à trois (03) sur les automates bancaires, avec le risque de capture de la carte au bout de la troisième tentative infructueuse.

L'introduction du code confidentiel au niveau des automates bancaires, vaut signature, emportant reconnaissance de l'opération effectuée par le titulaire de la carte au moyen de celle -ci.

Article 4 : Modalités d'utilisation de la carte

Les services auxquels le porteur a accès grâce à l'utilisation de sa carte, sont :

- Retraits d'espèces auprès des DAB/GAB de l'émetteur et des banques affiliées au réseau indiqué sur la carte ;
- Paiements de proximité : Règlements des achats de biens ou de services auprès des commerçants et prestataires de services équipés de Terminaux de Paiement Electroniques (TPE) ou Automates adéquats ;
- Règlement à distance, de biens et de services.
- Chargement ou rechargement le cas échéant d'un e Carte Prépayée.

Remarque :

a. Le paiement et le retrait d'espèces sont possibles au niveau des automates bancaires (TPE, TVP, DAB/GAB), dans les limites des montants plafonds fixées lors de la délivrance de la carte ;

b. Les montants des plafonds peuvent être révisés durant le cycle de vie de la carte ;

c. Les montants enregistrés de ces opérations, ainsi que les commissions éventuelles, sont portés dans les délais en vigueur au sein de la Banque, au débit du compte concerné ;

d. Le titulaire du compte doit, préalablement à chaque paiement ou retrait et sous sa responsabilité, s'assurer de l'existence au compte d'un solde suffisant et disponible et le maintenir jusqu'au débit correspondant .

Article 5 : Preuve des opérations

Les opérations effectuées au moyen de la carte sont enregistrées automatiquement sur un support électronique. Ces enregistrements constituent la preuve des opérations effectuées au moyen de la carte et la justification de leur imputation au compte auquel cette carte est adossée.

Article 6 : Responsabilité de la banque

La banque n'est nullement responsable des pertes directes encourues par le titulaire de la carte dues au dysfonctionnement du système sollicité, que lorsque ce dernier incombe directement à la banque et n'est pas indépendant de sa volonté.

De même, la responsabilité de la banque est dégagée, si le défaut est signalé au titulaire.

Article 7 : Indisponibilité du système

La banque n'est nullement responsable des conséquences directes ou indirectes de l'utilisation de la carte en cas d'indisponibilité techn ique du système.

Article 8 : Recevabilité des oppositions

Seules sont recevables par la Banque, les oppositions, émanant du titulaire de la carte, expressément motivées par la perte ou le vol de celle-ci, l'utilisation frauduleuse de la carte ou des données liées à son utilisation.

L'opposition pour utilisation frauduleuse de la carte ou des données liées à son utilisation peut être effectuée dans le cas où le titulaire de la carte est toujours en possession de celle-ci, au moment de l'opération contestée, uniquement lorsque :

- La carte a été contrefaite ;
- L'opération contestée a été effectuée frauduleusement, à distance, sans utilisation physique de la Carte, avec son seul numéro et d'autres données y figurant.

Article 9 : Modalités de blocage et d'op position de la carte

a. Le titulaire de la carte doit déclarer immédiatement la perte ou le vol de celle-ci. Cette déclaration doit être faite pour la mise en opposition de la carte à l'agence domiciliataire ou en appelant l'un des numéros de téléphone réservés à cet effet. Toutefois, le client doit se présenter auprès de son agence domiciliataire, afin de confirmer ou de réfuter cette opération, et ce, dans les plus bref délais. Le blocage ou l'opposition de la carte doit être notifiée à son titulaire .

b. La banque ne saurait être tenue pour responsable des conséquences de l'opposition de la carte, par téléphone, n'émanant pas du titulaire du compte ;

c. Toute opposition doit être notifiée par le titulaire du compte/carte à la banque, par lettre remise ou expédiée sous pli recommandé, à l'agence tenant le compte sur lequel fonctionne la carte, contre accusé de réception.

Remarque : En cas de contestation sur l'opposition, celle -ci sera réputée avoir été effectuée à la date de la réception de ladite lettre par la banque.

d. En cas d'utilisation frauduleuse de la carte ou des données liées à son utilisation, son titulaire doit faire opposition pour ce motif, et le déclarer, selon les modalités prévues à l'article 14 «réclamation-conservation des documents et informations» ci-dessous.

e. En cas de perte, de vol ou d'utilisation frauduleuse de la carte ou des données liées à son utilisation, la banque peut demander une déclaration sur l'honneur du client, un récépissé ou une copie d'un dépôt de plainte, ou de déclaratio n de perte, faite auprès des autorités judiciaires compétentes.

Article 10 : Responsabilité du titulaire de la carte

a. **Principe :**

Le titulaire de la carte est responsable de l'utilisation et de la conservation de celle -ci et de son code confidentiel.

Il assume, comme indiquée à l'article 10.b «opérations effectuées avant opposition » ci-dessous, les conséquences de l'utilisation de la carte tant qu'il n'a pas fait opposition dans les conditions prévues aux articles 8 «recevabilité des oppositions» et 9 «modalités de blocage et d'opposition de la cart e», ci-dessus.

b. **Opérations effectuées avant opposition**

Les opérations effectuées avant opposition sont à la charge du titulaire du compte en cas de perte ou de vol de celle-ci.

c. **Opération effectuées après opposition**

Les opérations effectuées après opposition, dument notifiées dans les conditions prévues à l'article 9 «modalités de blocage et d'opposition de la carte» ci -dessus, sont à la charge de la banque, à l'exception des opérations effectuées par le titulaire de la carte.

d. Frais d'opposition

Les frais dus au titre de la mise en opposition de la carte, sont supportés par le titulaire du compte, suivant les conditions de banque en vigueur et les modalités, y relatives.

Article 11 : Durée de validité - renouvellement-retrait-restitution de la carte

a. La carte comporte une durée de validité dont l'échéance est inscrite sur la carte elle -même ;

b. A la date d'échéance, la carte fait l'objet d'un renouvellement automatique du support, sauf en cas de clôture du compte ;

c. La carte reste la propriété de la Banque, qui se réserve le droit de la retirer, de la faire retirer ou d'en bloquer l'usage , à tout moment, momentanément ou de ne pas la renouveler, la décision de retrait est notifiée dans tous les cas au titulaire de la carte et/ou du compte ;

d. Le titulaire de la carte s'oblige, en conséquence, à la restituer à la première demande et s'expose à des sanctions , si après notification du retrait de la carte, par simple lettre, il continu à en faire usage ;

e. La clôture du compte sur lequel fonctionne la carte entraine l'obligation de la restituer.

Article 12 : Capture de la carte

Une carte capturée par un DAB/GAB peut être récupérée par son titulaire au plus tard (10) jours après sa capture au guichet ou est situé l'appareil, ou auprès d'une autre entité que celle-ci, aura désignée.

Article 13 : Réclamation et conservation des documents et informations

Le titulaire de la carte a la possibilité de déposer une réclamation auprès de son agence, en présentant le ticket de l'opération litigieuse et de l'extrait de compte.

Les informations ou documents ou leurs reproductions que la banque détient, relatifs aux opérations visées dans le présent contrat et qui font l'objet de réclamation, doivent être produits par la banque quarante-cinq (45) jours au plus tard, après la réclamation du titulaire de la carte.

La banque a l'obligation de faire diligence auprès de tout correspondant , afin que celui-ci lui communique les pièces qu'il pourrait détenir et qui ont trait à l'opération contestée.

Les parties conviennent d'apporter les meilleurs soins à leurs informations réciproques sur les conditions d'exécution de l'opération. Le cas échéant, et notamment en cas de fraude

ou de suspicion de fraude commise par un tiers identifié ou non, la banque peut demander au titulaire de la carte une déclaration sur l'honneur, ou un récépissé ou une copie d'un dépôt de plainte auprès des autorités judiciaires compétentes.

Article 14 : Remboursement en cas de réclamation

Les réclamations qui s'avèrent fondées conformément aux clauses de la présente convention, donneront lieu au remboursement de tous les débits non justifiés, y compris la totalité des frais bancaires supportés le cas échéant par le titulaire de la carte.

Le remboursement intervient au plus tard soixante (60) jours à compter de la réception de la réclamation.

Article 15 : Communication de renseignements à des tiers

a. De convention expresse, la banque est autorisée à diffuser les informations recueillies dans le cadre du présent contrat, figurant sur la carte et celles relatives aux opérations effectuées au moyen de celle-ci, aux banques, aux établissements financiers, et aux organismes intervenant dans le cadre de la fabrication et du fonctionnement de la carte et éventuellement à des sous-traitements, ainsi qu'à la Banque d'Algérie, l'administration fiscale, douanière et aux autorités judiciaires. Ces informations feront ou non l'objet de traitements automatisées, afin de permettre la fabrication de la carte, la gestion de son fonctionnement, et d'assurer la sécurité des paiement/retraits, notamment lorsque la carte est mise en opposition.

b. Le titulaire d'une carte peut exercer son droit d'accès aux données personnelles le concernant et demander à la banque la rectification de ces données, en cas d'erreur.

Article 16 : Conditions tarifaires

a. La carte est délivrée moyennant le paiement des frais de délivrance dont le montant est fixé dans les conditions de banque. Ces frais sont prélevés d'office sur le compte concerné. Dans le cas du renouvellement de la carte, tel que prévu à l'article 12 «durée de validité – renouvellement – retrait – restitution de la carte», ci-dessus, les frais sont prélevés dans les mêmes conditions que lors de la délivrance de celle-ci ;

b. Une commission à l'opération est appliquée, notamment aux paiements/retraits, aux mises en opposition pour perte ou vol de la carte, aux demandes de documentations ;

c. Les autres conditions tarifaires sont précisées dans le tableau des conditions de banque ;

d. Le titulaire du compte/carte peut obtenir auprès de toutes les agences de la banque, la communication des tarifs pratiqués ;

e. Le titulaire du compte/carte autorise la banque à débiter son compte des frais et commissions visées ci-dessus.

Article 17 : Modification des conditions du contrat

La banque se réserve le droit d'apporter des modifications sur la grille tarifaire et des plafonds d'utilisation, qui seront portées à la connaissance du titulaire du compte.

Ces modifications sont applicables un mois après leur notification, lorsqu'elles sont acceptées par le titulaire du compte.

En cas de non-acceptation de ces modifications par le titulaire du compte, le présent contrat est résilié dans un délai d'un mois à compter de la notification écrite du refus par le titulaire de la carte.

Article 18 : Sanctions

a. Tout usage abusif ou frauduleux, toute falsification de la carte, ainsi que toute fausse déclaration, est passible des sanctions pénales prévues par la loi ;

b. Toute fausse déclaration ou usage abusif de la carte entraine la résiliation du présent contrat.

c. Tous les frais et les dépenses réels engagés pour le recouvrement forcés des opérations résultant de l'utilisation de la carte sont à la charge du titulaire du compte/carte concerné.

En cas d'indisponibilité de provision, la banque applique des pénalités, selon les conditions de banque en vigueur et les modalités fixées par la banque.

Article 19 : Règlement des différends

Tous les litiges qui naissent à l'occasion de l'exécution ou de l'interprétation du présent contrat seront réglés à l'amiable. A défaut de règlement amiable, les litiges seront soumis au tribunal compétant.

Article 20 : Résiliation du contrat

a. La résiliation du présent contrat intervient en cas de non-exécution des obligations contractuelles par la banque, et/ou le titulaire du compte/carte. Toutefois, le titulaire de la carte/compte, d'une part, et la banque d'autre part, peuvent, à tout moment, sans justificatif ni préavis, sous réserve de dénouement des opérations en cours, mettre fin au présent contrat, sans qu'il ne soit nécessaire d'accomplir une quelconque formalité hormis l'envoi d'une lettre recommandée avec accusé de réception ;

b. Tout décès et incapacité juridique du titulaire du compte/carte entraîne la résiliation immédiate de plein droit du présent contrat, sous réserve du dénouement des opérations en cours. Dans le cas où, après résiliation du contrat, il se révélerait des impayés, ceux-ci seront à la charge du titulaire du compte. Une lettre de résiliation avec accusé de réception sera adressée au client, ou aux ayants droit ;

c. Toute clôture et transfert du compte donnera lieu à la résiliation de ce présent contrat ;

d. La résiliation prend effet à compter, de cinq (05) jours après la réception de la lettre recommandée ou avec accusé de réception ;

e. Les transactions antérieures à la résiliation seront traitées conformément aux conditions du présent contrat ;

f. La résiliation du présent contrat entraine la restitution de la carte à la banque par le titulaire du compte, contre accusé de réception.

Article 21 : Entrée en vigueur

Le présent contrat est établi en trois (3) exemplaires. Il entre en vigueur à compter de la date de sa signature par les parties.

Signatures :

Pour la Banque Extérieure d'Algérie (Lu et approuvé)	
Le titulaire du Compte (Lu et approuvé)	
Le titulaire de la Carte (Lu et approuvé et Bon pour acceptation de pouvoir)	

Fait à ..... le .....